

عَاضِدٌ لِحَوَائِي

بِشْرَحِ

صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ

لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

الْمَعْرُوفَ بِأَبْنِ الْعَرَبِيِّ الْمَلَايِكِي

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٥٤٣ هـ

وَضَعَ مَوْلَانِي

الشَّيْخُ بَحَّالُ مَرْعَشَلِي

طبعة جديدة مرقمة الكتب والأوراق والأعمدة وموافقة لأرقام الجمع المحفوظ للأستاذ
المحدث البصري ولجنة الأشراف للمحافظة المرمية

تنبه

وَضَعْنَا نَصْرَ الْجَامِعِ الصَّحِيحَ لِلتِّرْمِذِيِّ بِأَعْمَالِ الصُّغَرَى شُكْرًا
شُكْلًا عَامِلًا، وَوَضَعْنَا قَدَمَ نَصْرِ أَبِي الْعَرَبِيِّ خَصْرًا لَا يَنْهَابُ

الجزء التاسع

مَشْهُورَات

محمد عيسى بيضوني

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

Made searchable using ScribeTools.com

جميع الحقوق محفوظة

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة لحدا الككتب العلمفة
العلمفة ١٩٩٢ - لبنان وحظر طبع أو تصوير أو ترجمة
أو إعادة نشر الككتب كملأ أو جزأ أو نسخه على أشرطة
كسبت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على أسطوانات
ضوئفة إلا بموافقة الناشر خطفأ.

Copyright ©
All rights reserved

Exclusive rights by DAR al-KOTOB al-ILMIYAH Beirut - Lebanon. No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

الطبعة الأولى

١٤١٨ هـ - ١٩٩٢ م

دار الككتب العلمفة

العنوان : رمل الطرفف. شارع البحترف. بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٤٣٩٨ - ٣٦١١٢٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١ ٠٠)
صندوق برفد : ٩٤٢٤ - ١٦ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٤ - كتاب الفتن

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

١ - باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث

[المعجم ١ - التحفة ١]

٢١٥٨ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ الصَّبَّي. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي
أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنْظَلٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَشْرَفَ يَوْمَ الدَّارِ فَقَالَ: أَتَشَدُّكُمْ اللَّهُ أَتَعْلَمُونَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ: زَنًا بَعْدَ إِخْصَانٍ، أَوْ
أَزْتِدَادٍ بَعْدَ إِسْلَامٍ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ حَقٍّ فَقُتِلَ بِهِ، فَوَاللَّهِ مَا زَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا فِي
إِسْلَامٍ وَلَا أَزْتَدَدْتُ مِنْذُ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا قَتَلْتُ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ فِيمَ
تَقْتُلُونَنِي»^(١)؟

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أبواب الفتن

ذكر حديث (سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه أن النبي ﷺ قال في

(١) (أبو داود) ديات: باب الإمام يأمر بالعفو في الدم. (النسائي) تحريم الدم: باب ذكر ما يحل به دم

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فَرَّقَهُ. وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ هَذَا الْحَدِيثَ فَأَوْفَقُوهُ وَلَمْ يَرْفَعُوهُ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عُثْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْفُوعًا.

٢ - بِابِ مَا جَاءَ دِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ

[المعجم ٢ - التحفة ٢]

٢١٥٩ - هَذَا مَطْنًا. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ شَيْبِ بْنِ عَرْقَدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ لِلنَّاسِ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ. قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بِلَدِكُمْ هَذَا. أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ. أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ عَلَى وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ عَلَى وَالِدِهِ. أَلَا وَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آسَسَ مِنْ أَنْ يُعْبَدَ فِي بِلَادِكُمْ هَذِهِ أَبَدًا وَلَكِنْ سَتَكُونُ لَهُ طَاعَةٌ فِيمَا تَخْتَفِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَسَيَرْضَى بِهِ»^(١).

خطبته في حجة الوداع ألا لا يجني جانٍ إلا على نفسه ألا لا يجني جانٍ على ولده ولا مولود على والده (الحديث).

الأحكام: في ثلاث مسائل:

الأولى: قوله: (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام)، وهذه أصول الأديمي لا رابع لها، فالدم هو الأصل، ويليهِ المال. روى ابن مسعود وغيره عن النبي ﷺ خَرَجَهُ الْبِزَارُ: «حرمة مال المسلم كحرمة دمه»، يعني في وجوب الدفع عنه وصيائته له، لكن على طريق التبع للنفس ثم العرض وهي عبارة عن المعاني التي تتعلق بخلقه في كماله ونقصه، وربما تعلق بخلقه ولها تحقيق بيناه لبابه أن^(٢).

الثانية: أكد الحرمة من ثلاثة أوجه: لقوله: (كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا)

(١) (النسائي في الكبرى) التفسير. (ابن ماجه) المناسك: باب الخطبة يوم النحر وسياقي في التفسير رقم (٣٠٨٦).

(٢) بياض بالأصول.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ وَخُذَيْمِ بْنِ عَمْرٍو
وَالسَّغْدِيِّ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَى زَائِدَةُ عَنْ شَيْبِ بْنِ عَرْقَدَةَ نَحْوَهُ. وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ شَيْبِ بْنِ
عَرْقَدَةَ.

٣ - بَابُ مَا جَاءَ

لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا

[المعجم ٣ - التحفة ٣]

٢١٦٠ - هَذَا بَدْءُ بَدْءٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ. حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ عَهْدٌ وَحُكْمٌ أَلَا يَأْخُذُ أَحَدٌ بِجَنَاحِ أَحَدٍ، وَقَالَ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ
وِزْرَ أُخْرَى﴾ [فاطر: ١٨]، وَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الصَّحِيحِ الثَّابِتِ بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ
لَأَبِي رَمْثَةَ رِفَاعَةَ بْنِ يَثْرِبٍ حِينَ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَذَا ابْنِي، فَقَالَ لَهُ: «لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي
عَلَيْهِ»، وَهَذَا لَمَّا كَانَ الْجَاهِلِيَّةَ قَدْ أَصْلَحَتْ فِي أَحْكَامِهَا وَأَسْثَمَتْ فِي بِنَائِهَا بَدْعُهَا، مِنْ أَخْذِ الْوَالِدِينَ
بِالْوَلَدِ وَالْقَرِيبِ بِالْقَرِيبِ.

الثالثة: إِنْ كَانَ تَقَرَّرَ فِي الشَّرِيعَةِ تَحْرِيمُ أَخْذِ الْمَرْءِ بِذَنْبِ غَيْرِهِ مَنْ كَانَ، وَاسْتِثْنَى الشَّرْعُ
مِنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ تَحْمِيلُ الذَّنْبِ عَلَى الْعَاقِلَةِ، فَبَعْدَ هَذَا قَدْ يَحْمَلُ عَلَى الْغَيْرِ بِسَبَبِ الْغَيْرِ أُمُورٌ
أَصْلُهَا مِمَّنْ يَحْمَلُ عَلَيْهِ لِقَصْبِهِمْ فِي الْحَقُوقِ، وَرُكُوبِهِمْ فِي أَعْمَالِهِمْ ظَهَرَ الْعَقُوقُ، وَالتَّعَاوُنُ
بِالسَّكُوتِ عَلَى الْمُنْكَرِ، وَالتَّقَاعِدُ عَنِ التَّغْيِيرِ لَهُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ فِيهِ، وَفِي نَحْوِهِ، قَالَ جَرِيرٌ
وَالْأَشْعَثُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمُرْتَدِّينَ: اسْتَبْتِهِمْ وَكَفَلَهُمْ عَشَائِرَهُمْ، وَلَمَّا حَدَّثَ فِي الدِّينِ
أَخْذَ الْقَرِيبِ بِالْقَرِيبِ أَنْشَى الْمُؤْتَفِقُونَ عَقْدًا بِالتَّبَرِّيِّ مِنْهُمْ وَالْإِنْبِتَاتِ عَنْهُمْ، وَهِيَ بَدْعٌ وَعَقْدٌ
بَاطِلٌ لَا مَعْقِدَ فِيهِ شَرْعًا، وَالَّذِي يَنْفَعُهُ بِحُكْمِ حَالِ الْبَاطِلِ فِي طَلَبِهِ بِذَلِكَ أَنْ يَرْفَعَ إِلَى مَنْ
يَخَافُ مِنْ طَلَبِهِ بِهِ أَنْ قَرِيبَهُ أَوْ جَارَهُ قَدْ أَخْذَ فِي التَّعَرُّضِ لِلتَّهْمِ، وَأَنَا بَرِيءٌ مِنْهُ فَارْدَعَهُ عَنْ
ذَلِكَ، وَإِنَّمَا تَرَكُوا ذَلِكَ وَلَجُوا إِلَى عَقْدِ التَّبَرِّيِّ لِنِيَّةِ فَاسِدَةٍ لَا أَكْشَفُهَا إِلَّا الْآنَ، وَأَخْبَرَ ﷺ بِأَنَّ
الْكُفْرَ لَا يَعُودُ إِلَى أَرْضِ الْعَرَبِ أَبَدًا، وَلَكِنَّ الْمَعَاصِيَ سَتُكُونُ فِيهَا بِيغْيِ الشَّيْطَانِ وَسَيَقْنَعُ بِذَلِكَ
وَيَرْضَى بِهِ.

«لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ عَصَا أَخِيهِ لِأَعْبَا أَوْ جَاذًا، فَمَنْ أَخَذَ عَصَا أَخِيهِ فَلْيَرْدِّهَا إِلَيْهِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَسَلْيَمَانَ بْنِ صُرَّةَ وَجَعْدَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، وَالسَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ لَهُ صُحْبَةٌ قَدْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ وَهُوَ غُلَامٌ وَقَبُضَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ سَنَعَ سِنِينَ وَالِدُهُ يَزِيدُ بْنُ السَّائِبِ لَهُ أَحَادِيثُ هُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَالسَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ هُوَ ابْنُ أُخْتِ نَمِرٍ.

٢١٦١ - **هَذَا قُتَيْبَةُ**. حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَجَّ يَزِيدُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ وَأَنَا ابْنُ سَنَعَ سِنِينَ. فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ ثَبَتًا صَاحِبَ حَدِيثٍ وَكَانَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ جَدَّهُ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ وَهُوَ جَدِّي مِنْ قَبْلِ أُمِّي.

٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي إِشَارَةِ الْمُسْلِمِ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ

[المعجم ٤ - التحفة ٤]

٢١٦٢ - **هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصُّبَّاحِ الْعَطَّارُ الْهَاشِمِيُّ**: حَدَّثَنَا مَخْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ. حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ لَعَنَتْهُ الْمَلَائِكَةُ»^(٢).

حديث: (من أشار بحديدة على أخيه لعنته الملائكة) فهذا قد استحق اللعن بالإشارة فما ظنك بالإصابة، وإنما يكون اللعن عليها إذا كانت إشارة تهديد، سواء كان مجذبا فيه أو لاعبا، ولذلك قال في الحديث قبله (لا يأخذ أحدكم عصا أخيه لاعبا جاذبا فمن أخذ عصا أخيه فليرقها إليه)، وإنما ذلك لما يدخل من الروح عليه في أخذ حاجته، أو الإشارة بألة الجرح إليه، فإن كان ذلك عن نية في الإضرار أثم إنمّا عظيمًا، وإن كان عن هزل أثم إنمّا أقل منه، لما أدخل على أخيه من الهم والروح، وفي بعض طرق الحديث الأول (وإن كان أخاه لأبيه وأمه)

(١) (أبو داود) الأدب: باب من يأخذ الشيء على المزاح.

(٢) (النسائي في الكبرى) الملائكة.

قَالَ أَبُو عِيسَى: فِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَعَائِشَةَ وَجَابِرٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ يُسْتَعْرَبُ مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، وَرَوَاهُ أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعُهُ وَزَادَ فِيهِ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمُّو، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ بِهِذَا.

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ تَعَاطِي السَّيْفِ مَسْلُولًا

[المعجم ٥ - التحفة ٥]

٢١٦٣ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجَمْعِيُّ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولًا^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: فِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ. وَرَوَى ابْنُ لُحَيْمَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ بَنَّةِ الْجَهَنِّيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عِنْدِي أَصَحُّ.

٦ - بَابُ مَا جَاءَ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ

[المعجم ٦ - التحفة ٦]

٢١٦٤ - **هَذَا** بُنْدَارٌ. حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَتَّبِعُكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: فِي الْبَابِ عَنْ جُنْدَبٍ وَابْنِ عُمرَ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

حتى أن ما يؤول من أمر السلاح إلى إذايته وإن سلم عن فساد نيته لا يجوز، فقد نهى النبي ﷺ عن تعاطي السيف مسلولا، وذلك لما يخاف من الغفلة عن تسوية التناول في حل يد المعطي عنه قبل تمكن الأخذ أو بعكسه فيسقط السيف في أثناء التناول فيؤذي أحدهما.

حديث أبي هريرة: (مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ ذِمَّةُ اللَّهِ) حسن غريب. ومعنى كونه في ذمته المراعاة لما قدم من طاعته، ففي رواية أبي عيسى: (فلا يتبعنكم الله بشيء من فتمته)، وفي رواية

(١) (أبو داود) الجهاد: باب في النهي أن يُتَعَاطَى السيف مسلولا.

٧ - باب مَا جَاءَ فِي ثُرُومِ الْجَمَاعَةِ

[المعجم ٧ - التحفة ٧]

٢١٦٥ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ. حَدَّثَنَا الثُّمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو الْمُغِيرَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قُمْتُ فِيكُمْ كَمَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِينَا فَقَالَ: أَوْصِيكُمْ بِأَصْحَابِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ حَتَّى يَخْلِفَ الرَّجُلُ وَلَا يُسْتَحْلَفَ، وَيَشْهَدُ

أخرى: «فلا تخفروا الله في ذمته»، وهذه إشارة إلى أن الحفظ سينحل بقصد المؤدى إليه، ولكن الباري سيأخذ حقه منه في إخفار ذمته التي أعلن بها، وهذا أخبار عن إيقاع الجزاء لا عن وقوع الحفظ عن الإخفار والإذابة، فلأجل هذا وقع الإخفار، وأفاد الحديث التهديد والوعيد والتحذير عن أن يقع أحد في ذلك، ثم يكون الإقدام أو الإحجام بحسب القضاء والقدر.

حديث: ابن عمر عن أبيه عمر (قال خطبنا عمر بالجابية فقال يا أيها الناس إني قمت فيكم كمكان رسول الله ﷺ فينا فقال) وذكر الحديث، وهو حسن صحيح. فقال: (أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم) وفيه تسع فوائد:

الفائدة الأولى: قوله: (أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم)، وليس هناك أحد غيرهم يكون الموصى بهم، وإنما المراد الولاة الذين يلون الإمرة فيهم، فكانت هذه وصية على العموم، ثم خص الأنصار في حديث آخر فقال: «أوصيكم بالأنصار خيراً».

الثانية: ذكر في هذا الحديث قرنين، وقد جاء ثالث، واختلف في الرابع، وذكر أنه يأتي من يخون ولا يؤتمن، (ويشهد ولا يستشهد)، ويظهر فيهم السمن، وجعل الكذب هاهنا والشهادة لما لم يستشهد في الثالث، وقد وجدنا صحة وقوع ذلك في القرن الثاني، ولكنه كان قليلاً، ثم زاد في الثالث، ثم كثر في الرابع، ففي أحد الخبرين وقع البيان على أصل الوقوع وإن كان قليلاً، وفي الحديث الثاني وقع بياناً لكثرتهم.

الثالثة: قوله: (يحلف ولا يستحلف) إشارة إلى قلة الثقة بمجرد الخبر لغلبة التهمة، حتى يؤكد خبره باليمين.

الرابعة: قوله: (يشهد ولا يستشهد) يحتمل اللفظ أن يكون معناه يسأل الشهادة، ويحتمل أن لا تكون عنده شهادة فيشهد بها من قبل نفسه زوراً، وبناء استفعل يحتمل الوجهين، وقد جاء على معاني معدودة بيتاًها في الأحكام وغيرها، منها أنه رأى الفعل سهلاً، وبمعنى فعل، هذا على المعنى الأول يرجع إلى أنه يسامح في الشهادة، وعلى المعنى الثاني بمعنى فعل يرجع إلى قوله: (يفشو الكذب) ويتداخلان ويتقاربان.

الشَّاهِدُ وَلَا يَسْتَشْهَدُ، إِلَّا لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ، عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفِرْقَةَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبْعَدُ مَنْ أَرَادَ بُخْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ مَنْ سِرَّتُهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتُهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ^(١).

الخامسة: قوله: (لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما) يعني بالسوسة، وتهيج الشهوة، ورفع الحياء، وتسهيل المعصية، وليس هناك رادع إلا خوف الله، وليس بمتمكن في كل قلب فحسم الباب بالمنع من ذلك.

السادسة: قوله: (عليكم بالجماعة) [يحتمل معنيين] يعني أن الأمة أجمعت على قول، فلا يجوز لمن بعدهم أن يحدث قولاً آخر. الثاني: إذا اجتمعوا على إمام فلا تحل منازعته ولا خلعه، وهذا ليس على العموم، بل لو عقده بعضهم لجاز ولم يحل لأحد أن يعارض.

السابعة: قوله: (إياكم والفرقة) تكون في الوجهين، وتكون الفرقة والاجتماع في وجوه كثيرة، هذا أعظمها. وقد قال أبو عيسى: تفسير الجماعة عند أهل العلم: أهل الفقه والعلم والحديث، (قال: وسمعت الجارود بن معاذ يقول: سمعت علي بن الحسن يقوله، سئل عبد الله بن المبارك فقال: أبو بكر وعمر، قلت له: قد مات أبو بكر وعمر، قال: ففلان وفلان، قيل له: قد ماتا، فقال: أبو حمزة السكري جماعة)، وهو محمد بن ميمون، وكان شيخاً صالحاً وإنما قال هذا في حالة. قال ابن العربي: إنما أراد عبد الله بن المبارك بالجماعة حيث يجتمع أركان الدين، وذلك عند الإمام العادل أو الرجل العالم، فهو الجماعة، وذلك صحيح، فإن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً، وجماعته العلم والعدالة، والله أعلم. وقد روى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الإسلام من عنقه، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ مَاتَ تَحْتَ رَايَةٍ عَمِيَّةٍ يَدْعُو إِلَى عَصْبِيَّةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصْبِيَّةً فَقَتَلَتْهُ جَاهِلِيَّةٌ»، وقد روى أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ابْنُ عَوْفٍ: كَانَ فِي أَصْلِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ضَمْضَمٌ، عَنْ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، يَعْنِي الْأَشْعَرِيَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثَ خِلَالٍ، لَا يَدْعُو عَلَيْكُمْ نَبِيَّكُمْ فَتَهْلِكُوا جَمِيعًا، وَأَلَا يَظْهَرُ أَهْلُ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ، وَأَلَا يَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ».

الثامنة: قوله: (مَنْ أَرَادَ بِخُبُوحَةِ الْجَنَّةِ وَهُوَ أَوْسَطُهَا وَأَوْسَعُهَا وَأَرْحَبُهَا) (فليلزم الجماعة) إشارة إلى عظيم ثواب متبع الجماعة، فلا يحدث حدثاً فيهم، ولا يخالف قولاً لهم.

التاسعة: قوله: (مَنْ سِرَّتُهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتُهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ الْمُؤْمِنُ) كلام فصيح صحيح بليغ،

(١) (النسائي في الكبرى) عشرة النساء: باب خلع الرجل بالمرأة.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢١٦٦ - **هَذَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ»، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢١٦٧ - **هَذَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنِي الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْمَدَنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي» أَوْ قَالَ: «أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إِلَى النَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَسُلَيْمَانُ الْمَدَنِيُّ هُوَ عِنْدِي سُلَيْمَانُ بْنُ سَفْيَانَ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّلَيْسِيُّ وَأَبُو عَامِرٍ الْعُقَيْدِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَتَفْسِيرُ الْجَمَاعَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ هُمْ أَهْلُ الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ، قَالَ: وَسَمِعْتُ الْجَارُودَ بْنَ مُعَاذٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ مِنَ الْجَمَاعَةِ؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قِيلَ لَهُ: قَدْ مَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قَالَ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ، قِيلَ لَهُ: قَدْ مَاتَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: أَبُو حَمْرَةَ السُّكْرِيُّ جَمَاعَةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَأَبُو حَمْرَةَ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ وَكَانَ شَيْخًا صَالِحًا، وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا فِي حَيَاتِهِ عِنْدَنَا.

وذلك أن من لم ير الحسنه فائده، ولا المعصية آفة فذلك يكون من غفلة فهو إيمان ناقص، أو من استهانة بالحالين، وذلك أعظم، فإنه يهون عظيمًا ويغفل عما لا يغفل الله عنه، فالمؤمن يرى ذنبه كالجبل العظيم عليه، والكافر يراه كذباب مر على أنفه فدفعه، وأكد أبو عيسى حديث عمر هذا بحديثين غريبين: أحدهما عن ابن عباس (يد الله مع الجماعة)، والثاني عن ابن عمر (لا تجتمع أمتي على ضلالة، ويد الله مع الجماعة، ومن شذَّ شذَّ إلى النار)، وهذا كله وإن لم يكن لفظه صحيحًا، فإن معناه صحيح جدًا، وقد بيّناه في كتب الأصول.

٨ - باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغيّر المنكر

[المعجم ٨ - التحفة ٨]

٢١٦٨ - **هــ** أحمد بن منيع. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر الصديق أنه قال: أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾

حديث: ذكر (عن أبي بكر الصديق أنه قال: إنكم تقرؤون هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾) الحديث، وحسنه وصححه.

الإسناد: روى أبو أمية الشعباني قال: سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت له: كيف تصنع بهذه الآية؟ قال: أية آية؟ قلت: قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] فقال: أما والله لقد سألت عنها خبيراً، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وأعجاب ذي رأي برأيه، فعليك بخاصة نفسك ودع أمر العامة، فإن من ورائكم أياماً الصبر فيها مثل القبض على الجمر، للعامل فيهنّ مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم» الحديث، إلى آخره.

الأحكام: في ثلاث عشر مسألة:

الأولى: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصل في الدين، وعمدة من عمد المسلمين وخلافة رب العالمين، والمقصود الأكبر من فائدة بعث النبيين، وهو فرض على جميع الناس مثني وفردى بشرط القدرة عليه والأمن على النفس - والمال معه، وقد بيّناه في الأصول وكتاب الأحكام.

الثانية: قال بعض من تكلم في القرآن: إن هذه الآية مما نسخ آخرها أولها، لأن قوله: ﴿إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ معناه: إذا أمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر، قالوا: وهي غريبة في القرآن، وليس معنى الآية إلا ما بيّنه أبو ثعلبة وخزّجه أبو عيسى في التفسير، وإنما كانت هذه الآية في ابتداء الإسلام حين كان غريباً ضعيفاً، حتى مكّن الله رسوله والمسلمين، ثم عاد الأمر بعد الكمال إلى النقص، والقوة إلى الضعف، فعاد من الفرق بالخلق ما كان قبل ساقطاً بالقوة فيهم، حتى روى أبو سعيد الخدري في الصحيح: «مَنْ رَأَى مَنكراً فليغيّره بيده، فإن لم يستطع فليغيّره بلسانه، فإن لم يستطع فليغيّره بقلبه، وذلك أضعف الأيمان».

[المائدة: ١٠٥] وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعْتَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ»^(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: فِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَالثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَحَدِيقَةَ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ، وَرَفَعَهُ بَعْضُهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَأَوْفَقَهُ بَعْضُهُمْ.

الثالثة: قوله: (إذا رأيت شحاً مطاعاً) سبق بيانه في كتاب الأدب، وقبله في الزكاة، وهو منع الفضل، وقيل: منع الواجب، حسب البيان السابق.

الرابعة: قوله: (وهوئ متبعا) معناه يأتي كل أحد ما هوى من غير أن يتبع شريعة أو يقتدي بسنة، وإنما يعمل بموافقة الشهوة وما يراه لنفسه من مصلحة.

الخامسة: قوله: (ودنيا مؤثرة) يعني مقدمة على الآخرة.

السادسة: قوله: (واعجاب كل ذي رأي برأيه) وذلك حين تزول الألفة، وتفترق الجماعة، ويأخذ كل أحد في جانب.

السابعة: قوله: (فعلبك بخاصة نفسك) يعني إذا عجزت عن إصلاح الخلق فاخصص نفسك بذلك، وفارقهم ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يأتبك الموت.

الثامنة: قوله: (إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده) وهذا الفقه عظيم، وهو أن الذنوب منها ما يعجل الله عقوبته ومنها ما يمهل بها إلى الآخرة، والسكوت على المنكر تتعجل عقوبته في الدنيا بنقص الأموال والأنفس والثمرات، وركوب الذل من الظلمة للخلق.

التاسعة: قوله: (أيام الصبر فيهنّ مثل القبض على الجمر) يعني أن المؤمن من إذا رأى المنكر فغيّره وقام بفرضه نزل به من البلاء ما لم يصبر عليه كما يصبر على جمر بيده، فأخذه وجعله في قبضته، ويحتمل أن يكون معناه أنه إذا رأى المنكر تغيّرت نفسه وهو لا يقدر على تغييره، كالقباض على الجمر بيده وهو لا يقدر أن يطرحه.

(١) (أبو داود) الملاحم: باب الأمر والنهي. (النسائي في الكبرى) التفسير. (ابن ماجه) الفتن: باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وسياقي في التفسير رقم (٣٠٥٦).

٩ - باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

[المعجم ٩ - التحفة ٩]

٢١٦٩ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو وَعَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ الْيَمَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُوهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو بهذا الإسنادِ نَحْوَهُ.

٢١٧٠ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَشْهَلِيِّ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلُوا إِمَامَكُمْ، وَتَجْتَلِدُوا بِأَسْيَافِكُمْ، وَيَرِثَ دُنْيَاكُمْ شِرَارُكُمْ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو.

العاشر: قوله: (للعامل فيهن أجر خمسين منكم) وفي رواية: قالوا بل منهم، قال: «بل منكم، لأنكم تجدون على الخير أعواناً، وهم لا يجدون عليه أعواناً». وقد تذاكرنا هذا الحديث مع الطرطوشي رحمه الله بالمسجد الأقصى طهره الله، وقلنا: هذا الحديث معارض لقوله: «لو أنفق أحدكم كل يوم مثل أخذ ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»، وتحصل حينئذ أن الصحابة كانت لها أعمال، منها تأسيس الإسلام، وتربية الدين، والصبر على البلاء فيه، والرعية لحقوق المبلغ له ﷺ، وهذا لا يبلغ أحد من الخلق إليها فيه أبداً، وكان من فعلهم (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، وذلك مستمر على الزمان إلى يوم القيامة، ويتأكد أبداً حتى يرجع كما كان أولاً، ثم يزيد حتى يعود كالأولية في الجاهلية، وتحقيقه أن الإسلام في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كانت له ثلاثة أحوال: حالة بلاء وكره، وذلك بمكة في الأولى، ثم انتقل إلى المدينة فتمكنوا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم ضعف

(١) (ابن ماجه) الفتن: باب أشرار الساعة.

١٠ - بِسَابِ

[المعجم ١٠ - التحفة ١٠]

٢١٧١ - **هَقَفْنَا** نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيَّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ الْجَيْشَ الَّذِي يَخْشِفُ بِهِمْ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: لَعَلَّ فِيهِمُ الْمُكْرَهُ، قَالَ: «إِنَّهُمْ يَتَعَثُّونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ أَيْضًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١١ - بَلَبَ مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ أَوْ بِاللِّسَانِ أَوْ بِالْقَلْبِ

[المعجم ١١ - التحفة ١١]

٢١٧٢ - **هَقَفْنَا** بُثْدَارُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدَّمَ الْخُطْبَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ لِمَرْوَانَ: خَالَفْتَ السُّنَّةَ، فَقَالَ يَا فُلَانُ: تُرِكَ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَلْيُنْكِرْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَيُلسَانِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَيَقْلِبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

ذلك إلى الآن حتى صار في المعاصي والمظالم كما كان في الجاهلية الأولى، في الكفر وإذابة النبي عليه السلام وأصحابه، وعنه أخبر عليه السلام، والتفضيل إنما وقع بين هذه الحالة التي نحن فيها وبين حالهم بالمدينة دون حالهم بمكة، فإن حالهم بمكة أعظم من حالنا الآن وأفضل، والدليل عليه قوله: (إنكم تجدون على الخير أعوانًا، وهم لا يجدون عليه أعوانًا)، والحالة التي كانت الصحابة تجد الأعوان على ذلك إنما كانت بالمدينة خاصة، وهذا بين والله أعلم.

(١) (ابن ماجه) الفتن: باب جيش البيداء.

(٢) (مسلم) الإيمان: باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان. (أبو داود) الصلاة: باب الخطبة يوم العيد. والملاحم: باب الأمر والنهي. (النسائي) الإيمان: باب تفاضل أهل الإيمان. (ابن ماجه) إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في صلاة العيدين، والفتن: باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

١٢ - باب مئة

[المعجم ١٢ - التحفة ١٢]

٢١٧٣ - **هَذَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ**. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّغَمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْمُذْهَبِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فِي الْبَحْرِ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَسْفَلُهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا يَضْعُدُونَ فَيَسْتَفْتُونَ الْمَاءَ فَيُضْبُونَ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا، فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا: لَا تَدْعُكُمْ تَضْعُدُونَ فَتُؤْذَوْنَا، فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا: فَإِنَّا نَنْقُبُهَا مِنْ أَسْفَلِهَا فَتَسْتَفِي فَإِنِ اخْتَدَا عَلَى أَيْدِيهِمْ فَمَنَعُوهُمْ نَجَوْا جَمِيعًا وَإِنِ تَرَكُوهُمْ غَرِقُوا جَمِيعًا»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٣ - باب مَا جَاءَ أَذْنَبُ الْجِهَادِ كَلِمَةً عَدَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ

[المعجم ١٣ - التحفة ١٣]

٢١٧٤ - **هَذَا الْقَائِمُ بْنُ دِينَارٍ الْكُوفِيُّ**. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُصْعَبٍ أَبُو يَزِيدَ. حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ كَلِمَةً عَدَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

الحادية عشرة: من أهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قوله فيما روى الترمذي (إن من أعظم الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر) حسن غريب، كما قال في الصحيح: «إن الرجل يتكلم بالكلمة يهوي بها في النار سبعين خريفًا»، قال علماؤنا: ذلك عند السلطان.

(١) (البخاري) الشركة: باب هل يُفَرَّقُ فِي الْقِسْمَةِ؟ وَالْإِسْتِهَامُ فِيهِ. الشَّهَادَاتُ: بَابُ الْقِرْعَةِ فِي الْمَشْكَلَاتِ.

(٢) (أبو داود) الملاحم: باب الأمر والنهي. (وإبن ماجه) الفتن: باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

١٤ - باب ما جاء في سؤال النبي ﷺ ثلاثاً في أمته

[المعجم ١٤ - التحفة ١٤]

٢١٧٥ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ زَائِدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ بْنِ الْأَرْتِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً فَأَطَالَهَا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْتَ صَلَاةً لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيْهَا؟ قَالَ: «أَجَلَ إِنَّهَا صَلَاةٌ رَغَبِي وَرَهْبِي إِنْ سَأَلْتُ اللَّهَ فِيهَا ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَتَّعَنِي وَاحِدَةً سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُذِيقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ فَمَتَّعَنِيهَا»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

وفي الباب عَنْ سَعْدِ بْنِ عُمَرَ.

الثانية عشرة: مَنْ خَيْرَ النَّاسِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ. رَوَى أَبُو عِيسَى عَنْ أُمِّ مَالِكٍ الْفَهْرِيَّةِ (قَالَتْ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا قَالَ رَجُلٌ فِي مَاشِيَتِهِ يُوَدِّي حَقَّهَا وَيَعْبُدُ رَبَّهُ وَرَجُلٌ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ يَخِيفُ الْعَدُوَّ وَيَخْبُونُونَهُ). وفي الصحيح: «خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شُغْفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطَرِ، يَفَرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ». وشُغْفُ الْجِبَالِ أَعَالِيهَا، وَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي زَمَانٍ دُونَ زَمَانٍ وَفِي بَلَدٍ دُونَ بَلَدٍ، فَإِنَّ الشَّجَرِ لَا يَحْتَمِلُ الْمَشْيَ فِي الْجِبَالِ بِالْغَنَمِ وَلَا بِلَادِ الظُّلَمِ، فَإِنَّهَا تَنْهَبُ بَيْنَ ظُلُمٍ وَلُصٍّ، وَيُمْكِنُ أَخْذَ الرَّجُلِ بَعَنَانَ فَرَسِهِ.

الثالثة عشرة: فِي صِفَةِ هَذِهِ الْفِتْنَةِ. وَلَهَا صِفَاتٌ وَأَحْوَالٌ، مِنْهَا: مَا رَوَى أَبُو عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَتَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبَ قَتْلَاهَا فِي النَّارِ اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنَ السِّيفِ)، وَقَدْ قَالَ الْعَرَبِيُّ فِي الْمَثَلِ: (وَجَرَحُ اللِّسَانِ كَجَرَحِ الْيَدِ). وَوَجْهُ كَوْنِ اللِّسَانِ أَشَدَّ مِنَ السِّيفِ أَنَّ السِّيفَ إِذَا ضَرَبَ بِهِ ضَرْبَةً أَثَّرَ فِي وَاحِدٍ، وَاللِّسَانُ يَضْرِبُ بِهِ فِي الْحَالَةِ الْوَاحِدَةَ أَلْفَ نَسْمَةٍ.

سؤال النبي عليه السلام ثلاثاً في أمته

ذكر حديث خباب بن الارت (صلى رسول الله ﷺ صلاة فاطماتها) الحديث، وأتبعه حديث

(١) (النسائي) قيام الليل وتطوع النهار: باب إحياء الليل.

٢١٧٦ - **هَذَا قُتَيْبَةُ**. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثُوبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ رَوَى لِي الْأَرْضَ قَرَأْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَإِنْ أُمِيتِي سَيَلُغُ مُلْكُهَا مَا رَوَى لِي مِنْهَا وَأُعْطِيتُ الْكَثْرَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَضْفَرَ وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمِيتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بِسَنَةِ عَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْنَهُمْ وَإِنْ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءَ فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ وَإِنِّي أُعْطِيتُكَ لِأُمِيتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ عَامَةٍ وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْنَهُمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا»^(١).

ثوبان (زويت لي الأرض) كاملاً، وهما حديثان حسنان صحيحان كاملان.

الغريب: السَّنة عند العرب زمان محدود معلوم، ويعتبرون بها عن عام الجذب، ولها أسماء كثيرة عندهم، وقوله: (زويت) يعني ضَمَّتْ زواياها، وقوله: (بيضتهم) قيل: جماعتهم، وقيل: دارهم، والأول أقوى، ومعناه في الحقيقة: يستبيح أصلهم، وذلك لأن البيضة هي أصل الحيوان الذي يبيض فضربه مثلاً.

الأصول: قوله: (زويت لي الأرض) يجوز أن تجمع له آفاقها فيرى ذلك منها كما أحضر له بيت المقدس في الصفا فرآه، ويجوز أن يخلق له الإدراك والرؤية وهما شيء واحد عند شيخنا أبي الحسن بجميع أجزائها أوساطاً وأطرافاً وآفاقاً، فيعاین الكل، وبهذا أقول، فيكون قوله: (زويت) مجازاً، المعنى أنه لما أدرك جميعاً من موضعه صار كأنه من جمعت له حتى رآها.

الفوائد:

الأولى: قوله: (صلى رسول الله ﷺ صلاة فأطالها فقالوا له في ذلك)، (فقال أجل إنهما صلاة رغبة ورهبة) فبين له أن حكم صلاة الرغبة والرهبة لزوم الباب، وإطالة الدعاء، وإنهاء الخضوع نهايته.

الثانية: قال: (سألت فيها ثلاثاً فأعطاني اثنين ومنعني واحدة) بين أن النبي ﷺ في أصل الإجابة كسائر المسلمين في أنه يجوز أن يعين له ما دعا فيه، ويجوز أن يعرض عما سأل ولا يعين له، وقد قال: «ما من داعٍ يعدو إلا كان بين إحدى ثلاث»، فذكر أنه يعوّض أو يدخر له أو يعطى ما سأل.

(١) (مسلم) الفتن: باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض. (أبو داود) الفتن والملاحم: باب ذكر الفتن ودلائلها. (ابن ماجه) الفتن: باب ما يكون من الفتن.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٥ - بَلِّغْ مَا جَاءَ كَيْفَ يَكُونُ الرَّجُلُ فِي الْفِتْنَةِ

[المعجم ١٥ - الصفحة ١٥]

٢١٧٧ - **حَقَّقْنَا** عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ أُمِّ مَالِكٍ الْبَهْرِيَّةِ قَالَتْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا؟ قَالَ: «رَجُلٌ فِي مَا شِئْتَهُ يُؤَدِّي حَقَّهَا وَيَعْبُدُ رَبَّهُ، وَرَجُلٌ آخِذٌ بِرَأْسِ قَرِيبِهِ يُخَيِّفُ الْعَدُوَّ وَيُخَيِّفُونَهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ مُبَشَّرٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَقَدْ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ أُمِّ مَالِكٍ الْبَهْرِيَّةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

الثالثة: قوله في السنة العامة: (فأعطانيها) وذلك أنه متى جاع قطر أو أجذبت أرض أخضبت أخرى. أخبرنا النجيب الصوفي التركي، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن فتوح، أخبرنا أبو منصور بكر بن محمد، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد العزيز، أخبرنا أبو محمد الحسن بن رشيق بمصر، أنشدنا يحيى بن مالك بن عايد، أنشدني أبو عمر أحمد بن عبد ربه:

ألا إنما الدنيا غضارة أيكَة	إذا اخضر منها جانب جف جانب
هي الدار ما الآمال إلا فجائع	عليها ولا اللذات إلا مصائب
فكم سخنت بالأمس عين قريرة	وقرّت عيون دمعها اليوم ساكب
فلا تكتحل عينك منها بعبرة	على ذاهب منها فلأنك ذاهب

وما يفعل الله من ذلك فإنه تأديب لعباده وعبرة لمن كان على غفلة أو فترة أو غرة.

الرابعة: قوله: (ولا تسلط عليهم عدواً) أنه أجيب فيها، فإن ظهر العدو في قوم ظهر عليه آخرون وأسلموا، وقد فتح الله الفتوح ونصر بالرعب رسوله وأصحابه وأصحاب أصحابه، ثم انقطع الفتح ووقفت الحال، ثم عكستها الذنوب والمظالم.

الخامسة: قوله: (وسيلفك ملك أمتي ما زوي لي منها) ولست أعلم اليوم بقعة لم يدخلها الإسلام إلا ما بين القسطنطينية إلى برشلونة، ولا بد من ملكها إما للمهدي وإما لعيسى، فإنه ينزل بديننا على ما يأتي بيانه فيها إن شاء الله.

السادسة: قوله: (يا محمد، إني إذا قضيت قضاء لا يرد) وكان من قضائه السابق أن يقبله في الوجهين دون الثلث، فعبر بذلك عنه.

١٦ - باب

[المعجم ١٦ - التحفة ١٦]

٢١٧٨ - **هَذَا** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجَمْعِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سِيَمِينَ كُوشَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبَ قَتْلَاهَا فِي النَّارِ اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ السَّيْفِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ لَا يُعْرِفُ لَزِيدَ بْنِ سِيَمِينَ كُوشَ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ لَيْثٍ فَرَقَعَهُ وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ لَيْثٍ فَأَوْفَقَهُ.

١٧ - باب مَا جَاءَ فِي رَفْعِ الْأَمَانَةِ

[المعجم ١٧ - التحفة ١٧]

٢١٧٩ - **هَذَا** هَذَا. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ. حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ. حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ فَقَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ الْمَنْجَلِ فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ نَوْمَةً فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ الْمَنْجَلِ»

باب رفع الأمانة

ذكر حديث حذيفة (في رفع الأمانة)، اتفق عليه الأئمة.

الغريب: جذر أصل كل شيء من خشب أو حساب أو نبات. الوكت الأثر اليسير، المجل أقوى منه، كالأثر في الكف من قوة الخدمة، متبيرا مرتفعا ظاهرا. الأمانة هي معان تحصل في القلب فيأمن بها المرء من الردى في الآخرة والدنيا، وأصلها الإيمان ويلبها الوفاء بالعهد، ويلبها سائر الأعمال الصالحة على مراتبها.

الفوائد: الأولى: قوله: (نزلت في جذر قلوب الرجال) يعني الإيمان، فعلموا من القرآن والسنة فازدادوا بصيرة وحسنت منهم العلانية والسريرة.

(١) (أبو داود) الفتن والملاحم: باب في كفر اللسان. (ابن ماجه) الفتن: باب كف اللسان في الفتنة.

كَجَمْرِ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَنَطَلَّتْ فَتَرَاهُ مُتَبَرِّجًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ أَخَذَ حَصَاةً فَدَخَرَجَهَا عَلَى رِجْلِهِ قَالَ: فَيُضْبِحُ النَّاسُ يَتَّبَاعُونَ لَا يَكَاذُ أَحَدُهُمْ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ إِنَّ فِي بَيْتِي فُلَانٌ رَجُلًا أَمِينًا، وَحَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ مَا أَجَلَدَهُ وَأَظَرَفَهُ وَأَعْقَلَهُ وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ قَالَ وَلَقَدْ أَتَى عَلِيٌّ زَمَانٌ وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ فِيهِ لِيَنْ كَانَ مُسْلِمًا لَيَزِدُّهُ عَلَيَّ دِيْنُهُ وَلَيَنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا لَيَزِدُّهُ عَلَيَّ سَاعِيِيهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ لِأَبَايَعَ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الثانية: صفة رفعها، فقال: (ينام الرجل فتقبض من قلبه الأمانة) والمعنى فيه: أن المرء في النوم متوفى ثم مرجوع إليه دونه، وتحقيق ذلك أن الأعمال لا تزال يضعفها نسيانها حتى إذا تناهى الضعف ذهب بالنوم عن النفس وفارقتها، فإذا أردت عليه ردت دونها فلا يبقى لها أثر، وهي:

الثالثة: وذلك الأثر هو ما عند من لفظ الإيمان، وأصل الاعتقاد الضعيف في ظاهر القلب كالأثر في ظاهر البدن، ثم ينام فلا يرجع إليه نفسه إلا بعد نزاع لباقي الأمانة بقوة، حتى يعظم أثر الجرح الأكبر في البدن على الأصغر.

الرابعة: قوله: (ثم أخذ حصاة فدحرجها على رجله) ضرب مثلاً لزهوق الأمانة عن القلب حالاً حالاً بزهوق الحجر على الرجل حالاً حالاً حتى يقع بالأرض.

الخامسة: فإذا أصبحوا يحاولون البيع على الأمانة التي كانوا يقولون عليها من قبل ونظروا إلى عدم الأمن طفقوا يتبعونه في القبائل، فيرون رجلاً له جلد وهو الصبر على مخالطة الناس مع ما هم عليه، ويرون العاقل عندهم بأن يصحب كل أحد على أخلاقه من طاعة أو عصيان، ولو شئت لقلت لكم: هو في بلدنا كفلان، فيغترهم ظاهره (وليس في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان).

السادسة: هذا كله قاله حذيفة: وقد تغير الزمان وظهر ابتداء الفساد في الناس، فلذلك قال: (ولقد أتى عليّ زمان ما أبالي أَيْكُمْ بايعت)، إن كان مسلماً عوّل على إسلامه، وإن كان ذمياً عوّل على ساعيه، فأما المسلم فيغلب إسلامه شهوته فيؤدي الأمانة بغلبة سببها، وهو الإيمان والقناعة على سبب الخيانة، وهي الشهوة والطمع. وأما الذمّي فيرده عليه عامله وشيخه

(١) (البخاري) الرقاق: باب رفع الأمانة. والفتن: باب إذا بقي في حثالة من الناس. (مسلم) الإيمان: باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب وعرض الفتن على القلوب.

١٨ - بَاب مَا جَاءَ لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

[المعجم ١٨ - التحفة ١٨]

٢١٨٠ - **هَذَا** سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَيِّدَانِ بْنِ أَبِي سَيَّانٍ عَنْ أَبِي وَقِيدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا ذَاتُ الْأَوَاطِ يُعَلَّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَوَاطٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾» [الأعراف: ١٣٨] وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سَنَةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو وَقِيدٍ اللَّيْثِيُّ اسْمُهُ الْحَرِثُ بْنُ عَوْفٍ، وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

وقهرمانه، لأنه يخونه عن الجحد لأموال المسلم لما يرجو من حسن جوارهم ومراعاتهم، وكونه تحت ذمتهم، وأما اليوم فأنا أختار من أبايع ولا أسترسل، والله أعلم.

بَاب لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

رَوَيْ صَحِيحًا. وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي وَقِيدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ بِلَفْظِ التَّرْجَمَةِ إِلَّا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

العارضة: فيه (أن النبي عليه السلام لما خرج إلى خيبر) رأى المسلمون المشركين (يعلقون أسلحتهم) بشجرة وقد سموها (ذات أواط)، أي: ذات تعليق، والنوط هو التعليق، فقال له المسلمون: (اجعل لنا) مثلها، فأنكر ذلك النبي عليه السلام لوجهين: أحدهما: أن الصواب أن يجعل كل أحد سلاحه مع نفسه لا يفارقه في حالة الجهاد، الثاني: الاقتداء بهم، وذلك داعية إلى اتباعهم فيما لا يحل فعله، ولذلك ضرب النبي عليه السلام المثل لهم بقول بني إسرائيل لموسى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨] فالشر لجاجة والخير عادة، ثم أخبر بأنه لا بد أن نركب سنن من قبلنا شبرًا بشبر وذراعًا بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب خرب لدخلتموه، المعنى: إن اقتصروا في الذي ابتدعوه فتقتصروا، وإن بسطوا فتبسطوا، حتى لو بلغوا من الانقباض إلى الغاية لبلغتموها. قال ابن العربي رحمه الله: حتى كانت تقتل أنبياءها، فلما عصم الله رسوله عليه السلام قتلوا خلفاءهم تحقيقًا لتصديق الرسول عليه السلام، وضرب

(١) (النسائي في الكبرى) التفسير.

١٩ - باب ما جاء في كلام السباع

[المعجم ١٩ - التحفة ١٩]

٢١٨١ - **هَذَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ. حَدَّثَنَا أَبُو نُزَيْرَةَ الْعَبْدِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُكَلِّمَ السَّبَاعُ الْإِنْسَ، وَحَتَّى تُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذْبَةً سَوْطِهِ وَشِرَاكَ نَعْلِهِ وَتُخْبِرَهُ فَخِذَهُ بِمَا أَخَذَتْ أَهْلُهُ مِنْ بَعْدِهِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، وَالْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَثِقَةُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ.

المثل في الغاية بدخول جحر الضب الخرب، وتفكرت برهة في وجه ضرب المثل بالضب فتعرضت لي في الخاطر معانٍ، فأشبهها الآن أن الضب عند العرب يُضْرَبُ به المثل للحاكم من الأنسي، والحاكم يأتي إليه الخلق بأجمعهم فيما يمرض من الأمور لهم، فلا يتأخر أحد عنه، فكان المعنى تغييرهم بذلك، والله أعلم.

باب كلام السباع

قال ابن العربي: هذه الأبواب أدخل فيها أبو عيسى أشراف الساعة وَمَنْ أراد الشفا منها فعليه بكتاب سراج المريدين، وهو أقرب ما تراه فيه، أو في الأنوار، وهو طويل عريض، وكل ما ذكر من شرط تكذيب الملحدة، وتناوله أقبح التأويل المبتدعة، حتى يرفع أهله ذلك التأويل. فأما كلام السباع فهو عندهم مُحَالٌ، لأنه لم يخلق لها العقل وإنما عندها تخيل ونوع من الإلهام إلى المنافع والمضار، فما عندها في الباطن نطق ولا في الظاهر صوت وحرف بما أنشيت عليه من الطبع، فلا يكون ذلك فيها إلا لو قلبت حقيقتها، وهذا باطل مبني على أصل فاسد. الباري على ما يشاء قدير، والطبع هائر ماثر، وقد ورد الخبر بكلام البقرة مع الحامل، لها، والراعي للغنم مع الذئب، وأما الجمادات فهي أبعد عندهم من النطق، وقد قال النبي عليه السلام: (يكلم الرجل عذبة سوطه)، يعني: بما أحدثت يده (وشراك نعله) بما مشت فيه رجله (وتخبره فخله بما أحدث أهله من بعده)، وَبِمَ رَأَى سَرًّا، إِلَّا أَنْ مَالِكًا قَالَ: إِنَّ الْقَتِيلَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا ذُبِحَتْ عَلَيْهِ الْبَقْرَةُ ضَرْبُهُ بِفَخْذِهَا، فَاللهُ أَعْلَمُ. وأما انفلاق القمر فمُحَالٌ عند الملاحدة، وإخوانهم المعتزلة يطعنون فيه بأنه لم يره إلا نفر يسير، وقد أخبر الله عنه، ورواه مع ابن عمر ابن مسعود، وحذيفة، وابن عباس، وجبير بن مطعم، وفيه إعجاز من وجهين: أحدهما: انشقاقه، قال ابن مسعود: حتى رأيت جزأي فلقه القمر،

٢٠ - باب مَا جَاءَ فِي انْشِقَاقِ الْقَمَرِ

[المعجم ٢٠ - التحفة ٢٠]

٢١٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: انْفَلَقَ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْهَدُوا»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَنَسٍ وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢١ - باب مَا جَاءَ فِي الْخَسْفِ

[المعجم ٢١ - التحفة ٢١]

٢١٨٣ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَّازِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حَذِيفَةَ بْنِ أَبِي سَيْدٍ قَالَ: أَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غُرْفَةٍ وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ السَّاعَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَرَوْا عَشْرَ آيَاتٍ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَالْدَّابَّةُ، وَثَلَاثَةُ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالشَّرْقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنَ تَسُوقُ النَّاسَ أَوْ تَخْشُرُ النَّاسَ، فَتَبِيْتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَثَقِيلَ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا»^(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ فُرَاتٍ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ.

حَدَّثَنَا هَنَادٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَّازِ نَحْوَ حَدِيثِ وَكِيعٍ عَنْ سُفْيَانَ.

والثاني: إخفاؤه عن جماعة مكة، وذلك خلاف العادة، وما كان خلاف العادة فهو معجز، ومن رآه من قريش قال: انظروا، فإن رآه أحد غيرنا فليس بسحر، وإن لم يره أحد إلا نحن فهو سحر، فلما جاء سفر سألوهم فقالوا: رأيناه، فعلموا أنها آية. وأما (طلوع الشمس من مغربها)

(١) (مسلم) صفات المنافقين وأحكامهم: باب انشقاق القمر.

(٢) (مسلم) الفتن وأشراط الساعة: باب في الآيات التي تكون قبل الساعة. (أبو داود) الملاحم: باب

أمارات الساعة. (النسائي) الفتن: باب أشراط الساعة.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ وَالْمَسْعُودِيِّ سَمِعَا مِنْ قُرَاتِ الْقُرَازِ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ قُرَاتٍ، وَزَادَ فِيهِ الدُّجَالُ أَوْ الدُّخَانُ.

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو الثُّغَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَجَلِيُّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قُرَاتٍ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ، وَزَادَ فِيهِ قَالَ: وَالْعَاشِرَةُ إِمَّا رِيحٌ تَطْرَحُهُمْ فِي الْبَحْرِ، وَإِمَّا نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَآبِي هُرَيْرَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢١٨٤ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بِنِ كَهِيلٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْمَرْهَبِيِّ عَنْ مُسْلِمٍ بِنِ صَفْوَانَ عَنْ صَفِيَّةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْتَهِي النَّاسُ عَنْ غَزْوِ هَذَا الْبَيْتِ حَتَّى يَغْزَوْا جَيْشَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بَيْنَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِأُولِهِمْ وَآخِرِهِمْ وَلَمْ يَنْجُ أَوْسَطُهُمْ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ كَرِهَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمْ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢١٨٥ - **هَذَا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا صَيْفِيُّ بْنُ رَبِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ خُسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ»، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا ظَهَرَ الْحُبْتُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ تَكَلَّمَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ مِنْ قِبَلِ جَفِظِهِ.

فهو قلب الهيئة وإبطال الدنيا، وقد قال النبي عليه السلام فيما رواه أبو عيسى وغيره:

(١) (ابن ماجه) الفتن: باب جيش البيداء.

٢٢ - باب مَا جَاءَ فِي طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا

[المعجم ٢٢ - التحفة ٢٢]

٢١٨٦ - **هَذَا** مَثَلٌ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَالتَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ؟» قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ تَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهَا وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا اطْلُعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتَ فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا»، قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ: (وَذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا)، قَالَ: وَذَلِكَ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ^(١).

(إنها تذهب تستأذن في السجود فيؤذن لها وكأنها قد قيل لها اطلعي من حيث جئت)، (وذلك مستقر لها)، أي: هي في حركة دائمة، إن طلعت غربت أو سجدت سارت. رُوِيَ عن ابن عباس أنه قال: لا مستقر لها، أي: هي تطلع كل يوم في مطلع وتغرب في آخر لا تعود إليه، يعني: إلا في مثل ذلك اليوم من العام الآخر حتى يكون طلوعها من حيث غروبها، وفي صحيح مسلم: «فتذهب لمستقرها تحت العرش»، وقد أنكر قوم من أهل الغفلة اقتداء بأهل الإلحاد سجودها، وهو صحيح جائز ممكن، وتأوله قوم أنه ما هي عليه من التسخير الدائم، وأنه يعني بالعرش الملك، يعني: المخلوقات. وعلى مذهب الملاحدة أن تحتها في التحت غيرها، وفوقها في الفوق غيرها في جميع سيرها، فلا يصح أن تكون ساجدة تحت العرش، وعلى التأويل الأول يصح أن تخرج من مجراها، والقدرة تشهد له، وعلى التأويل الثاني يكون المعنى في وجه المجاز أنها ساجدة أبداً، وقوله: (تحت العرش) يريد: تحت الملك، أي: القهر والسلطان، وهي تستأذن في المسير فيؤذن لها، حتى يقال لها: ارجعي، فتطلع من مغربها، وتذهب الهيئة المدبرة فيها، وبعد الرجوع يكون التقدير، فإن قيل: فما وجه المجاز فيه وتنزيل التأويل؟ قلنا: قرئ «لمستقر لها»، وقرئ (لا مستقر لها)، فإذا كان لا مستقر لها فيفتقر إلى تأويل، فتخز ساجدة تحت العرش، وإن كان لمستقرها فهو الذي يكون آخر أمرها على قول الموحدة، والتأويل المجازي على القرآن الواحد أن الشمس لها حركتان: حركة مستديرة وحركة عرضية مثلاً، وذلك دليل على أن الفلك واحد، وأن عرضه ما بين مطلع جنوبي ومطلع شمالي، ولها نهايتان في الجهتين، وهي ساجدة في كل حال من أحوالها تحت العرش لذي العرش سبحانه، وأخص أحوالها التي يظهر ذلك عندنا فيه ظهوراً متميزاً جداً من غيره غروبها وطلوعها وحركتها في النهايتين بهما، وذلك جري دائم لا استقرار معه على القرآن الواحد، وإن قلنا بالقراءة

(١) (البخاري) التفسير: باب تفسير الآية «والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم» من سورة يس. والتوحيد: باب قول الله تعالى: «تخرج الملائكة والروح إليه». (مسلم) الإيمان: باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَالٍ وَحَدِيثَ بَنِي أَسِيدٍ وَأَنَسٍ وَأَبِي مُوسَى، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

[المعجم ٢٣ - التحفة ٢٣]

٢١٨٧ - **هَذَا** سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ وَعَازِلُ بْنُ وَاجِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ حَبِيبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَوْمٍ

الْأُخْرَى لِلْجَمَاعَةِ «لَمَسْتَقَرَّ لَهَا»، فَالْمُرَادُ بِذَلِكَ أَنَّ كُلَّ قَوْمٍ تَغْرِبُ عَلَيْهِمْ أَوْ تَطْلُعُ فَإِنَّ ذَلِكَ اسْتِقْرَارُ لَهَا، بِالإِضَافَةِ إِلَيْنَا، وَإِنْ كَانَتْ هِيَ فِي حَرَكَتِهَا الدَّائِمَةِ الْغَائِبَةِ عَنَّا وَهُوَ اسْتِقْرَارُ فِي الْمَشَاهِدَةِ عَنَّا، فَعَبَّرَ عَنْ زَوَالِ الْحَرَكَةِ الْمَشَاهِدَةِ بِالْإِسْتِقْرَارِ بِالإِضَافَةِ إِلَيْنَا، فَكُلُّ طَائِفَةٍ تَغْرِبُ عَنْهُمْ يُقَالُ لَهَا بِالإِضَافَةِ إِلَيْهِمْ: اطْلَمِي حَتَّى إِذَا شَاءَ اللَّهُ قِيلَ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، وَقَوْلُهُ: (تَحْتَ الْعَرْشِ) صَحِيحٌ، لِأَنَّ الْكُلَّ مِنَ الْأَرْضِ تَحْتَ الْعَرْشِ، بَلِ الْعَالَمُ، إِذِ الْكُلُّ فِي قَبْضَةِ الْمَلِكِ، فَهِيَ تَحْتَ الْقُدْرَةِ وَالْقَهْرِ، وَهِيَ مَعْنَى الْمَلِكِ وَالْعَرْشِ، فَهِيَ تَحْتَهُ بِهَذَا الْمَعْنَى الْبَدِيعِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا خُرُوجُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ فَإِنَّهُ يَكُونُ بَعْدَ نَزُولِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُمَا أَمْتَانِ مُضِرَّتَانِ مَفْسِدَتَانِ كَافِرَتَانِ، قِيلَ: إِنَّهُمَا مِنْ وَلَدِ يَاقُثَ بْنِ نُوحٍ، وَهُمَا مُشْتَقَانِ مِنْ تَأْجِجِ النَّارِ، يُقَالُ: يُولَدُ لِلرَّجُلِ مِنْهُمْ أَلْفٌ وَلَدٌ لَصْلِبِهِ، أَمَرَ اللَّهُ ذَا الْقَرْنَيْنِ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَهُمْ سَدًّا حَسْبَمَا نَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَيَقُولُونَ إِنْ ارْتَفَاعَهُ مِائَتَا ذِرَاعٍ وَعَرَضُهُ خَمْسُونَ ذِرَاعًا، وَإِنَّهُ مِنْ حَدِيدٍ شَبِهَ الْمَصْمُوتَ، وَإِنَّهُ حَدِيدٌ وَنَحَاسٌ، حَتَّى جَاءَ كَالْبُرْدِ لِمَجْبَرٍ. وَقَدْ أَخْبَرَنِي أَبُو عَثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ حَسَّانٍ الصُّوفِيُّ الطَّلِيلِيُّ، وَقَدْ جَاوَرَ بِالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى أَعْوَامًا وَسَارَ فِي بِلَادِ الْمَشْرِقِ أَرْبَعِينَ عَامًا حَتَّى بَلَغَ أَقْصَى الْمَشْرِقِ، وَصَحَّبَ كُلَّ شَيْخٍ لِلصُّوفِيَّةِ، فَكَانَ مَقْدَمًا فِي الصَّنَاعَةِ، فَقَالَ لِي: رَأَيْتُ مِنْ رَأْيِ السَّدِّ، وَذَكَرَهُ كَمَا صَخَّ عَنْ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّهُ كَالْحَبِيرَةِ مَطْرُقًا بِالْأَلْوَانِ، تَأْتِي يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ تَحْفَرُ فِيهِ ثُمَّ تَرْجِعُ، فَتَقُولُ: غَدًا نَخْرُجُ، فَتَرْجِعُ فَتَجِدُهُ بِحَالِهِ، فَلَا يَرْتَدُّعُونَ عَنْ حَفْرِهِ حَتَّى إِذَا جَاءَ وَعَدَ رَبِّي قَالُوا: غَدًا نَخْرُجُ، فَتَرْجِعُ فَتَجِدُهُ بِحَالِهِ، فَيَوَالُونَ الْحَفَرَ فَيَنْقُبُونَهُ وَيَخْرُجُونَ عَلَيْهِ فَيَدْكُونَهُ دَكًّا، حَتَّى يَصِيرَ مَعَ التُّرَابِ». وَفِي هَذَا قِيلَ ثَلَاثُ آيَاتٍ: الْأُولَى: أَنَّ اللَّهَ مَنَعَهُمْ مِنْ أَنْ يَوَالُوا الْحَفَرَ لِيَلَّا وَنَهَارًا الثَّانِيَّةُ: أَنَّ اللَّهَ مَنَعَهُمْ مِنْ أَنْ يَحَاوِلُوا الرُّقِيَّ عَلَيْهِ بِأَكْلِهِ أَوْ سَلْمٍ إِذْ لَمْ يَلْهَمَهُمْ وَلَا عَلَّمَهُمْ إِيَّاهُ، وَلَيْسَ فِي أَرْضِهِمْ خَشَبٌ وَلَا آلَاتٌ تَحَاوِلُ بِتِلْكَ الصَّنَاعَاتِ، الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ صَدَّهُمْ عَنْ أَنْ يَقُولُوا: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ

مُخَمَّرًا وَجْهَهُ وَهُوَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» يُرَدِّدُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، «وَيَلُ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَتُح الْيَوْمَ مِنْ رَدَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ وَعَقْدَ عَشْرًا»، قَالَتْ زَيْنَبُ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْهَلْكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْحُبُّ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ جَوَّدَ سُفْيَانُ هَذَا الْحَدِيثَ، هَكَذَا رَوَى الْحُمَيْدِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَاطِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ نَحْوَ هَذَا، وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَفِظْتُ مِنَ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَرْبَعَ نِسْوَةٍ: زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ حَبِيبَةَ وَهُمَا رِيبَتَا النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ عَنْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشِ زَوْجِي النَّبِيِّ ﷺ، وَهَكَذَا رَوَى مَعْمَرٌ وَغَيْرُهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ حَبِيبَةَ، وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ.

عليه السلام أنه قال: («ويل للعرب من شرِّ قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه» وعقد عَشْرًا) قالوا: (يا رسول الله، أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم»، إذا كثر الخبث). وهذا يدل على أن السد منذ بُنِيَ لم يفتح منه يوم أخير النبي عليه السلام إلا مثل ثقب عشر في العدد. وفقهه أنه لم يقصد به العدد، فيعارض قوله: «إِنَّا أمة أُمِيَّة»، وإنما جاء لبيان صورة معينة خاصة، وفائدة قوله: «ويل للعرب» أن كل مَنْ يلقاها يوافقها، إما في العجمة وهو القبيل، ولا توافقها العرب، وإما في الدين ولا توافقها العرب أيضًا. وفائدة قوله: «نعم» في هلاك الصالح مع الطالح البيان بأن الخير يهلك بهلاك الشرير، وفيه وجهان: أحدهما: أنه إذا لم يغير عليه خبثه، أو إذا غيَّرَ لكنه لم ينفع التغيير بل كثر المنكر بعد النكير، فيهلك حيثئذ القليل والكثير، ويحشر كل أحد على نيته، عدل الله في حكمه بحكمته، ومع هذا وبعده ما يأتي بيانه إن شاء الله. وفي هذا الحديث فائدة يختبر بها المحدثون، يقال: أي حديث اجتمع فيه أربعة من الصحابة؟ فيقال: أربعة، هي: حديث ردم يأجوج ومأجوج، يرويه سفیان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة، عن أم حبيبة، عن زينب بنت جحش. وحديث العمالة^(٢) رواه ابن شهاب^(٣).

(١) (البخاري) الفتن: باب قول النبي ﷺ: «ويل للعرب من شرِّ قد اقترب». (مسلم) الفتن: باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج.

(٢) في التوسنية القمالة وفي الزهرية المعرلة وفي الكتانية العمالة.

(٣) بياض بالأصل.

٢٤ - باب في صفة المارقة

[المعجم ٢٤ - التحفة ٢٤]

٢١٨٨ - **هَذَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَثُ الْأَسْنَانِ سَفَهَاءُ الْأَخْلَامِ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَقُولُونَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي ذَرٍّ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ وَصَفَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ، إِنَّمَا هُمْ الْخَوَارِجُ وَالْخُرُوبِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْخَوَارِجِ.

باب صفة المارقة

(يخرج في آخر الزمان قوم أحدث أسنان).

الإسناد: الحديث عن الخوارج له سبب، وفيه تطويل، بيانه في جزء مفرد من النيرين، مختصرة في مختصره، والعارضة فيه نحصرها:

الأولى: قوله: (أحدث الأسنان) يعني: الاغترار بالغرارة المفضية للغرور الذي يرجع جميعها إلى الجهالة.

الثانية: قوله: (سفهاء الأخلام) يعني أن حلمهم خفيف، إشارة إلى ضعفه، فلا يكون معه تثبت ولا تبصرة.

الثالثة: قوله: (يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم) الترقوة هو العظم المار من رأس المنكب إلى ثغرة النحر، ومنه إلى الشفتين يتردد النفس والصوت.

الرابعة: قوله: (يمرقون من الدين) أي يخرجون عنه بسرعة بعد أن كانوا فيه، فإنهم شهدوا شهادة الحق ثم خالفوها بالاعتقاد والعمل، فبأسرع ما زهقوا عما لحقوا.

الخامسة: من هم؟ قيل: هم الخوارج أهل حروراء وأمثالهم، بدليل قوله: (يخرجون على خير فرقة من الناس) أو خير فرقة، وكذلك كان، خرجوا حين افتراق أهل الشام وأهل العراق

(١) (ابن ماجه) المقدمة: باب في ذكر الخوارج.

٢٥ - باب في الأثرة وما جاء فيه

[المعجم ٢٥ - التحفة ٢٥]

٢١٨٩ - **هَذَا مَخْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ** . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْمَلْتُ فَلَانًا وَلَمْ تَسْتَغْمِلْنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَغْدِي أَثَرَهُ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» ^(١) .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وعلى خير الفرقتين وهم أصحاب علي، ولو كنت هنالك لكنت معه بلا شك، إلا أن تفوتني قوة فأكون مع سعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة وغيرهما وهم قليل، ولقول النبي عليه السلام: (آيتهم رجل من صفته كذا) وذكرها، فوجدت تلك الصفة على يدي علي فيمن خرج عليه، وصدق الله ورسوله وظهر صدق علي وصحة عمله.

السادسة: هل يحكم بكفرهم أو بفسوقهم؟ قلنا: فد بيتنا في غير موضع أن التكذيب على ضربين: صريح وتأويل، فأما من كذب الله صريحاً فهو كافر بإجماع، وأما من كذبه بتأويل: إما بقول يؤول إليه، أو بفعل ينتهي إليه، فقد اختلف العلماء قديماً، والصحيح أنهم كفار لقوله ﷺ: (يمرقون من الدين) ولقوله: (كم من مضل يقول بلسانه ما ليس في قلبه) فأنبا أن القلب خلقي عن الذي في اللسان من الشهادة، ولقوله: (لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد وشمود)، وعاد قتلت كفراً. ولقوله: (هم شر الخلق) ولا يكون ذلك إلا كافراً، وهم في الأصل صنفان: أحدهما يزعم أن عثمان وعلياً وأصحاب الجمل كفار، ومن رضي بالتحكيم بأجمعهم. الثاني: أن كل من أذنب ذنباً من أمة محمد ﷺ فهو في النار مخلداً فيها، فلما كفروا أصحاب محمد ﷺ بأجمعهم وحكموا بتخليدهم في النار، كانوا كفاراً ثم انتهوا إلى عشرين فرقة.

باب الأثرة

حديث أنس بن مالك عن أسيد بن حضير (أن رجلاً من الأنصار) إلى قوله: (سترون بعدي أثرة).

العارضة: فيه أن الأنصاري قال للنبي عليه السلام: (استعملت فلاناً ولم تستعملني) فلم

(١) (البخاري) مناقب الأنصار: باب قول النبي ﷺ للأنصار: «اصبروا حتى تلقوني على الحوض». والفتن: باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أموراً تنكرونها». (مسلم) الإمامة: باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستشارهم.

٢١٩٠ - **حَقَّقْنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا»، قَالَ: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَذُوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ وَسَلُّوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٦ - **بَابُ مَا جَاءَ مَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ**

أَصْحَابَهُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

[المعجم ٢٦ - النحلة ٢٦]

٢١٩١ - **حَقَّقْنَا** عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ صَلَاةِ الْعَصْرِ بِنَهَارٍ ثُمَّ قَامَ خَطِيبًا فَلَمْ يَدْعُ شَيْئًا يَكُونُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا أَخْبَرَنَا بِهِ حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، وَكَانَ فِيْمَا قَالَ:

يَقُلْ لَهُ كَمَا قَالَ لغيره: «إِنَّا لَا نَسْتَعْمَلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ»، وَلَكِنَّهُ فَهَمُّ مِنْهُ أَنَّهُ أَشْفَقَ مِنْ إِثَارِ ذَلِكَ عَلَيْهِ بِالْعَمَلِ، وَكَانَ حَقًّا، لِأَنَّهُ هَذَا لَمْ يَسْتَحِقْهُ لِأَنَّهُ سَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سِيرَى بَعْدَهُ أَثَرَةٌ كَثِيرَةٌ، يَعْنِي أَشَدَّ مِنْ هَذِهِ لِعُمُومِ تِلْكَ وَخُصُوصِ هَذِهِ، وَأَنَّهَا لَا دَوَاءَ لَهَا إِلَّا الصَّبْرُ وَأَنَّهَا دَائِمَةٌ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّمَا الْعَوْضُ لَهُمْ مِنْهَا لِقَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (عَلَى الْحَوْضِ)، صَحِيحٌ كُلُّهُ. وَزَادَ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ (وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا) وَهَذِهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا جَرَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَتْلِهِمْ وَقَتْلِ آبَائِهِمْ، وَقَالَ: (أَذُوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ وَسَلُّوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ) صَحِيحٌ. وَهَذَا مِنَ الصَّبْرِ الْمَأْمُورِ بِهِ، وَأَفَادَ أَنَّ الْوَالِي الْجَائِرَ لَا يَخْرُجُ عَلَيْهِ وَيَصْبِرُ عَلَى ظُلْمِهِ، فَإِنَّ الْوَالِي الظَّالِمَ مُحْصُورٌ بِالْإِذَايَةِ، وَإِذَا خَرَجَ عَلَيْهِ كَانَتْ إِذَايَتُهُ غَيْرَ مُحْصُورَةٍ. وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو عِيسَى حَدِيثَ وَائِلِ بْنِ حَجَرٍ (أَنَّهُمْ قَالُوا أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْنَا أَمْرَاءُ يَمْنَعُونَ حَقَّنَا وَيَسْأَلُونَ حَقَّهُمْ قَالَ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حَمَلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ) حَسَنَانِ صَحِيحَانِ.

خبر النبي ﷺ عما يكون

ذَكَرَ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَسَنًا، (حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ). رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي زَيْدٍ عَمْرٍو بْنِ أَخْطَبٍ قَالَ: (صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، وَصَعِدَ الْمَنْبِرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتْ

(١) (البخاري) الفتن: باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أمورا تنكرونها». والمناقب: باب علامات النبوة في الإسلام. (مسلم) الإمامة: باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول.

«إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوءٌ خَصِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَتَنَاطَرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، أَلَا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ»، وَكَانَ فِيهَا قَالَ: «أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ»، قَالَ: فَبَكَى أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ رَأَيْنَا أَشْيَاءَ فَهِنَتْنَا، فَكَانَ فِيهَا قَالَ: «أَلَا إِنَّهُ يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، وَلَا غَدْرَةٌ أَعْظَمُ مِنْ غَدْرَةِ إِمَامٍ عَامَّةٍ يُرَكِّزُ لَوَاءَهُ

الظهر، وصلى وخطب إلى العصر، وصلى وخطب حتى غربت الشمس، وأخبرنا بما هو كائن).

الإسناد: لفظ أبي سعيد: أنه خطب من العصر، وحديث سلمة عن أبي زيد أصح وأوعب، وقد أخبر عنه أبو عيسى وتركه، وأخبر أيضًا عن حرب إلى حذيفة فيه وتركه، ويأتي ذكره إن شاء الله في الصحيح.

فوائد الأصولية: الأولى: إظهار معجزة النبي عليه السلام وصدقه في دعواه وبيان أدلته الواضحة على صدق الأخبار عن الغيوب المستقبلية، كما أخبر عن الغيوب الماضية مما لا يعلمه إلا الذي خلقها وعرفه بها وأعلمه.

الثانية: النسيان الذي خلق لما شاء منه والحفظ لما حفظ ليعلم الخلق أن المعنيين بيد الله، خلأًا لمن قال: الأمر بخلاف ذلك، من القدرة.

الثالثة: قوله: (فتناظر كيف تعملون) هو سبحانه ناظر كيف تعملون ما علمه قبل ذلك، فإنه يعلم الموجود والمعدوم، ويرى الموجود إذ لا تصح رؤية المعدوم كما بيناه في كتب الأصول.

فوائده المطلقة: الأولى: قوله في الدنيا: (إنها حلوة خضرة) بناء عن طيب المذاق والمخبر، وحسن المرأة والمنظر.

الثانية: قوله: (إن الله مستخلفكم بها) فيتن أن الخلق خلفاء على ما في الأرض، وكل أحد يختص بما في يده ووكل إليه، كما قال: (كلكم راع) وفسره إلى آخره.

الثالثة: قوله: (اتقوا الدنيا) يعني اجعلوا بينكم وبينها وقاية، منها الوقاية بترك الحرام، والثاني الوقاية بترك الإكثار منها بالزهد فيها، حسب ما بيناه في القسم الرابع من التفسير.

الرابعة: قوله: (اتقوا النساء) قد قال سبحانه: ﴿إِنْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤] وهنا تحذير عظيم يقتضي تقاة حصينة، فيتقي المرأة قبل أن تحل في ذاتها، ويتقي بعد أن تحل في تكليفاتها والتقصير بواجباتها. قوله: (لا يمتنعن رجلاً هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه) بيان لإقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإن خاف، وقد بينا في غير موضع أن الخوف إن كان من إذابة قليلة لم يسقط عند ذلك فرض القول، فإن كان ضرراً كثيراً تعين عليه ترك القول ولزمته خاصة نفسه، قوله: (ينصب لكل غادر لواء) يريد الشهرة به،

عِنْدَ أَسْتِيهِ، فَكَانَ فِيْمَا حَفِظْنَا يَوْمَئِذٍ: «أَلَا إِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى، فَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، أَلَا وَإِنَّ مِنْهُمْ الْبَاطِلِيَّ الْعَظْبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ وَمِنْهُمْ سَرِيعَ الْعَظْبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ فَتِلْكَ بَيْتُكَ، أَلَا وَإِنَّ مِنْهُمْ سَرِيعَ الْعَظْبِ بَاطِلِيَّ الْفَيْءِ، أَلَا وَخَيْرُهُمْ بَاطِلِيَّ الْعَظْبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ، أَلَا وَشَرُّهُمْ سَرِيعَ الْعَظْبِ بَاطِلِيَّ الْفَيْءِ، أَلَا وَإِنَّ مِنْهُمْ حَسَنَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، وَمِنْهُمْ سَيِّئُ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ وَمِنْهُمْ حَسَنُ الْقَضَاءِ سَيِّئُ الطَّلَبِ فَتِلْكَ بَيْتُكَ، أَلَا وَإِنَّ مِنْهُمْ السَّيِّئُ الْقَضَاءِ السَّيِّئُ الطَّلَبِ، أَلَا وَخَيْرُهُمُ الْحَسَنُ الْقَضَاءِ الْحَسَنُ الطَّلَبِ، أَلَا وَشَرُّهُمْ سَيِّئُ الْقَضَاءِ سَيِّئُ الطَّلَبِ، أَلَا وَإِنَّ الْعَظْبَ جَمْرَةً فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، أَمَّا رَأَيْتُمْ إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ وَانْتِفَاحِ أَوْدَاجِهِ فَمَنْ أَحْسَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَلِصِقْ بِالْأَرْضِ» قَالَ: وَجَعَلْنَا نَلْتَفِتُ إِلَى الشَّمْسِ هَلْ بَقِيَ مِنْهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ

وهي عظيمة في النفوس، كبيرة على القلوب، يخلق الله عند وجودها من الألم في النفس ما شاء على قدرها، وما يخلق من ذلك في الآخرة أعظم، ويزيد في عظيم الدواء حتى تكون الشهرة أشد.

السابعة: قوله: (ولا غدره أعظم من إمام عامة يركز لواؤه عند أسته) وإنما جعلها أعظم من الإمام لأن متعلقاتها من المغرور به أكثر، ففحشت بكثرتها، وقوله: (يركز عند أسته) لتكون العورتان مكشوفتان، الظاهرة في الأخلاق والباطنة في الخلق.

الثامنة: في تقسيم بني آدم للإيمان على أربع طبقات. أما قوله: (يولد مؤمنًا) فمعناه: يولد بين مؤمنين فيكون له حكم الإيمان، فإن ولد بين مؤمن وكافر فهو في حكم الإيمان بالإجماع، وإن ولد بين كافر ومؤمنة فاختلف الناس، فروى ابن وهب أنه يتبع أمه وهو الصحيح، فيكون له حكم الإيمان حسبما يتيّاه في مسائل الخلاف وما هنا، وكذلك تكون حاله في الكبير، وأما الذي يحيى مؤمنًا ويموت كافرًا فذلك بين مردته وضلالته بعد الهدى، وأما الذي يولد بين الكافرين ويحيى كذلك ثم يحكم الله له بالإيمان فذلك السعيد.

التاسعة: في تقسيم بني آدم في القضاء والطب، وقد قال النبي عليه السلام: «رحم الله سمحًا إن باع سمحًا إن ابتاع سمحًا إن قضى سمحًا إن اقتضى». فإن كان سيء القضاء حسن الطلب فمطلبه بما عليه يحسب له في مقابلة صبره باله على غيره.

العاشرة: قوله: (إن الغضب جمرة) قد يتيّاه وأن السكوت يطفئه، والاتكاء والاضطجاع على مراتهم، والاعتسال بالماء لا يبقى له رسمًا.

اللَّهُ ﷻ: «أَلَا إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ حَدِيثَةِ وَأَبِي مَرْثَمَ وَأَبِي زَيْدِ بْنِ أَخْطَبَ وَالْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ وَذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَهُمْ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الشَّامِ

[المعجم ٢٧ - التحفة ٢٧]

٢١٩٢ - ~~هَذَا~~ مُحَمَّدُ بْنُ عِيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ، لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى السَّاعَةِ»^(٢).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ هُمْ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ وَابْنِ عُمرَ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمرِ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. أَخْبَرَنَا بِهِزُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «هَاهُنَا وَنَحَا يَدَيْهِ نَحْوَ الشَّامِ».

ذكر الشام

ذكر حديث بهز حين حضَّ النبي عليه السلام على الشام وهو عند النبي عليه السلام (ابن تامرني أن أكون قال هاهنا وأشار بيده نحو الشام)، وأثنى على اليمن مطلقاً فقال: «الإيمان يمان،» وقوله: «الفتنة هاهنا» وأشار بيده نحو المشرق، ومدح طائفة أنهم على الحق إلى يوم القيامة. فأما مدحه لليمن فلكونهم نصرة الدين وحماة الإسلام وماوى النبي ﷺ، وأما كون الحكمة يمانية فقد بيَّنا أن الحكمة: موافقة العمل للعلم، وهي يمانية، فمعنى أنها كانت في الأصل باليمن في المهاجرين والأنصار، ويصيح أن يكون الإيمان يمانياً بهذا المعنى، وهو أقوى فيهما وأجرى. وأما ذمة المشرق فلأنه كان ماوى الكفر في ذلك الزمان وموضع الفتنة

(١) (ابن ماجه) الفتن: باب فتنة النساء.

(٢) (ابن ماجه) المقدمة: باب اتباع سنة رسول الله ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٨ - بَابُ مَا جَاءَ

لَا تَرْجِعُوا بِيَدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ

[المعجم ٢٨ - التحفة ٢٨]

٢١٩٣ - **هَذَا** أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا قُضَيْلُ بْنُ

ومحل أجلاف العرب، ثم عم الإيمان. وأما مدحه للشام عند الفتنة فلأنه كان مأوى الجهاد والرياء، فإذا فسد أهله فسد الناس كلهم، لأنهم إذا تركوا الجهاد ذلوا، وأما الطائفة المنصورة فقيل: هم أصحاب الحديث، وقيل: هم العباد، وقيل: هم المناضلون عن الحق بالسنتهم، وقيل: هم المجاهدون في الثغور بأسنتهم. وقد روي «إن الله تكفل لي بالشام وأهله»، وروي أن عموداً من نور رآه النبي عليه السلام في المنام أخذ من تحت رأسه، فذهب به إلى الشام: «ألا إن الإيمان حين تقع الفتن بالشام». وهذه أحاديث يرويها أهل الشام، وروى أبو عيسى صحيحاً أن نازراً تخرج من بحر حضرموت قبل يوم القيامة تحشر الناس، قالوا يا رسول الله: فما تأمرنا؟ قال: «عليكم بالشام». قال ابن العربي: هذا حديث صحيح السند صحيح المعنى، وفي الصحيح أنها ثقيل مع الناس حيث قالوا وتبيت معهم أين باتوا، وهذا حديث لا تؤمن به المعتزلة ولا الملحدة، لأن نازراً تخرج من بحر باطل عندهم، تمسأ لهم قد رأوا الشجر الأخضر يخرج منه النار، وهذا عنوان ذلك ودليله، والمراد بهذا الحديث الصحيح الكون بالشام عند اقتراب الساعة، لأن المحشر يكون بها. وروي عن عمر بن الخطاب لما فتح بيت المقدس وقف على الطور بشرقيه وقال: هذه أرض المحشر، واتخذ به مسجداً، رأيته وصليت فيه ما لا أحصي، بينه وبين المسجد وإد يسمى وادي جهنم، للمسجد باب يقال له باب التوبة والرحمة، يقال: إنه الباب الذي باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب، ويقال: إن الجسر ينصب عليه، وبإزاء هذا الباب قبر عبد الحق الصقلي، اختار أن يدفن هناك جعله الله روضة.

حديث

لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ

هريه: روي برفع الباء من يضرب على أن تكون الجملة في موضع الصفة، وروي بإسكان الباء على وجوه: منها إدغام الباء في الباء، ومنها أن تكون الجملة بدلاً عن الجملة، تقديره: ولا يضرب بعضكم رقاب بعض.

غَزَوَانَ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَجَرِيرٍ وَابْنِ عُمَرَ وَكَرْزٍ بْنِ عَلْقَمَةَ وَوَائِلَةَ وَالضَّبَّاجِي. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٩ - بَابُ مَا جَاءَ تَكُونُ فِتْنَةً، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ

[المعجم ٢٩ - النحفة ٢٩]

٢١٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ عِنْدَ فِتْنَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي». قَالَ: أَقْرَأْتِ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي وَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ لِيَقْتُلَنِي قَالَ: «كُنْ كَابِنِ آدَمَ».

أصوله: قوله: (كفَّارًا) قيل فيه: متكفرون بالسلاح، وقيل: من الكفر بالله لأنهم يستحلون دماءهم فيكفرون بذلك، وقيل: معناه يفعلون أفعال الكفار، وقيل: كفَّارًا بنعمة الإسلام. وهذا يرجع إلى معنيين: أحدهما أن يكون كافرًا حقيقة، ولا سبيل إلى ذلك، لأن الإيمان معه وإنما هو مرتكب معصية، أو يكون غير كافر فيرجع إلى التأويلات التي ذكرناها أو بعضها، وأقواها أنهم إن استحلوا الدماء كفروا باستحلال ما حرم الله، وإن كان المراد بذلك كفر النعمة فهو أقواها وغيره يقرب منه، ولو عرف حق نعمة الإسلام عليه لصان أخوته فيه وأهله، ورضي لهم ما يرضى لنفسه، والله أعلم. فإن قيل: فهل يصلى عليهم ويورثون؟ قلنا: إذا قاتلوا على تأويل للاختلاف في ذلك، فإن خرجوا عن التأويل وصرحوا بالاستحلال كفروا بذلك. ولذلك روى أبو عيسى (تكون فتن القاعد فيها خير من القائم) إلى آخره. أما كون القاعد خير فكلام صحيح صريح، لأن القعود عنها لا شيء فيه، وأما كون القائم فيها خير من الماشي لأنه أقل عملاً، فيكون أقل إثماً، وكذلك ما بعده، إذ العقاب والثواب إنما يكون على قدر الأعمال. وقوله: (أرأيت إن دخل علي بيتي قال: كن كابن آدم)، ووصفها بأنها

(١) (البخاري) الحج: باب الخطبة أيام منى. والفتن: باب قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفَّارًا يضرب بعضكم رقاب بعض».

قَالَ أَبُو عِيسَى: فِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَخُبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ وَأَبِي بَكْرَةَ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي وَقْدٍ، وَأَبِي مُوسَى، وَخَرِشَةَ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَزَادَ فِي الْإِسْنَادِ رَجُلًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ.

٣٠ - بَابُ مَا جَاءَ سَتَكُونُ فِتْنٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ

[المعجم ٣٠ - التحفة ٣٠]

٢١٩٥ - **هَذَا قُتَيْبَةُ**. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُضِيحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُضِيحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢١٩٦ - **هَذَا سُؤْدَةُ بْنُ نَصْرٍ**. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَرِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ لَيْلَةً فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْخَزَائِنِ؟ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ؟ يَا رَبُّ كَاسِيَةِ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَّةٌ فِي الْآخِرَةِ»^(٢).

(كقطع الليل المظلم)، مثل ضربه لظلمة الضلال، والحياة فيها بالبصيرة كحال البصر في ظلمة الليل، يصبح الرجل فيها محرمًا قدم أخيه، ثم يمسي مستحلًا له، وبعبارة أخرى. وقد بينه النبي عليه السلام بقوله حين رآه (ما أنزل الليلة من الفتن ماذا أنزل من الخزائن). قال علماؤنا: أنزل علمها وأطلع على خيرها، وتغلغل بعضهم في ذلك أن جعلها رؤية حقيقة، ولست أرضاه، وقوله ﷺ: (من يوقظ صواحب العجور) يعني: أزواجه، تنبيهه على أنه إذا أحسن المرء بفتنة انتفض للعبادة وتجرد للاستعاذة واحترم بالعصمة بالطاعة، وكأنه أخبر أن بعضهم سيكون فيهن فأمر بإنهاضهن تحضيضًا كذلك، وقال: (رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة)، يقرأ برفع

(١) (مسلم) الإيمان: باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن.

(٢) (البخاري) التهجد: باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والتواكل من غير إيجاب وطرق =

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢١٩٧ - **هَقَّتْنَا قُتَيْبَةُ**. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فَتَنْزِعُ كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُضْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُؤْمِسِي كَافِرًا، وَيُضْبِحُ كَافِرًا يَبِيعُ أَقْوَامَ دِيْنَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَجُنْدَبٍ وَالثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَأَبِي مُوسَى. وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

عارية وخفضها، فإن خفضت تبع الأول وإذا ^(١) وقد جاء تمامه بقوله: (نساء كاسيات عاريات مائلات مُميلات رؤوسهن كأسنة البخت) ومعناه أن المرأة إذا كانت في بيتها مع زوجها فليس شيء من هذا مذمومًا على الإطلاق، وإما إذا برزت فيحتمل أربعة أوجه: الأول: كاسيات من جهة عاريات من أخرى، كأنهن لا يعممن بالستر أنفسهن، ويحتمل أن يريد رقة الثياب فتصفهن الثياب الرقاق فهن كاسيات بما عليهن عاريات بما يبدو مع ذلك منهن، كالأرداف والنهود، ويحتمل المجاز، فيكون معنى كاسيات: بأزواجهن، زانيات: بغيرهم. وقد يعبر عن الزوج في الثوب قال الله تعالى: ﴿هَنَ لِبَاسَ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسَ لَهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧] ويحتمل المجاز العام، كاسيات من فضل الله عليهن عاريات من قضاء الحق في ذلك بالطاعة. وأما قوله: (مائلات) فيحتمل أن يكون ذلك عبارة عن التثني في المشي، فتميل إليها الأبصار لأنه إذا رآها الشرير تمشي كمشي القطة إلى الغدير زاده سرًا واتصل به إلى القليل من ذلك الكثير، ويحتمل المجاز أيضًا بأن تكون مائلات عن الحق مُميلات أيضًا عنه، أي صارفات لمن يفتتن بهن، ويحتمل أن يريد به التي تميل خمارها فينكشف وجهها، ويحتمل أن تكون مُميلة بكلامها عن الجد إلى المزاح أو التعريض، قال الشاعر:

مائلة الخمرة والكلام باللغو بين الحل والحرام

وقد قال الحق قبل ذلك: ﴿فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢] ويحتمل أن يريد مائلة المشطة، وهي التي يميل فيها العقاص، وقد قالت امرأة لابن عباس: إني أمتشط الميلاء، فقال لها: رأسك تبع لقلبك، وقيل: هي التي تميل بضرها إلى أسفل حتى توهم تحت الخمار أنه طويل، وكل ما في هذه التأويلات من فسر مائل

= النبي ﷺ فاطمة وعليًا عليهما السلام ليلة للصلاة.

(١) بياض بالأصول.

٢١٩٨ - **هَذَا** صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: يُضْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُؤْمِسِي كَافِرًا، وَيُضْبِحُ كَافِرًا. قَالَ: يُضْبِحُ الرَّجُلُ مُحَرَّمًا لِدَمِ أَخِيهِ وَعِزِّهِ وَمَالِهِ وَيُؤْمِسِي مُسْتَحِلًّا لَهُ، وَيُؤْمِسِي مُحَرَّمًا لِدَمِ أَخِيهِ وَعِزِّهِ وَمَالِهِ وَيُضْبِحُ مُسْتَحِلًّا لَهُ.

٢١٩٩ - **هَذَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ بْنِ حُنَجِرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَجُلٌ سَأَلَهُ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْنَا أَمْرَاءُ يَمْنَعُونَا حَقَّنَا وَيَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْهَرَجِ وَالْعِبَادَةِ فِيهِ

[المعجم ٣١ - التحفة ٣١]

٢٢٠٠ - **هَذَا** هَذَا. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي

يَدْخُلُ فِي مِمْلٍ، وَمَنْ فَسَّرَ مِمْلٍ يَدْخُلُ فِي مَائِلٍ، وَلَكِنْ تَخْصِيصُ كُلِّ وَاحِدٍ أْبْلَغُ مِنْ جَمْعِهِ مَعَهُ، وَهَذِهِ فِي الْفِتْنَةِ الْخَاصَةِ الصَّغْرَى وَالْكُبْرَى، مَا فِيهَا الْقِتَالُ. وَقَوْلُهُ: (رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ) عِبَارَةٌ عَنْ تَكْبِيرِ رَأْسِهَا بِالْخَرْقِ حَتَّى إِذَا لَفَّتَهُ بِخِمَارِهَا ظَنَّ الرَّائِي أَنَّهُ كُلُّهُ شَعْرٌ، وَهَذَا حَرَامٌ كَمَا تَقَدَّمَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ شَعْرُهُنَّ كَثِيرًا فَيُضْفِرُنَّ وَيَخْتَمِرْنَ عَلَيْهِ وَيَخْرُجْنَ بِهِ، وَذَلِكَ أَيْضًا حَرَامٌ، وَعَلَى مَنْ كَانَ كَذَلِكَ مِنَ النِّسَاءِ أَنْ تَرْسُلَهُ وَلَا تَغْطِيَهُ، فَإِنْ كَانَ بِالْمَرْأَةِ أَلَمٌ فِي رَأْسِهَا وَاسْتَكْثَرَتْ بِالْخَمْرِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا حَرَجٌ فِي ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَكُونُ الْحَرَجُ عَلَى مَنْ نَظَرَ إِلَيْهَا وَظَنَّ بِهَا ذَلِكَ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْهَرَجِ وَالْعِبَادَةِ فِيهِ

ذَكَرَ حَدِيثَ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) (مسلم) الإمامة: باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق.

مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا يُزْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٢٠١ - **هَذَا قُتِيْبَةُ**. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ رَدَّهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَالْهَجْرَةِ إِلَيَّ»^(٢).
قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْمُعَلَّى.

٣٢ - بِسَاب

[المعجم ٣٢ - التحفة ٣٢]

٢٢٠٢ - **هَذَا قُتِيْبَةُ**. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُزْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(إِنْ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ وَهُوَ الْقَتْلُ). قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: أَصْلُ الْهَرْجِ الْاضْطِرَابُ، وَأَعْظَمُهَا أَنْ يَكُونَ بِالْقِتَالِ وَالْقَتْلِ، وَقَدْ كَانَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ مَعْصُومَةً مِنْهُ مَدَّةً مِنْ صَدْرِ زَمَانِهَا، مَسْدُودًا عَنْهَا بِأَبَائِهَا، حَتَّى فَتَحَتْهُ بِقَتْلِ إِمَامِهَا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَقَدْ قَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: لَا تَسْلَوْا سَيْفَ الْفِتْنَةِ الْمَغْمُودِ عَنْكُمْ، وَرَوَى أَبُو عِيسَى وَغَيْرُهُ عَنْ ثَوْبَانَ (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ). وَأَمَّا النِّجَاةُ مِنْ ذَلِكَ فَبِالْإِقْبَالِ عَلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَالْإِعْتِزَالِ عَنِ الْمُخَالَفِينَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ. رَوَى أَبُو عِيسَى عَنْ مَعْقِلِ بْنِ سَنَانٍ^(٣) (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَالْهَجْرَةِ إِلَيَّ)، وَوَجْهٌ تَمْثِيلُهُ بِالْهَجْرَةِ أَنَّ الزَّمَانَ

(١) (البخاري) الفتن: باب ظهور الفتن. (مسلم) العلم: باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان.

(٢) (مسلم) الفتن وأشرط الساعة: باب فضل العبادة في الهرج. (ابن ماجه) الفتن: باب الوقوف عند الشبهات.

(٣) بياض بالأصول.

٣٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي اتِّخَاذِ سَيْفٍ مِنْ خَشَبٍ فِي الْفِتْنَةِ

[المعجم ٣٣ - التحفة ٣٣]

٢٢٠٣ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ حُنَظَرٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عُدَيْسَةَ بْنِ أَهْبَانَ بْنِ صَيْفِي الْغِفَارِيِّ قَالَتْ: جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَبِي قَدْعَاهُ إِلَى الْخُرُوجِ مَعَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: إِنَّ خَلِيلِي وَإِبْنَ عَمِّكَ عَهْدَ إِلَيَّ إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ أَنْ أَتَّخِذَ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ فَقَدْ اتَّخَذْتُهُ، فَإِنْ شِئْتَ خَرَجْتُ بِهِ مَعَكَ، قَالَتْ: فَتَرَكَهُ^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ.

٢٢٠٤ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زُرَّانَ عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الْفِتْنَةِ: «كَسَرُوا فِيهَا قَسِيَكُمْ، وَقَطَعُوا فِيهَا أَوْتَارَكُمْ، وَالزَّمُوا فِيهَا أَجْوَفَ بَيُوتِكُمْ وَكُونُوا كَابِنِ آدَمَ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زُرَّانَ هُوَ أَبُو قَيْسٍ الْأَوْدِيُّ.

الأول كان الناس يفرّون فيه من دار الكفر وأهله إلى دار الإيمان وأهله، فإذا وقعت الفتنة تعين على المراء أن يفرّ بدينه من الفتنة إلى العباد، ويهجر أولئك القوم وتلك الحالة، وهو أحد أقسام الهجرة كما يتّاه من قبل في مواضع، ولذلك قال أهبان بن صيفي لعلّي: (إن خليلي عهد إليّ أن أتخذ سيفًا من خشب إذا اختلف الناس فإن شئت خرجت معك به). وروى أيضًا أبو عيسى عن أبي موسى (أن رسول الله ﷺ قال في الفتنة كسروا قسيكم وقطعوا أوتاركم والزمو أجواف بيوتكم وكونوا كابن آدم)، والمعنى بكسر القسي وقطع الأوتار: إعدام الآلة التي يعصى بها، وذلك من العصمة منها، وملازمة جوف البيت يغيب عنه سماع الشر فيبقى سليم الفؤاد ساكنة، وقوله: (كن كابن آدم) يعني: إن بسط أحد إليك يده بالقتل فلا تقم إليه، واصبر على قضاء الله فيك وفيه، وهي مسألة عظيمة اختلف الناس فيها، وقد دخل بعض أهل الشام يوم الحرة في غار

(١) (ابن ماجه) الفتن: باب الثبت في الفتنة.

(٢) (أبو داود) الفتن والملاحم: باب في النهي عن السعي في الفتنة. (ابن ماجه) الفتن: باب الثبت في الفتنة.

٣٤ - باب ما جاء في أشرار الساعة

[المعجم ٣٤ - التحفة ٣٤]

٢٢٠٥ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ. حَدَّثَنَا النُّصْرُ بْنُ شَمِيلٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخَذْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَارِ السَّاعَةِ أَنْ يُزْفَعَ الْعِلْمُ، وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَفْشُو الزُّنَا، وَتُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيْمٌ وَاحِدٌ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي مُوسَى وَآبِي هُرَيْرَةَ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٥ - باب مِنْهُ

[المعجم ٣٥ - التحفة ٣٥]

٢٢٠٦ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الْحِجَابِ فَقَالَ: مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرُّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبِّكُمْ، سَمِعْتُ هَذَا مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ^(٢). قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

على أبي سعيد الخدري ومعه سيفه، فقال له: اخرج، فألقى أبو سعيد سيفه إليه وخرج، فقال له: أنت أبو سعيد؟ قال: نعم، فكف عنه.

باب أشرار الساعة

وهي كثيرة، وقد بيّناها في التفسير وفي غير موضع، فلا نطول بذكرها هاهنا، فيكون التكرار إملالاً.

(١) (البخاري) العلم: باب رفع العلم وظهور الجهل. (مسلم) العلم: باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان.

(٢) (البخاري) الفتن: باب

٢٢٠٧ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ اللَّهُ أَلَّهُ». قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَرْثِ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ.

٣٦ - بَابُ مِنْهُ

[المعجم ٣٦ - التحفة ٣٦]

٢٢٠٨ - **هَذَا** وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَاحًا كَبِيدَهَا أَمْثَالُ الْأُسْطُوَانِ مِنَ الدَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ فَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ: فِي مِثْلِ هَذَا قُطِعَتْ يَدِي، وَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَتَلْتُ، وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قُطِعَتْ رَجُلِي، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٣٧ - بَابُ مِنْهُ

[المعجم ٣٧ - التحفة ٣٧]

٢٢٠٩ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَشْهَلِيِّ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ اسْتَعَدَّ النَّاسُ بِالدُّنْيَا لُكْعُ ابْنِ لُكْعٍ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو.

(١) (مسلم) الزكاة: باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها.

٣٨ - باب ما جاء في علامة خلول المسخ والحسف

[المعجم ٣٨ - التحفة ٣٨]

٢٢١٠ - **هَذَا** صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّرَيْمِذِيُّ. حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ أَبُو فَضَالَةَ الشَّامِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَعَلْتَ أَمْتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ»، فَقِيلَ: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَعْتَمُ دَوْلًا، وَالْأَمَانَةُ مَعْتَمًا، وَالزُّكَاةُ مَعْرَمًا وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ، وَعَقَّ أُمَّهُ، وَبَرَّ صَدِيقَهُ، وَجَفَّ أَبَاهُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَكَانَ رَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْدَلَهُمْ، وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَشَرِبَتِ الْخُمُورُ، وَلَبَسَ الْحَرِيرُ، وَاتَّخَذَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَارِفُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا، فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ أَوْ خَسْفًا وَمَسْخًا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ إِلَّا نَصَارِيَّ غَيْرَ الْفَرَجِ بْنِ فَضَالَةَ، وَالْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَضَعْفُهُ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ وَكِيعٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ.

٢٢١١ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ عَنْ الْمُسْتَلِيمِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ رُمَيْحِ الْجُدَامِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اتَّخَذَ الْفَيءُ دَوْلًا، وَالْأَمَانَةُ مَعْتَمًا وَالزُّكَاةُ مَعْرَمًا، وَتَعَلَّمَ لِعَظِيمِ الدِّينِ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ أَمْرَاتِهِ، وَعَقَّ أُمَّهُ، وَأَذْنَى صَدِيقَهُ، وَأَفْصَى أَبَاهُ، وَظَهَرَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَسَادَ الْقَبِيلَةُ فَاسِقُهُمْ، وَكَانَ رَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْدَلَهُمْ، وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ وَظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَارِفُ، وَشَرِبَتِ الْخُمُورُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا، فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ، وَزَلْزَلَةً وَخَسْفًا وَمَسْخًا وَقَدْفًا وَآيَاتٍ تَتَابِعُ كَيْطَامٍ بِأَلٍ قُطِعَ سِلْكُهُ فَتَتَابِعُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ. وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٢١٢ - **هَذَا** عِبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَسَفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَارِفُ وَشَرِبَتِ الْخُمُورُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ، وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

٣٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

«بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، يَغْنِي السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى

[المعجم ٣٩ - النطفة ٣٩]

٢٢١٣ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْهَبِيُّ. حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسودِ عَنْ مُجَالِيدٍ عَنْ قَنَسِ بْنِ أَبِي حَارِثٍ عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَادٍ الْفُهْرِيِّ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ فِي نَفْسِ السَّاعَةِ فَسَبَقْتُهَا كَمَا سَبَقَتْ هَذِهِ هَذِهِ لِإِضْبَاعِهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَادٍ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٢١٤ - **هَذَا** مَخْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. أَتَانَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»: وَأَشَارَ أَبُو دَاوُدَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى فَمَا فَضَّلَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حديث: عن المستورد وأنس وألفاظهما متقاربة (بعثت أنا والساعة كهاتين يعني السبابة والوسطى)، قيل: المعنى ليس بينهما نبي كما ليس بين السبابة والوسطى أصبع، وقيل: إن الوسطى تزيد علي السبابة نصف سبعها، فكذلك الباقي من الدنيا من بعثة محمد ﷺ إلى قيام

(١) (البخاري) الرقاق: باب قول النبي ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين». (مسلم) الفتن: باب قرب الساعة.

٤٠ - باب مَا جَاءَ فِي قِتَالِ التُّرْكِ

[المعجم ٤٠ - التحفة ٤٠]

٢٢١٥ - **هَذَا** سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعَرُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَانُوا جُوهَهُمُ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَبُرَيْدَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَعَمْرِو بْنِ تَغْلِبٍ وَمُعَاوِيَةَ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٤١ - باب مَا جَاءَ إِذَا ذَهَبَ كِسْرٌ، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ

[المعجم ٤١ - التحفة ٤١]

٢٢١٦ - **هَذَا** سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرٌ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٢). قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

السَّاعَةُ نِصْفُ سَبْعِ الدُّنْيَا، وَهَذَا بَعِيدٌ وَلَا نَعْلَمُ مَقْدَارَ الدُّنْيَا، فَلَا يَتَحَصَّلُ لَنَا نِصْفُ سَبْعِ أَمَدٍ مَجْهُولٍ، فَلِلَّذَلِكَ أَعْرَضْنَا عَنْ أَمْثَالِ هَذَا فِي التَّأْوِيلِ.

مَا جَاءَ فِي هَلَاكِ كِسْرَى وَقَيْصَرٍ

قَوْلُهُ: (إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ) حَدِيثٌ صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. اخْتَلَفَ فِي تَأْوِيلِهِ، فَقِيلَ: مَعْنَاهُ إِذَا هَلَكَ فَلَا يَعُودُ لِلرُّومِ وَلَا لِلْفَرَسِ مَلِكٌ، وَهَذَا يَصَحُّ فِي كِسْرَى وَقَوْمِهِ، وَكَذَلِكَ كَانَ. وَأَمَّا الرُّومُ فَقَدْ أَنْبَأَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِبَقَاءِ مَلِكِهِمْ إِلَى نَزُولِ عِيسَى. وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ حَظِيْفَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا، مَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا

(١) (البخاري) الجهاد والسَّيْرُ: بَابُ قِتَالِ الَّذِينَ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ. (مسلم) الفتن وأَشْرَاطُ السَّاعَةِ: بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مَكَانَ الْمَيِّتِ مِنَ الْبَلَاءِ.

(٢) (مسلم) الفتن وأَشْرَاطُ السَّاعَةِ: بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مَكَانَ الْمَيِّتِ مِنَ الْبَلَاءِ

٤٢ - باب مَا جَاءَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ قِبَلِ الْحِجَازِ

[المعجم ٤٢ - التحفة ٤٢]

٢٢١٧ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ أَوْ مِنْ نَحْوِ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ حَذِيفَةَ بْنِ أَسِيدٍ وَأَنَسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي ذَرٍّ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ.

٤٣ - باب مَا جَاءَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ كَذَّابُونَ

[المعجم ٤٣ - التحفة ٤٣]

٢٢١٨ - **هَذَا** مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْبَعِثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ»^(١).

حَدَّثَ بِهِ، حَفَظَهُ مَنْ حَفَظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَؤُلَاءِ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيْتُهُ فَأَرَاهُ فَادَّكَّرَهُ كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ، ثُمَّ إِذَا رَأَاهُ عَرَفَهُ. وَمِنْهُ مَا رَوَى مُسْلِمٌ عَنِ الْمُسْتَوْدِدِ الْقُرَشِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ، قَالَ: أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَنْ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنْ فِيهِمْ لَخِصَالٌ أَرْبَعَةٌ: إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مَعْصِيَةٍ، وَأَوْشَكُهُمْ كِرَّةً بَعْدَ فِرَّةٍ، وَخَيْرُهُمْ لِمُسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ، وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ، وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ إِذَا هَلَكَ كَسْرَى وَقِصْرٌ فَلَا يَكُونُ بَعْدَهُمَا مِثْلُهُمَا، وَكَذَلِكَ كَانَ وَهَذَا أَعَمُّ وَأَتَمُّ.

ب لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون

حديث: عبد الله بن عَصَمٍ عن ابن عمر (في ثقیف کذاب ومبیر). قال ابن العربي رحمه الله: هذا من معجزاته، حيث أخبر بما يكون في هذا الحديث الحسن الغريب، فكان مخرج

(١) (البخاري) المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام.

قَالَ أَبُو عِيسَى: فِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَابْنِ عُمَرَ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٢١٩ - **هَذَا قُتَيْبَةُ**. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى يَغْبُدُوا الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ كَذَّابُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٤٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي ثَقِيفِ كَذَّابٍ وَمُبِيرٍ

[المعجم ٤٤ - التحفة ٤]

٢٢٢٠ - **هَذَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ**. حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَصَمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي ثَقِيفٍ كَذَّابٌ وَمُبِيرٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: يُقَالُ الْكَذَّابُ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ وَالْمُبِيرُ الْحَجَّاجُ بْنُ يُونُسَ.

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمٍ الْبَلْخِيُّ. أَخْبَرَنَا الثُّمُزُّ بْنُ شَمِيلٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ خَسَّانَ قَالَ: أَحْصَوْا مَا قَتَلَ الْحَجَّاجُ صَبْرًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ مِائَةَ أَلْفٍ وَعِشْرِينَ أَلْفَ قَتِيلٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: فِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَاقِدٍ. حَدَّثَنَا شَرِيكَ نَحْوَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ شَرِيكَ، وَشَرِيكَ يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَصَمٍ وَإِسْرَائِيلُ يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِصْمَةَ.

المختار بن أبي عبيد كذاباً دجالاً، يزعم أنه رسول الله، وهو الثالث من الدجاجة بعد مسيلمة والعنسي لعنهم الله، وظهر المبير وهو الحجاج قتل صبراً دون من قتل في الحرب مائة ألف وعشرين ألفاً، وقالت أسماء للحجاج: سمعت رسول الله ﷺ يقول (في ثقيف كذاب ومبير) فأنت المبير، فقال مبير للمنافقين، وهذا تأويل مثله في نفسه لقبحته وسطوته وعظم جرمه واغتراره بالله سبحانه، وليس المراد سواء والله أعلم. والحجاج ظالم متعبد ملعون على لسان النبي عليه السلام من طرق خارج عن الإسلام عندي باستخفافه بالصحابة كابن عمر وأنس.

٤٥ - باب مَا جَاءَ فِي الْقَرْنِ الثَّالِثِ

[المعجم ٤٥ - التحفة ٤٥]

٢٢٢١ - **هَذَا** وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُذْرِكٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يَتَسَمَّوْنَ وَيُجَبُّوْنَ السَّمْنَ يُعْطَوْنَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوها»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَكَذَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ فَضْلٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُذْرِكٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُقَاطِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَلِيَّ بْنَ مُذْرِكٍ قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ. حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ يَسَافٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ

باب تفضيل القرون وذكر الخلفاء من القرن الأول

قال ابن العربي رحمه الله: القرن في اللغة عبارة عن معان، من جملة ما: جماعة من الناس مجتمعة على صفة أو مكان أو زمان وهو أخصه، فإذا كان الزمان فأعظمه في مدته مائة عام، قال النبي ﷺ: (لا يبقى على رأس مائة سنة مَن من هو اليوم على ظهر الأرض أحد) ولذلك بلغه بعضهم في التعمير إليه، وهذا لا معول عليه في الدليل لأنه نادر، وإنما يعول في التعمير على قوله: (معترك أمتي ما بين الستين إلى السبعين) وغير ذلك نادر ولا ينضاف إليه حكم. ذكر أبو عيسى حديث عمران بن حصين، وعجباً له ذكره وهو مختلف فيه وترك حديث أبي سعيد وعبد الله وأبي هريرة وعائشة في الباب، وقد روى مسلم عن عمران فقال: لا أدري، ذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثاً. وقد قال في حديث أبي هريرة: فلا أدري ذكر الثالث أم لا، والمتحصل من ذلك أن القرنين الصحابة والتابعون لا خلاف فيهما، وأما قرن الثالث أيضاً فإن أبا هريرة وإن كان شك فيه فإن عبد الله وعمران وغيرهما حققاه، وأما الرابع فإنما رواه مسلم من طريق أبي جمرة عن زهد بن مضرب عن عمران وغيره، ذكر ثلاثة قرون. وكذلك خرج مسلم عن عائشة: «خير القرون القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني، ثم الثالث». وإنما ذكر حب السمن لأن المؤمن حسبه لقيمات يقمن صلبه، فإن كان ولا بد فثلث طعام وثلث شراب وثلث نفس، فأما موالاة الشيع والرفاهية فمكروه، وأما محبة السمن فهي مكروهة في النفس محبوبة في الغير كالزوجة والجارية. وأما قوله: (يعطون الشهادة قبل أن يسألوها) فقليل فيه إنه يشهد بما يعلم بدليل قوله

(١) سيأتي في الشهادات رقم (٢٣٠٢).

النَّبِيِّ ﷺ فَلَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٢٢٢ - **هَذَا قُتَيْبَةُ**. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثَتْ فِيهِمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قَالَ: وَلَا أَعْلَمُ ذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا، ثُمَّ يَنْشَأُ أَقْوَامٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَحْوَنُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ وَيَقْسُو فِيهِمُ السَّمَنُ^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٤٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخُلَفَاءِ

[المعجم ٤٦ - التحفة ٤٦]

٢٢٢٣ - **هَذَا أَبُو كُرَيْبٍ** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُثَيْبٍ الطَّنَافِيسِيُّ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا

في الحديث الآخر (ثم يأتي قوم يشهدون ولا يستشهدون) وهذا ضعيف، وقد اختلف في معنى قوله: (يشهدون من قبل أن يستشهدوا)، ف قيل: إنه إذا شهد بالزور فإنه شهد بما لم يشهد به، فيجعل نفسه شاهداً ولم يجعل. وقيل: في معناه أداء الشهادة التي عنده قبل أن يسأل، وهذا ضعيف، فقد رُوِيَ أن خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها، وهذا فضل لا خلاف فيه، والذي يقتضيه ظاهر الحديث أن يشهد قبل أن يسأل الشهادة، ولو أراد ما قالوا لكان مساق الكلام أن يشهد من غير أن يستشهد، فلما قال: (من قبل) دلَّ على أنها عنده ولم يأت وقتها، وذلك يكون في اليمين يحلف من قبل أن يستحلف على ما يختار به، وذلك من فساد الزمان لغلبة التهمة فيه. وفي الحديث (كانوا يضربوننا عن العهد) أي: على اليمين، حتى لا يتعود الصبي في صغره. وقيل: معناه شهادتهم على الناس بالكفر مما يرون عليهم من غير معرفة، وهذا ضعيف، فإن هذا جرى في القرن الأول والنبي ﷺ ذكر هذا في القرن الرابع.

تفصيل في تفضيل

وخير القرون الأول الخلفاء وهم أمراء العامة

روى أبو عيسى عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ يكون بعدي اثنا عشر أميراً

(١) (مسلم) فضائل الصحابة: باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم. (أبو داود) السنّة:

عَشَرَ أَمِيرًا، قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ فَسَأَلْتُ الَّذِي يَلِينِي فَقَالَ: قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ يُسْتَعْرَبُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.

وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

٤٧ - بَاب

[المعجم ٤٧ - التحفة ٤٧]

٢٢٢٤ - **هَدَنَّا** بُنْدَارُ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَهْرَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ كُثَيْبٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بَكْرَةَ تَحْتَ مِثْبَرِ ابْنِ عَامِرٍ وَهُوَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ رِقَاقٌ فَقَالَ أَبُو بِلَالٍ: انظُرُوا إِلَى أَمِيرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الْفُسَاقِ. فَقَالَ

أَبَدًا كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ) صحيح. فعَدَدْنَا بعد رسول الله ﷺ اثني عشر أَمِيرًا، فوجدنا: أبا بكر، عمر، عثمان، علي، الحسن، معاوية، يزيد، معاوية بن يزيد، مروان، عبد الملك بن مروان، الوليد، سليمان، عمر بن عبد العزيز، يزيد بن عبد الملك، مروان بن محمد بن مروان، السفاح المنصور، المهدي، الهادي، الرشيد، الأمين، المأمون، المعتصم، الواثق، المتوكل، المنتصر، المستعين، المعتز، المهدي، المعتضد، المكتفي، المقتدر، القاهر، الراضي، المتقي، المستكفي، المطيع، الطائع، القادر، القائم، المقتدي، أدركته سنة أربع وثمانين وأربعمائة، وعهد إلى المستظهر أحمد ابنه، وتوفي في المحرم سنة ست وثمانين، ثم بايع المستظهر لابنه أبي منصور الفضل، وخرجت عنهم سنة خمس وتسعين. وإذا عددنا منهم اثني عشر انتهى العدد بالصورة إلى سليمان بن عبد الملك، وإذا عددناهم بالمعنى كان معنا منهم خمسة: الخلفاء الأربعة وعمر بن عبد العزيز، ولم أعلم للحديث معنى، ولعله بعض حديث، وقد ثبت أن النبي عليه السلام قال: (كلهم من قُرَيْشٍ) حديث رُوِيَ (عن يزيد بن كسيب العدوي، قال: كنت مع أبي بكرَةَ تحت منبر ابن عامر وهو يخطب وعليه ثياب رِقَاق، فقال أبو بلال: انظُرُوا إِلَى أَمِيرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الْفُسَاقِ). أبو بلال رجلان مرداس الخارجي، وأبو بلال

أَبُو بَكْرَةَ: اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَهَانَهُ اللَّهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٤٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخِلَافَةِ

[المعجم ٤٨ - التحفة ٤٨]

٢٢٢٥ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَوْ اسْتَخْلَفْتَ؟ قَالَ: إِنْ اسْتَخْلِفْتُ فَقَدْ اسْتَخْلَفْتُ أَبُو بَكْرٍ وَإِنْ لَمْ اسْتَخْلِفْ لَمْ يَسْتَخْلِفْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

عبد الله بن شراعة الأزدي، ويقال العبدى، سمع ابن عمر، روى عنه مروان بن معاوية لا أعلم من هذا منهما الآن، وعبد الله بن عامر هو ابن ربيعة العسبي حليف لبني عدي، كان على البصرة أميرًا من قبل عثمان، وهو الذي تقدّم ذكره في سؤاله لعبد الله بن عمر الدعاء له في مرضه، فقال له: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول»، وكنت على البصرة، وقوله: (مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ) ردّ عليه حين أخذ منه، ونسبه إلى الفسق. والسلطان هو الغالب بيد أو بحجة. قال ابن العربي رضي الله عنه: وقد جعل الله الخلافة مصلحة في الخلق، ونيابة عن الخالق، وضابطًا للقانون، وكافًا عن الاسترسال بحكم الهوى، وتسكينًا لثائرة الدهماء وثائرة الغوغاء، أولهم آدم وآخرهم عيسى ابن مريم، والكل خليفة، قال النبي ﷺ: «إِنَّ الدُّنْيَا خُضْرَةٌ حُلُوةٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَظَرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ»، وقال: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»، وخصّ الله منهم الخواص فقال: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٥]، فمن كان بهذه الصفة فهو خليفة الله، ومن عصاه فهو خليفة الشيطان. وقد رُوِيَ عَنْ سَفِينَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاسْمُهُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ كَثِيرًا، قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: مَا أَخْبَرَكَ، سَمَّانِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَفِينَةَ، فَلَا أُرِيدُ غَيْرَهُ. وَقَالَ أَبِي: خَرَجْتَ مَعَهُ مَعَ أَصْحَابٍ يَمْشُونَ فَتَقَلَّ عَلَيْهِمْ مَتَاعُهُمْ فَحَمَلُوهُ عَلَيَّ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «احْمِلْ،

(١) (مسلم) الإمارة: باب الاستخلاف وتركه. (أبو داود) الخراج والإمارة والفيء: باب في السعاية على

٢٢٢٦ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ. حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ الثُّعْمَانِ. حَدَّثَنَا حَشْرَجُ بْنُ ثُبَاتَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَفِينَةُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخِلَافَةُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ مَلِكٌ بَعْدَ ذَلِكَ». ثُمَّ قَالَ لِي سَفِينَةُ: أَمْسِكَ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ وَخِلَافَةَ عُمَرَ وَخِلَافَةَ عُثْمَانَ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَمْسِكَ خِلَافَةَ عَلِيٍّ قَالَ: فَوَجَدْنَاهَا ثَلَاثِينَ سَنَةً قَالَ سَعِيدٌ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ بَنِي أُمَيَّةَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْخِلَافَةَ فِيهِمْ قَالَ: كَذَبُوا بَنُو الزُّرْقَاءِ بَلْ هُمْ مُلُوكٌ مِنْ شَرِّ الْمُلُوكِ^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ قَالَا: لَمْ يَعْهَدْ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْخِلَافَةِ شَيْئًا.

وهذا حديث حسن قد رواه غير واحد عن سعيد بن جهمان ولا نعرفه إلا من حديث سعيد بن جهمان.

٤٩ - باب ما جاء

أَنَّ الْخُلَفَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ

[المعجم ٤٩ - التحفة ٤٩]

٢٢٢٧ - **هَذَا** حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَرْثِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَذِيلِ يَقُولُ: كَانَ نَاسٌ مِنْ رِبِيعَةَ عِنْدَ عُمَرَوِ بْنِ الْعَاصِي فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ: لَتَنْتَهِيَنَّ قُرَيْشٌ أَوْ لَيَجْعَلَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ

فإنما أنت سفيهة، فلو حملت يومئذ وقر بعير ما ثقل علي. مولى أم سلمة، وقيل: مولاه، قال: قال رسول الله ﷺ: (الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك قال لي سفيهة أمسك خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان ثم قال أمسك خلافة علي) زاد بعضهم والحسن ستة أشهر قال: (فوجدناها ثلاثين سنة قال: فقلت له إن بني أمية يزعمون أن الخلافة فيهم قال كذبوا بنو الزرقاء بل هم ملوك من شر الملوك). وفي رواية (كذبت أستاذ بني الزرقاء) وهذه لغة في تقديم ضمير الجماعة عليهم في باب الفاعل، افتقر سيبويه إلى أن يستشهد فيها بأكولني البراغيث، والقرآن، وعامة الحديث يشهد لها، وهي فصيحة مليحة، والزرقاء هي امرأة من أمهات بني أمية ولها قصة غريبة.

(١) (أبو داود) السنة: باب في الخلفاء. (النسائي في الكبرى) المناقب.

فِي جُمُحُوهِ مِنَ الْعَرَبِ غَيْرِهِمْ فَقَالَ عُمَرُو بْنُ الْعَاصِي: كَذَبْتَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قُرَيْشٌ وَلاَةُ النَّاسِ فِي الْخَيْرِ وَالْشَّرِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ مَسْعُودٍ وَابْنِ عُمَرَ وَجَابِرٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

٥٠ - بِسَابِ

[المعجم ٥٠ - التحفة ٥٠]

٢٢٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى يَمُوتَ رَجُلٌ مِنَ الْمَوَالِي يُقَالُ لَهُ جَهْجَاهُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

تبين: ولا تخرج الخلافة عن قريش لقول النبي عليه السلام: (قريش ولاة هذا الأمر في الخير والشر إلى يوم القيامة) وعلى ذلك أجمعت الصحابة حين بينه أبو بكر في يوم السقيفة، فإن قيل: فقد روى أبو عيسى وغيره عن أبي هريرة (لا يذهب الليل والنهار حتى يملك رجل من الموالي يقال له جهجاه) وكذلك جاء في الصحيح: «لن تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه»، قلنا: هذا إنذار من النبي ﷺ بما يكون من الشر في آخر الزمان في تسور القومة على منازل أهل الاستقامة، ليس خبراً عما ينبغي.

تتميم: كذا روى أبو عيسى عن ابن عمر أنه قال: (قيل لعمر لو استخلفت فقال إن استخلف فقد استخلف أبو بكر وإن لم استخلف فلم يستخلف رسول الله). قال غيره: عن ابن عباس، فوالله ما سمعته يذكر رسول الله ﷺ حتى علمت أنه لم يكن يعدل برسول الله ﷺ أحداً، وأراد عمر بقوله: (لم يستخلف رسول الله ﷺ) يعني صريحاً، وإلا فقد استخلف نظراً، بدليل قول عمر: نرضى لدينانا من رضيه رسول الله ﷺ لديتنا، فجعله عمر شورى، فانتهى الأمر إلى عثمان، ثم ولي علي ولم يكن بعدهم أحد أحق بذلك منه فولي، ونفذ الوعد الصادق في قوله: «وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض» [النور: ٥٥] وصدقت الروايات في كل رؤيا جاءت في الباب من ذكر الميزان والدلو، وسيأتي بيانها مستوفاة فليُنظر

(١) (مسلم) الفتن وأشرط الساعة: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر أخيه فيتمنى أن يكون

٥١ - باب مَا جَاءَ فِي الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ

[المعجم ٥١ - التحفة ٥١]

٢٢٢٩ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ» قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ يَخْدُلُهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ». فَقَالَ عَلِيٌّ: هُمْ أَهْلُ الْحَدِيثِ.

٥٢ - باب مَا جَاءَ فِي الْمَهْدِيِّ

[المعجم ٥٢ - التحفة ٥٢]

٢٢٣٠ - **هَذَا** عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطٍ عَنْ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ الْكُوفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ زُرَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي سَعِيدٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

هناك إن شاء الله، فيجب على كل مسلم التسليم لذلك والرضا به، والرضا عن جميعهم وترك الاعتراض عليهم، فقد ثبت أن النبي عليه السلام قال: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً كل يوم ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»، خرجه البرقاني وغيره، وكان غرض الملحدة أن تتطرق إليهم بالقول وتنسب الخذلان في الدين والتكاليف على الدنيا والانهماك في المعاصي إليهم، وقد رهم أجل والإمساك لهم عن ذلك أسلم وأكمل.

(١) (مسلم) الإمارة: باب قوله ﷺ: «لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ يَخْدُلُهُمْ» (ابن ماجه) المقدمة: باب أتباع سنة رسول الله ﷺ.

(٢) (أبو داود) المهدي: في فاتحته.

٢٢٣١ - **هَذَا** عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَلِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي» قَالَ عَاصِمٌ: وَأَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَلِي^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٥٣ - بَاب

[المعجم ٥٣ - التحفة ٥٣]

٢٢٣٢ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ الْعَمِّيَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصَّدِيقِ الثَّاجِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَشِينَا أَنْ يَكُونَ بَعْدَ نَبِيِّنَا حَدَثٌ فَسَأَلْنَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ فِي أُمَّتِي الْمَهْدِيُّ يُخْرِجُ يَعِيشُ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا» زَيْدُ الشَّائِكُ. قَالَ: قُلْنَا: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: «فَيَجِيءُ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَيَقُولُ يَا مَهْدِيُّ: أَعْطِنِي أَعْطِنِي. قَالَ: فَيَخْشِي لَهُ فِي تَوْبِهِ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَخْمِلَهُ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبُو الصَّدِيقِ الثَّاجِيَّ اسْمُهُ بُكْرٌ بْنُ عَمْرٍو وَيُقَالُ بُكْرٌ بْنُ قَيْسٍ.

٥٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

[المعجم ٥٤ - التحفة ٥٤]

٢٢٣٣ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ

باب نزول عيسى عليه السلام

وسرد الأمر أن عيسى ابن مريم ينزل من السماء، وهو فيها حي حسبما بيّناه في التفسير

(١) انظر ما قبله.

(٢) (ابن ماجه) الفتن: باب

مَرْزَمَ حَكَمًا مَقْسُطًا فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ وَيَقْبِضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ^(١).

وكتاب سراج المريدين (حكمًا مقسطًا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويقبض المال حتى لا يقبله أحد) صحيح. وفيه كلام طويل استوفيناه في الكتاب الكبير بجمع الأحاديث والفوائد، لكننا سنأخذ هاهنا طريقًا مختصرة ونقدم فيه أبوابًا، وسأشير بفتح تلك الأبواب ونشير فيها إلى نهج الصواب بعون الله، تجمعها اثنتان وخمسون فائدة.

الفائدة الأولى: قوله: (حكمًا مقسطًا) يعني عادلًا، لكنه بشرية محمد عليه السلام خليفة له، لقوله في الحديث الصحيح: «وَيَوْمُكُمْ مِنْكُمْ»، وفي رواية: «وإمامكم منكم»، فإن قلنا: ويومكم منكم، فمعناه: بحكم شريعة الإسلام إذ لا تنسخ شريعة محمد عليه السلام بعيسى ولا بغيره، وإن قلنا: وإمامكم منكم، يعني: يخرج والإمام من المسلمين من قرش على ما وجب وأطرد، ويأتي تمامه. وقيل: يعني المهدي الذي روى أبو عيسى وغيره عن زر عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطىء اسمه اسمي) وذكر عن أبي هريرة (لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يلي) حسان صحيحان. وخرج أبو داود وغيره عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (المهدي من عترتي من ولد فاطمة)، وعن أبي سعيد: قال رسول الله ﷺ: (المهدي مني أجلى الجبهة أقرنى الأنف)، وعن أم سلمة في قصة المهدي قال: (ويعمل في الناس بشئة نبئهم، ويلقي الإسلام بجرانه إلى الأرض، فيلبث سبع سنين، ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون). وقد روى البزار قال: حدثنا علي بن المنذر، أخبرنا محمد بن فضيل، عن أشعث، عن محمد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (يوشك من عاش منكم أن يخرج المهدي عيسى ابن مريم إمامًا مهديًا وحكمًا عادلًا، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير وتوضع الجزية وتكون السجدة لرب العالمين يجعل المهدي عيسى ابن مريم) وفي رواية (يواطىء اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي) حتى بلغ الناس أن يقولوا محمد بن عبد الله المنصور، لكن يعارضه قوله: (من ولد فاطمة)، والذي يصح من هذا كله أنه يملكها رجل من أهل بيته يواطىء اسمه اسمي، وكذلك يعضده قوله في الحديث (رجل مني).

الغريب: الأجل الذي انحسر الشعر عن مقدم رأسه، القنى إحديداب في الأنف، الجران قد تقدم، الوضع إزالة الشيء على حاله إما مطلقًا وإما بنقله إلى حالة أخرى، وهو حقيقة، والمراد: يسقط الجزية ولا يقبل إلا الدين. وروى أبو داود الطيالسي الأكبر، أخبرنا أبو داود،

(١) (البخاري) البيوع: باب قتل الخنزير. (مسلم) الإيمان: باب نزول عيسى ابن مريم حاكمًا بشرية نبيًا محمد ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

أخبرنا هبة بن خالد، أخبرنا همام بن يحيى، أظنه عن قتادة، وخرج أبو بكر بن أبي شيبة، أخبرنا محمد بن بشر، أخبرنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، قالا جميعاً: عن عبد الرحمن بن آدم، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «الأنبياء إخوة لعلات»، وفي الصحيح: «أولاد علات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد، وأنا أولى الناس بعيسى ابن مريم، لأنه لم يكن بيني وبينه نبي»، وقال أيضاً أبو داود الأصغر: «إذا رأيتموه فاعرفوه، فإنه رجل مربوع الخلق إلى الحمرة والبياض، بسط الرأس، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بئلل، بين مصرتين، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويقاتل الناس على الإسلام حتى يهلك الله في زمانه الجمل كلها غير الإسلام» انتهى قول الأصغر، ويهلك الله في زمانه مسيخ الضلالة الكذاب الدجال، وتقع الأمانة في الأرض في زمانه حتى ترتع الأسود مع الإبل، والنمور مع البقر، والذئاب مع الغنم، ويلعب الصبيان بالحيات لا يضرب بعضهم بعضاً، فلبث في الأرض ما شاء الله. وقال أبو داود: «أربعين سنة»، ثم اتفقا، فيصلّي عليه المسلمون. أولاد أعيان الشقاق: أولاد علات إذا كان أبوهما واحداً دون الأم، أولاد الأخياف الذين أمهم واحدة دون والد. وقد فسر النبي عليه السلام بقوله: «أمهاتهم شتى ودينهم واحد» فأقام الدين مقام الأب لشرف الأب على الأم، والمصرتان المصفرتان غير المشيعتين.

الفوائد: الأول: روى أبو عيسى عن ثوبان (لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة)، قال: (فينزل عيسى ابن مريم فيقول أميرهم تعال صل لنا فيقول لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمه الله لهذه الأمة)، وفيه عن أبي هريرة (كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فأتمكم)، وقد فسر المشكل بأن الأمير يدعوه إلى الصلاة فيأبى عيسى عليه السلام، فاعلموا ذلك.

الثانية: قوله: (ويؤمكم منكم) قد روي أنه (يصلي وراء إمام المسلمين) خضوعاً لدين محمد وشريعته، واتباعاً وإسحاقاً لأعين النصارى وإقامة الحجة عليهم.

الثالثة: اختلف في لبثه في الأرض، وأصحّه سبعة أعوام.

الرابعة: وتقع الأمانة في الأرض فلا يكون بين اثنين عداوة، ثم يرسل الله ريحاً الحديث، ولا يعدو شيء على شيء مما كان قبل يعدو عليه، وهذا لا يؤمن به إلا موحد، فإن وقوع الأمانة عند الملحدة مُحال، وقد بيّناه في الأصول.

الخامسة: قوله: (ثم يصلّي عليه المسلمون) وروي أنه ينكح امرأة من بني راضية، ويدفن مع النبي عليه السلام في البيت، وهناك موضع قبر يقال إنما بقي له.

(١) اسمها

٥٥ - باب مَا جَاءَ فِي الدَّجَالِ

[المعجم ٥٥ - الصفحة ٥٥]

٢٢٣٤ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَّاقَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ بَعْدَ نُوحٍ إِلَّا قَدْ أَتَى الدَّجَالَ قَوْمَهُ وَإِنِّي أَتِلُكُمْ مَوْءَهُ» فَوَصَفَهُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ سَيَذَرُكَ بَغْضٍ مَنْ رَأَى أَوْ سَمِعَ كَلَامِي؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ قُلُوبُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «مِثْلُهَا» يَغْنِي الْيَوْمَ «أَوْ خَيْرٌ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ جَزْيٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ.

السادسة: قوله: (فيخرج المهدي عيسى) ليس بممتنع من تسميته مهدياً أن يكون هنالك غيره، فاشتراك الأسماء لا تبطل الفوائد بمجردة، ولا توجد الأعداد بانفراده إلا بقرائن آخر سواء.

السابعة: قوله: (فيكسر الصليب) كم صليب كسره المسلمون، ولكن المراد هاهنا يكسر الصليب في الأرض كلها حتى لا يعبد إلا الله، بقوله: (وتكون السجدة لله رب العالمين لا رب سواه).

الثامنة: قوله: (ويقتل الخنزير) يعني لا يراه ذكاة.

التاسعة: قوله: (ويقاتل الناس على الإسلام حتى يهلك الله الملل كلها) كما تقدم.

العاشرة: وهي أصل قوله: (ويهلك في زمانه مسيح الضلالة الكذاب).

باب ما جاء في الدجال

قال ابن العربي رحمه الله: شأن الدجال في ذاته عظيم، والأحاديث الواردة فيه أعظم، ولقد انتهى الخذلان ممن لا توفيق عنده إلى أن يقول: إنه باطل، لا تظهر على يديه آية في

(١) (أبو داود) الستة: باب في الدجال.

٥٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي عِلَامَةِ الدَّجَالِ

[المعجم ٥٦ - النحلة ٥٦]

٢٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَتَذَرُكُمْ وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ وَلَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ وَلِكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعُورٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُورٍ». قَالَ الزُّهْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَئِذٍ لِلنَّاسِ وَهُوَ يُحَذِّرُهُمْ فَنُتِنَتْ: «تَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ وَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَ ف ر يقرأه مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتِي فَاقْتُلْهُ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

فتنة، ولا تكون من جهته محنة، وقد روى أبو عيسى عن ابن عبدة غريباً وعن ابن عمر صحيحاً (ما من نبي إلا وقد أنذر قومه المسيح الدجال لقد أنذره نوح قومه ولعله سيدركه بعض مَنْ رَأَى أو سَمِعَ كَلَامِي قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ قُلُوبُنَا يَوْمَئِذٍ قَالَ مِثْلُهَا يَعْنِي الْيَوْمَ أَوْ خَيْرٌ وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعُورٌ وَإِنْ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعُورٍ وَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ وَأَنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرَأُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ).

وَرَوَيْتُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: (تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتِي فَاقْتُلْهُ) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(١) (البخاري) الجهاد والسير: باب كيف يعرض الإسلام على الصبي. (مسلم) الفتن وأشراط الساعة:

باب ذكر ابن صياد.

٥٧ - بَابُ مَا جَاءَ مِنْ أَتَيْنِ يَخْرُجُ الدَّجَالُ

[المعجم ٥٧ - التحفة ٥٧]

٢٢٣٧ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَاحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَوْجُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَزُوبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سُبَيْعٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدَّجَالُ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا خُرَّاسَانُ يَتَّبِعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمَطْرُقَةُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شُوذَبٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي التَّيَّاحِ.

٥٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي عَلَامَاتِ خُرُوجِ الدَّجَالِ

[المعجم ٥٨ - التحفة ٥٨]

٢٢٣٨ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرْزِيَمٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سُفْيَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُطَيْبَةَ السُّكُونِيِّ عَنْ أَبِي بَخْرِيَةَ صَاحِبِ مُعَاذٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَلْحَمَةُ الْعَظْمَى وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَخُرُوجُ الدَّجَالِ فِي سَبْعَةِ أَشْهُرٍ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنِ الضُّعْبِ بْنِ جُثَامَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَرُوي عن أبي بكر الصديق حديثًا حسنًا غريبًا (يخرج من أرض يقال لها خراسان، يتبعه أقوام كأن وجوههم المجان المطرقة)، وروى عن معاذ حسنًا غريبًا قال: (الملحمة العظمى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة أشهر)، وروى حديث التماس بن سمعان

(١) (ابن ماجه) الفتن: باب فتنه الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج ياجوج وماجوج.

(٢) (أبو داود) الملاحم: باب في تواتر الملاحم. (ابن ماجه) الفتن: باب الملاحم.

٢٢٣٩ - **هـ** مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: فَتَحَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ مَعَ قِيَامِ السَّاعَةِ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَالْقُسْطَنْطِينِيَّةُ هِيَ مَدِينَةُ الرُّومِ تَفْتَحُ عِنْدَ خُرُوجِ الدُّجَالِ، وَالْقُسْطَنْطِينِيَّةُ قَدْ قُبِحتْ فِي زَمَانِ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فِتْنَةِ الدُّجَالِ

[المعجم ٥٩ - النحلة ٥٩]

٢٢٤٠ - **هـ** عَلِيُّ بْنُ خُجْرٍ. أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ دَخَلَ حَدِيثَ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الْآخَرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ عَنِ الثَّوَالِيسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدُّجَالَ ذَاتَ عَدَاةٍ، فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، قَالَ: فَأَنْصَرَفْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَيْهِ فَعَرَفَ ذَلِكَ فِينَا فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: ذَكَرْتَ الدُّجَالَ الْعَدَاةَ فَخَفَضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، قَالَ: «غَيْرُ الدُّجَالِ أَخَوْفُ لِي عَلَيْكُمْ إِنْ يَخْرُجَ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَاجِبُكُمْ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجَ

(أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَكَرَ الدُّجَالَ فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ)، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الطَّوِيلَ حَسَنًا صَحِيحًا غَرِيبًا، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ، وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ صِيَادٍ وَحَدِيثَ تَعِيمِ الدَّارِيِّ.

الغريب: المجان واحدًا مجن، وهي الترس المطرقة على وزن مفعلة، بضم الميم وفتح العين مخففة. قال لي العبدري: سألت المعري: هل هي مخففة أو مشددة؟ فقال: مخففة، يقال طارقت النعل إذا جعلت جلدًا على جلد، إشارة إلى غلظها. قوله: (قطعت) يعني أن شعره كثير الجمودة ملتو. متعقف المهرودتين يعني: حلتين أو رداءين، وهذا الذي يصبغ بالورس والزعفران، وقال ابن قتيبة: لعله مهرودتين أي صفراوين، وقيل: بين مهرودتين أي بين: ملاءة شققت بنصفين، وربك أعلم. لد قرية قريبة من دمشق. النخف دود يكون في أنوف الإبل. فرسي قتلى. المهبل موضع الهلاك. الزلفة بركة الماء كأنها مرآة لصفائها. الفنام من الناس يعني الجماعات القبلية، الجماعة من الناس من أب واحد، فإن حذفت الهاء فهم من آباء مختلفين. اللقحة الناقة الحامل. إذا كان في الفم فمقة الحامل. إذا كان في الفم فمقة الحامل. وهم أقل من

وَلَسْتُ فِيكُمْ فَأَمْرُو حَجِيجُ نَفْسِهِ وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِنَّهُ شَابَّ قَطَطُ عَيْنُهُ طَافِئَةً

القبيل، ولهم في كتب اللغة ترتيب. التهاجر الاختلاط في غير استقامة. قوله: (كأن عينيه عنبه طافية) يعني بارزة، ومنه السمك الطافية، وفي حديث عبادة رواه أبو داود في صفته: «مطموس العين، ليست بناتئة ولا جحراء» يعني منخفضة. الفدادون يريد الذين تعلو أصواتهم، وذلك في أهل الإبل والخيول الهمة والزمنة. والرمزة ألفاظ متقاربة عبارة عن الكلام الخفي الذي يبعد فهمه. الإطم الحصون. قوله ملاء تدفق يعني تسيل.

الفوائد المطلقة: الأولى: إنذار الأنبياء من نوح إلى محمد عليه السلام بأمر الدجال، تحذيرًا للقلوب من الفتن وطمانينة لها، حتى لا يزعرع عن حسن الاعتقاد ما يطرأ عليها دون ذلك من الفتن.

الثانية: وكذلك تقرب النبي عليه السلام زيادة في التحذير، لأنه إن لم تكن فتنة الدجال قرية، فإن قريبًا منها قريب في فساد الأديان واتباع الأئمة المضلين والافتتان بالسلطين.

الثالثة: لما سمعوا ذلك فزعوا، قالوا: فكيف قلوبنا؟ قال: (مثلها اليوم أو خير)، إشارة إلى أنهم إذا كانوا على الإيمان ثابتين دفعوا الشبه باليقين.

الرابعة: قوله: (مثلها اليوم أو خير) فهذه الكلمة وأشباهاها تسقط الأحاديث وإن رواها المستورون، فإن القلوب لم تكن عند النبي عليه السلام إلى المنازل كهي بحضرته، ولا بعد موته بلحظة كهي عند ظهور الفتن، وقد قال أنس: ما نفصنا أيدينا من تربة رسول الله ﷺ حتى أنكرنا قلوبنا.

الخامسة: قوله: (إنه أعور) إشارة إلى أنه يدعي الربوبية وهو ناقص الخلقة، والإله يتعالى عن النقص، وهو لا يقدر على إزاحة آفة نفسه فكيف يدعي أنه يرزق الخلق ويحييهم؟ فقد عارض الدليل الفتنة فثبت أنها بلاء من الله ومحنة.

السادسة: في روايات الناس إنه أعور العين اليمنى، وفي مسلم: «أعور العين اليسرى جفال الشعر». وروى أبو داود الأكبر عن سفينة أنه أعور عين الشمال، واليمنى ظفرة غليظة. وجفال الشعر يعني: كثيره، والظفر لحمة غليظة تنبت في المآقي، وهذه كلها صفات تختلف عليه ليتبين الناس أنه لا يدفع النقصان كيف كان، وأنه محكوم في نفسه.

السابعة: قوله: (فإن أحدًا منكم لن يرى ربه حتى يموت) إشارة إلى إبطال قوله: أنا ربكم، وإثبات لرؤية الله في الآخرة، وهي ثابتة بأحاديث النبي عليه السلام، وقد بينّا ذلك في كتب الأصول.

الثامنة: قوله: (مكتوب بين عينيه ك ف ر) كاف فاء را يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب هذا بيان من الله لكذبه ونقصه، وأنه مفضوح عند خلقه في وجهه.

شَبِيهَ بَعْدِ الْعَزَى بْنِ قَطْنٍ، فَمَنْ رَأَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ فَوَاتِحَ سُورَةِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ، قَالَ:

التاسعة: قوله: (ك ف ر) إشارة إلى أن الفعل والفاعل من الكفر إنما يكتب بغير ألف، وكذلك هي في المصحف، نكن أهل الخط أثبتوه للأصوات الممتدة علامات للفرق بين المعاني في الكتاب كما تفترق في الكلام، وأثبتها الصحابة في المصحف على ما نطق به النبي عليه السلام.

العاشرة: قوله: (يقرؤه كل مؤمن) إخبار من النبي عليه السلام بالحقيقة، وهو أن الإدراك في البصر يخلقه للعبد كيف شاء ومتى شاء، فهذا يراه المؤمن بعين بصيرته ولا يراه الكافر ولا المفتون، كما يرى المؤمن بعين بصيرته الأدلة ولا يراها الكافر.

الحادية عشرة: قوله في كتاب مسلم وغيره: «يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب»، يخلق الله له الإدراك دون تعليم لأن ذلك زمان خرق العادات في هذا وغيره، وذلك قول يقرؤه مَنْ كره عمله. وفي رواية أبي عيسى، وهي كلها ألفاظ جاءت عن النبي عليه السلام في أوقات مبين في كل وقت بلفظ.

الثانية عشرة: قوله: (يخرج من أرض بالمشرق يقال لها خراسان) قد بينه أكثر من هذا، فقال: (يخرج من أصبهان مع اليهود سبعين ألفاً عليهم الطيالة ويتبعه من الوجوه المطرقة ما شاء الله يسلك بين الشام والعراق في خلة) وهي الفرجة (ويفر الخلق منه إلى الجبال) كما روى أبو عيسى في باب فضل العرب (فقليل له: يا رسول الله وأين العرب يومئذ؟ قال: العرب يومئذ قليل).

الثالثة عشرة: وقد يكون خروجه بعد الملحمة العظمى التي تخرج الروم فيها في عدد عظيم فينزلون بالأعناق أو بدابق من الشام فيهزمهم المسلمون، ويفتحون القسطنطينية يكبرون عليها، فيسقط سورها في البحر من تكبيرهم، وهم يقتسمون الغنائم وجاءهم النذير بخروج الدجال، كل ذلك في سبعة أشهر بوعده الصادق.

الرابعة عشرة: قوله: (شاب شبيه بعبد العزى ابن قطن) ولن يضره شبهه به فإن الله لا ينظر إلى الصور وإنما ينظر إلى الأعمال. وروى أحمد عن سمرة: «أن الدجال يخرج أعور عين الشمال، كأنها عين أبي يحيى»، لشيخ حينئذ من الأنصار، «وأنه يدعي أنه الله ويحيي الموتى ويرى الأكمه والأبرص»، وفي رواية: «ويقول أنا ربكم، ويحيي عيسى من قبل المغرب مصدقاً بمحمد ﷺ وعلى ملته، فيقتل الدجال ثم تقوم الساعة، ويظهر على الأرض كلها إلا الحرم وبيت المقدس».

الخامسة عشرة: قوله: (فليقرأ فواتح سورة الكهف) تكلف بعض الناس فيما جاء عن النبي عليه السلام أنه (مَنْ قرأ القرآن كذا عصم) فركب ذلك على معاني في السورة أو في الآية، وذلك تكلف ومعنى ليس بمدرك، فأعندنا واعتلنا تدرك ما تأملد.

يَخْرُجُ مَا بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ فَعَاثَ يَمِينًا وَشَمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ اثْبُتُوا، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا ثَبَّتُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَزْبَعِينَ يَوْمًا، يَوْمَ كَسَنَةٍ، وَيَوْمَ كَشْهَرٍ، وَيَوْمَ كَجُمُعَةٍ وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ». قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الْيَوْمَ الَّذِي كَالسَّنَةِ أَتَكْفِينَا

السادسة عشرة: قوله: (فعاث يمينًا وشمالًا) الميث أشد الفساد، يعني: في كل بلد يدخله إلا المدينة إذا جاءها رجفت فخرج إليه كل منافق ونزلت الملائكة بأنقابها تحرسها.

السابعة عشرة: قوله: (يا عباد الله اثبتوا) هذا من كلام النبي عليه السلام تثبيتًا للخلق، وفي كتاب مسلم (اثبتوا) وهو الصواب.

الثامنة عشرة: (قلنا يا رسول الله وما لبثه في الأرض قال أربعون يومًا) الحديث. وهذا معنى لا يؤمن به أهل الإلحاد لاستحالة زيادة مسير الشمس أو نقصها عن طريقها في عجلة أو ريث أو تقدم أو تأخر.

التاسعة عشرة: أمر بتقدير الصلاة فيه، وهو كله حديث صحيح خرجه مسلم وغيره، وهذا يدل على أن الأوقات عند الإشكال تصلى بالتقدير والتحري. وقد روى أبو عيسى في كتاب الزهد عن عبد الله بن عمر العمري، عن سعد بن سعيد الأنصاري، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كالיום واليوم كالساعة والساعة كالضربة بالنار) والضربة النبات المحترق بسرعة. فإن قيل: في هذا الحديث الذي يتضمن كون اليوم كالجمعة، كالיום، والشهر، والسنة، إبطال للمهيئة وإفساد للصبغة وتغير للتكوين الذي به قامت الخليفة وجرت الأرزاق في الأقوات وإطراد وجود النبات والشمرات ومزّت الطبائع على طرائقها في الحيوانات، قلنا: قدكم اتدوا، فإنكم نظرتم إلى جريان اليوم في المخلوقات وأغفلتم النظر في قدرة الخالق وماله من الحكم في المصنوعات، والإشكال الذي أشرتم إليه ينحل عنكم بالنظر في معاني أربعة: الأول: قد تقرر عقلاً وشرعاً وثبت دليلاً أن الباري تعالى خالق كل شيء، لا تشذ ذرة عن خلقه، وإن ترتبت المخلوقات شيئاً بعد شيء من صنعه أيضاً، وما كان من سبب أو مسبب أو علة ومعلول فإنه فطره وأنشأه، وهذا من العلم إلى العدم ومن العرش إلى الفرش، وكون ذلك كله على هذا النظام المشاهدة ليس بواجب لا يمكن سواه، بل هو على مجرى الإرادة وبعض العادة، وأن كل موجود متصل بموجود من المخلوقات يجوز حذفه عنه وانفراده في الوجود دونه مما يعتقد المعتقد مجاوزاً أو مسبباً، فهذه هي القاعدة التي مهدناها في كتب الأصول على أوضاع العلماء ومقتضى الأدلة، وخصصنا الفلاسفة والطبائعيين منهم بالرد عليهم واستيفاء لبيان العلم هي التي تفتقرون إلى اعتقادها أو معرفتها بالدلائل، فعليها مبنى الدين، وهي الفرق بين السنة والبدعة والإيمان والكفر. الثاني: فإذا أثبت هذا فإن عاقبة الشمس والقمر التكوير، وآخر السموات والأرض الانفطار والتدمير، وكما يعدمها خالقها فلا تسير يجوز أن يبطئها عن سرعتها وينقص

فِيهِ صَلَاةٌ يَوْمٌ؟ قَالَ: «لَا وَلَكِنْ أَقْدَرُوا لَهُ»، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا سُرْعَتُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ فَيَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَكْذِبُونَهُ وَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ فَتَتَّبِعُهُ أَمْوَالُهُمْ وَيُضْبِحُونَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ وَيَصْدُقُونَهُ فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ أَنْ تُمَطِّرَ فَتُمَطِّرُ، وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ أَنْ تُنْبِتَ فَتُنْبِتُ،

من حركاتها، فما كانت تقطعه في يوم تقطعه في جمعة، ثم في شهر، ثم في سنة، أو بعكسه، وهذا قريب ممّن وقفه الله لعلمه.

الثالث: أن ما يجري من العادة من التدبير في تكوين المكونات التي دارت بين حرارة وبرودة، وظهرت عن رطوبة ويوسة، ويجوز أن توجد كذلك مع استمرار الحرارة، ولا ينضاف إليها شيء أو تجري هذه الأربع على مجراها، ولا يتعلق منها بالشمس والقمر شيء كأنه إن كان لها اليوم بهما تعلق كما تقول الفلاسفة، أو كان لهما تأثير في الكون والفساد في مقر ذلك القمر بزعمهم، فليس ذلك بأمر لازم حتم لا يتصور، ولا يجوز تقدير غيره بل هو أمر ممكن كله نفياً وإثباتاً ووجوداً وعدماً، يدوم ما دام ويتغير إلى سواء من التدمير والتكوين كما أخبر الصادق عن الخالق.

الرابع: فتجري الأرزاق في الأقوات دون مطر ينزل، وحرارة الشمس تضرب الأرض فيثور عن الأزواج فيها بزعمهم ما يثور من النبات، ويجري النظام في الأبدان من الحيوانات، ذلك كله مفعول ابتداء من غير سبب، ولذلك أخبر الصادق أنه تتغير الأحوال والأخلاق حتى يذهب الأخبث بين الحيوانات، وتذهب الحية من المسمومات، ويحول الطمع عن القلوب، وتنحسر الآمال عن الامتداد، وتنطق الجوارح والجماد، ويكون ذلك فاتحة للنظام الآخر الذي يأتي في الخلق المستأخر، وهي داران: دنيا وآخرة، وهذا الذي يجري بينهما من هذه التغيرات الخارجة عن العادات برزخ بين الدارين، ومقدمة تأتي بعد ذلك من الأمر، والله أعلم.

الموفية عشرين: قوله فيما يظهر على بدنه من الآيات، فذكر إنزال المطر على من يصدق، والخصب، وكثرة اللبن والرزق، واتباع كنوز الأرض له، وبعبارة ذلك لمن ظفر به. زاد مسلم وغيره: «ومعه جنة ونار، وفي صفة النهر ماء بارد ونار تأجج»، قال النبي عليه السلام: «فمن أدركه فليات النار وليغمض عينيه ثم ليطأطأ رأسه ويشرب فإنه ماء بارد»، وهذه الفتنة إنما هي ليهلك الهالك وينجو المستمر على الصراط السالك بعصمة الله وهدايته، وهذه كلها مخوفة، لكن الأمر كما قال النبي عليه السلام: (غير الدجال أخوف لي عليكم من الدجال) ويروى (أخوفني) ويروى (أخوفي) وكل عربي صحيح وإنما خاف عليهم غير الدجال لأنه أقرب إليهم خاصة، وإلا فلا فتنة أعظم من فتنة الدجال، ولكن القريب المتيقن بالوقوع فيه أشد خوفاً من البعيد وإن كان أشد.

فَتَرَوْحَ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ كَأَطْوَلِ مَا كَانَتْ دُرًّا وَأَمْدُهُ خَوَاصِرَ وَأَدْرُوهُ ضُرُوعًا، قَالَ: ثُمَّ يَأْتِي الْخَرِيفَةُ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ فَيَنْصَرِفُ مِنْهَا فَيَتَّبَعُهُ كَيْعَاسِيْبُ النَّخْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا شَابًا مُمَثِّلًا شَبَابًا فَيُضْرِبُهُ بِالسِّنْفِ فَيَقْطَعُهُ جِرْلَتَيْنِ ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ يَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ، فَيَبْيَنَّا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ هَبَطَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِشَرْقِيِّ دِمَشْقَ عِنْدَ

الحادية والعشرون: روى مسلم وغيره عن المقبري بن شعبة أنه سأل النبي عليه السلام عن الدجال، قال: مَنْ يَضْرُكُ؟ قال: «إِنْ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارٌ»، قال: هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ. وَمِنْ هَاهُنَا وَحَدِيثُ الدِّجَالِ الْمُسَخَّفَانِ، وَلَعَلَّ الَّذِي جَاءَ فِي حَدِيثِ الْمَغِيرَةِ كَانَ قَبْلَ أَنْ يَتَبَيَّنَ لَهُ أَمْرُهُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: (هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يَجْعَلَ لَهُ مَاءً وَنَارًا) حَقِيقَةً، وَإِنَّمَا تَشَبَهَ عَلَى الْأَبْصَارِ، وَالْمُؤْمِنُ يَثْبِتُ وَالْكَافِرُ يَزَلْ وَيَزْهَقُ.

الثانية والعشرون: روى أبو داود الطيالسي أنه يركب حملاً عرض ما بين أذنيه أربعون ذراعاً، وهذا كله هول في الفتنة، والله يثبت مَنْ يشاء.

الثالثة والعشرون: قتله للرجل سمعت مَنْ يقول: إنه الخضر، وهذه دعوى على الله لا برهان بها.

الرابعة والعشرون: في مسلم: «فَيَقُولُ الرَّجُلُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدِّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْمُرُ بِهِ الدِّجَالُ فَيُشْبِعُ» أَي: فَيَضْرِبُ ظَهْرَهُ وَيَطْنُهُ، فَيَقُولُ أَنْتَ الْمَسِيحُ الدِّجَالُ الْكَذَّابُ، وَهَاهُنَا ضَلَّ قَوْمٌ فَرَّوهُ بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَتَشْدِيدِ السِّينِ، لِيَفَرَّقُوا بَزْعَمَهُمْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسِيحِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَدْ فَرَّقَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَهُمَا فَقَالَ: (مَسِيحُ الضَّلَالَةِ الْكَذَّابُ) وَلَوْ كَانَ بِالْخَاءِ لَكُفِيَ الْأَوَّلُ لِأَنَّهُ لَيْسَ لِلْهَدَى مَسِيحٌ بِالْخَاءِ، وَلَكِنْ بِجَهْلِهِمْ أَرَادُوا تَعْظِيمَ عِيسَى فَكَذَّبُوا النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ عَبْدًا.

الخامسة والعشرون: قوله: (فَيَضْرِبُهُ بِالسِّنْفِ فَيَقْطَعُهُ جِرْلَتَيْنِ) يَعْنِي قِطْعَتَيْنِ، فِي مُسْلِمٍ: «رَمِيَةِ الْغُرْضِ»، أَي: يَكُونُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ لِقْوَةُ الضَّرْبَةِ مَا بَيْنَ خُرُوجِ السَّهْمِ مِنَ الْقُرْسِ وَوَقْعِهِ فِي الْغُرْضِ فَتَنَةُ لِلنَّاسِ وَهِيَّةٌ لَهُ. وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: «فَيَدْعُو بِالْمَنْشَارِ فَيَنْشُرُ بِهِ» وَهَذَا اخْتِلَافٌ عَظِيمٌ، يَجْمَعُهُ أَنَّهُ رَجُلَانِ يَفْعَلُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِعْلًا غَيْرَ فِعْلِ الْآخَرِ، وَهَذَا بِخِلَافِ مَا وَقَعَ فِي الْبُخَارِيِّ مِنْ أَمْرِ الْغُلَامِ مَعَ الْخَضِرِ، فَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ «وَضَعَ يَدَهُ فِي رَأْسِهِ فَأَقْتَلَهُ مِنْ كَاهِلِهِ»، وَفِي رِوَايَةٍ «فَأَضْجَعَهُ بِالسَّكِينِ وَذَبَحَهُ» لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ غِلَامًا وَاحِدًا بِلَا احْتِمَالٍ، فَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ أَنْ تَكُونَ إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ أَصَحَّ وَقَدْ بَيَّنَّا فِي النَّيْرَيْنِ إِمْلَاءً.

السادسة والعشرون: قوله: (ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَوَجْهُهُ يَتَهَلَّلُ بِضَحْكَ) وَهَذِهِ فَتَنَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ إِحْيَاءِ الْمَوْتَى، وَجَازَ هَذَا لِأَنَّهُ لَا يَدْعِي النَّبِيُّ فَيَمْتَرِجُ الصَّادِقَ بِالْكَاذِبِ، وَإِنَّمَا يَدْعِي الرُّبُوبِيَّةَ، فَكَلَّمَا ظَهَرَ عَلَى يَدَيْهِ فَإِنَّهَا فَتَنَةٌ لِمَعَارَضَتِهِ لِلدَّلَالَةِ الظَّاهِرَةِ الْيَقِينِيَّةِ.

الْمَنَازَةِ الْبَيْضَاءِ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَئِينَ إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ قَالَ وَلَا يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ، يَغْنِي أَحَدٌ إِلَّا مَاتَ وَرِيحُ نَفْسِهِ مُنْتَهَى بَصَرِهِ، قَالَ: فَيُطَلَّبُهُ حَتَّى يُذَرِّكَ بِنَابٍ لَدُ فَيَقْتُلُهُ، قَالَ: فَيَلْبَثُ كَذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: ثُمَّ يُوجِي اللَّهَ إِلَيْهِ أَنْ حَرَزَ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ، فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، قَالَ: وَيَتَّبِعُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦]، قَالَ: فَيَمُرُّ أَوَّلُهُمْ بِخَيْرَةِ الطَّبْرِيقَةِ فَيَشْرَبُ مَا فِيهَا، ثُمَّ يَمُرُّ بِهَا آخِرُهُمْ فَيَقُولُ: لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةٌ مَاءٌ، ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلٍ بَنِيَتْ مَقْدِسٍ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ، هَلُمُّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَزْمُونَ بِنُشَابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مُحْمَرًا دَمًا، وَيُحَاصِرُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَأَصْحَابَهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ يَوْمَيْذٍ خَيْرًا لِأَحَدِهِمْ مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، قَالَ: فَيَرْغَبُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ إِلَى اللَّهِ وَأَصْحَابَهُ، قَالَ: فَيُرْسِلُ اللَّهُ إِلَيْهِمُ الثَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُضْبِحُونَ قَرْسَى

السابعة والعشرون: روى مسلم أنه «إذا جاب نقاب المدينة منعتة الملائكة»، وفي رواية: «وعليها ملك بيده السيف مسلول»، ووجه الجمع بينهما أنه ملك معه ملائكة كلهم مسلحة، والباري غني عنهم بالقدر الظاهرة، وقد تقدم في رواية سمرة وغيره رواية: «أنه لا يدخل الحرم ولا بيت المقدس»، قوله في عيسى: (لا يدرك أحد ريح نفسه) يعني: من الكفار (إلا مات)، وقد قال: (يقاتل الجلل كلها) فيحتمل أن يريد به: يقاتلهم بنفسه، ويحتمل أن يريد به: إن كان مع الدجال مات هكذا، وغيرهم يموت بالسيف ويمتد نفسه منتهى بصره.

الثامنة والعشرون: قوله: (لا يدان لأحد بهم) أي: لا قوة، أو: لا يدفعون بالأيدي، وإنما يدفعهم خالقهم (فحرز عبادي إلى الطور فيأتون بيت المقدس ويبلغ يأجوج ومأجوج بحيرة طبرية فيشربون ماءها) ووقعت عليها في جمادى الأولى سنة تسع وثمانون وأربعمائة، وأقيمت عليها أياماً، والبلدة من بنيان طبارا ملك الروم، والنسبة إليها طبراني، والنسبة إلى طبرستان بخراسان طبري، ودورها فيما حوزتها نحو من خمسة فراسخ أو ستة، يصب الأردن في أعلاها، ويخرج من أسفلها وهي كهيفة البركة بين الجبال، فإذا صعدت العقبة خرجت إلى حوران والبشنية، ويصرى أوسط الشام.

التاسعة والعشرون: ويقع الجوع في عيسى وأصحابه، ولو شاء ربك لأغناهم ولكنه كما ابتلانا ابتلاهم بحكمته البالغة ومشيتته النافذة.

الموفية ثلاثين: قوله: (فيرغبون إلى الله) أن الدعاء من الله بمكان وله وقت في القبول، وهو أعلم به، وهو ملجأ كل مخلوق عن النبي والملك إلى العاصي من الخلق.

مَوْتِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، قَالَ: وَيَهْبِطُ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَلَا يَجِدُ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا وَقَدْ مَلَأَتْهُ زَهْمَتُهُمْ وَنَشَتُهُمْ وَدِمَاؤُهُمْ، قَالَ: فَيَزْعَبُ عِيسَى إِلَى اللَّهِ وَأَصْحَابُهُ، قَالَ: فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبَخْتِ، قَالَ: فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ بِالْمِهْبِلِ وَيَسْتَرْقِدُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ قِسِيهِمْ وَنُشَابِيهِمْ وَجَعَابِيهِمْ سَبْعَ سِنِينَ. قَالَ: وَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَطَرًا لَا يَكُنْ مِنْهُ بَيْتٌ وَبَرٌّ وَلَا مَدِيرٌ، قَالَ: فَيَغْشَى الْأَرْضَ فَيَتْرُكُهَا كَالزَّلْفَةِ قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ أَخْرِجِي ثَمَرَتِكَ وَرُدِّي بَرَكَتِكَ فَيَوْمِئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقُحْفِيهَا وَيَبَارِكُ فِي الرُّسُلِ حَتَّى إِنَّ الْفَنَاءَ مِنَ النَّاسِ لَيَكْتَفُونَ بِاللَّفْحَةِ مِنَ الْإِبِلِ، وَإِنَّ الْقَبِيلَةَ لَيَكْتَفُونَ بِاللَّفْحَةِ مِنَ الْبَقَرِ. وَإِنَّ الْفَخْدَ لَيَكْتَفُونَ بِاللَّفْحَةِ مِنَ الْعَنَمِ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا فَقَبَضَتْ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَبَقِيَ سَائِرُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ كَمَا تَتَهَارَجُ الْحُمُرُ فَعَلَيْهِمْ تَقْوُمُ السَّاعَةُ^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ.

٦٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الدَّجَالِ

[المعجم ٦٠ - التحفة ٦٠]

٢٢٤١ - هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصُّنْعَانِيُّ. حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ

الْحَادِثَةِ وَالثَّلَاثُونَ: قَوْلُهُ: (ثُمَّ يَرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبَخْتِ) إِنَّا لَمْ نَرِ طَيْرًا يَقْدِرُ عَلَى الطَّيْرَانِ بَابِنِ آدَمَ وَلَعَلَّهَا غَيْرُ هَذِهِ أَوْ يَخْلُقُ لَهَا سُبْحَانَهُ الْقُوَّةَ عَلَى ذَلِكَ.

الثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ: قَوْلُهُ: (وَيُوقَدُونَ مِنْ قِسِيهِمْ وَأَكْتَهَمَ سَبْعَ سِنِينَ) يَعْنِي الْأَعْوَامَ السَّبْعَةَ الَّتِي تَدُومُ فِيهَا حَالُهُ، كَأَنَّهُمْ لَا يَحْتَاجُونَ لِكَثْرَتِهَا إِلَى سَوَاهَا.

الثَّالِثَةُ وَالثَّلَاثُونَ: قَوْلُهُ: (تَأْتِي رِيحٌ طَيِّبَةٌ يَأْخُذُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُسْلِمُ تَحْتَ إِطْطِهِ فَتَقْبِضُ نَفْسَهُ) لَسْتُ أَعْلَمُ لاختصاصها بذلك الموضع وجهًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عِبَارَةً عَنْ انْقِطَاعِ قُوَّتِهِ مِنْ يَدِيهِ وَبِقَائِهَا كَالْعُودِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ ابْتِدَاءَ الْمَوْتِ وَعِلَاتِهِ عَلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) (مسلم) الفتن وأشرط الساعة: باب ذكر الدجال وصفة ما معه. (أبو داود) الملاحم: باب خروج الدجال. (ابن ماجه) الفتن: باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج.

عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الدُّجَالِ فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ أَلَا وَآئُهُ أَعْوَرُ، عَيْنُهُ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنَبَةُ طَافِيَةٌ»^(١).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ وَحَدِيفَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَسْمَاءَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي بَكْرَةَ وَعَائِشَةَ وَأَنَسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَالْفَلَتَانِ بْنِ عَاصِمٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

٦١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الدُّجَالِ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ

[المعجم ٦١ - النعفة ٦١]

٢٢٤٢ - **هَذَا** عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الدُّجَالُ الْمَدِينَةَ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدُّجَالُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(٢).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَسَمُرَةَ بِنِ جُنْدَبٍ وَمِنْحَجٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٢٤٣ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْكَفَرُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ لِأَهْلِ الْعَتَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْقَدَّادِينَ أَهْلُ الْحَيْلِ وَأَهْلُ الْوَبَرِ، يَأْتِي الْمَسِيحُ إِذَا جَاءَ ذُبُرٌ أُحْدِ صَرْفَتِ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ وَهَذَا لِكَ يَهْلِكُ»^(٣).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(١) (مسلم) الفتن وأشراف الساعة: باب ذكر الدجال وصفته وما معه.

(٢) (البخاري) الفتن: باب لا يدخل الدجال المدينة، والتوحيد: باب في المشيئة والإرادة.

(٣) (مسلم) الإيمان: باب تفاضل أهل الإيمان فيه، وحبان أهل السم: فيه.

٦٢ - باب مَا جَاءَ فِي قَتْلِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ الدَّجَالِ

[المعجم ٦٢ - التحفة ٦٢]

٢٢٤٤ - **هَذَا** قُتِيْبَةُ. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمِّي مُجَمِّعَ بْنَ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَالُ بَابَ لُدٍّ»^(١).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَنَافِعِ بْنِ عُثْبَةَ وَأَبِي بَرْزَةَ وَحُذَيْفَةَ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَكَيْسَانَ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِي وَجَابِرٍ وَأَبِي أُمَامَةَ وَابْنَ مَسْعُودٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو وَسُمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ وَالثَّوَّاسِ بْنَ سَمْعَانَ وَعَمْرُو بْنَ عَوْفٍ وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٢٤٥ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرُ الْكَذَّابَ، إِلَّا إِنَّهُ أَعْوَرَ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَ ف ر»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الرابعة والثلاثون: قوله: (فيقتله بباب لد)، رُوِيَ أَنَّهُ إِذَا رَأَى الدَّجَالُ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ فَإِذَا أَنْ تَكُونُ تِلْكَ صِفَةُ قَتْلِهِ لَهُ، أَضِيفَ إِلَى عِيسَى لِأَنَّهَا عِنْدَ لِقَائِهِ، وَإِذَا أَنْ يَدْرِكُهُ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ فَيَقْتُلُهُ قَتْلًا.

الخامسة والثلاثون: فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مِنْ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: «يَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ وَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ تَمَكَّثَ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عِدَاوَةٌ، ثُمَّ يَرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قَبْلِ الشَّامِ لَا تُبْقِي مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ»، هَذَا مِيقَاتُ لَذْهَابِ الْإِيمَانِ كَمَا جَعَلَ فِي حَدِيثِ حَذِيفَةَ الْمُتَقَدِّمِ النَّوْمِ مِيقَاتًا لِلذَّهَابِ الْأَمَانَةِ.

(١) (البخاري) الفتن: باب ذكر الدجال. (مسلم) الفتن وأشراف الساعة: باب ذكر الدجال وصفته وما

معه.

(٢) (مسلم) الفتن وأشراف الساعة: باب ذكر ابن صياد.

٦٣ - باب مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ ابْنِ صَائِدٍ

[المعجم ٦٣ - التحفة ٦٣]

٢٢٤٦ - هَذَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: صَحِبَنِي ابْنُ صَائِدٍ إِمَّا حُجَّاجًا وَإِمَّا مُغْتَمِرِينَ فَأَنْطَلَقَ النَّاسُ وَتَرَكْتُ أَنَا وَهُوَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ بِهِ أَشْفَعَزْتُ مِنْهُ وَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ فِيهِ، فَلَمَّا نَزَلْتُ قُلْتُ لَهُ: ضَعْ مَتَاعَكَ حَيْثُ تِلْكَ الشَّجَرَةُ. قَالَ: فَأَبْصَرَ غَنَمًا فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَأَنْطَلَقَ فَاسْتَحَلَبَ، ثُمَّ أَتَانِي بِلَبَنٍ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا سَعِيدٍ اشْرَبْ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَشْرَبَ مِنْ يَدِهِ شَيْئًا لِمَا يَقُولُ النَّاسُ فِيهِ، فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا الْيَوْمَ يَوْمُ صَائِفٍ، وَإِنِّي أَكْرَهُ فِيهِ اللَّبَنَ، قَالَ لِي: يَا أَبَا سَعِيدٍ هَمَمْتُ أَنْ أَخْذَ حَبْلًا فَأَوْتِقَهُ إِلَى شَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتِنِقَ لِمَا يَقُولُ النَّاسُ لِي وَفِيَّ، أَرَأَيْتَ مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثِي فَلَنْ يَخْفَى عَلَيْكُمْ؟ أَلَسْتُ أَعْلَمُ النَّاسَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ كَافِرٌ» وَأَنَا مُسْلِمٌ؟ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ عَقِيمٌ لَا يُؤَلِّدُ لَهُ» وَقَدْ خَلَفْتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ؟ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ» أَوْ «لَا تَجُلُ لَهُ مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ»؟ أَلَسْتُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَهُوَذَا أَنْطَلِقُ

السادسة والثلاثون: قال في: (ويبقى الناس في خفة الطير وأحلام السباع لا يعرفون معروفًا ولا ينكرون منكرًا) يريد بقوله: (خفة الطير) سرعتهم إلى كل ناعق كما تخف الطير عند كل حركة وتذهب عقولهم، فيكونون كالبهائم.

السابعة والثلاثون: قوله: (فيتمثل الشيطان فيأمرهم بعبادة الأوثان) ولم يقل فيه إنهم فعلوه، وظاهره أنهم فعلوه فيعارض ذلك في قوله: (إن الشيطان قد يشس أن يعبد في بلادكم) فيحتمل ذلك وجهين: إحداهما: أن يكون هذا بغير بلاد العرب، أو يكون المراد ممتنع وقوع عبادة الأوثان في بلادهم ما دامت الدنيا قائمة مقبلة، فإذا أخرجت وأدبرت تعبد الأوثان ولا يبقى في الأرض أحد يقول الله.

ذكر ابن صائد

قال النبي عليه السلام: إنه (لا تقوم الساعة حتى يبعث ثلاثون دجالون كذابون كلهم يزعم أنه رسول الله) والدجال معناه الذي يعم الأرض مشيًا، وقيل: الذي يقود الجماعة، وقيل: الذي يلبس على الخلق، وهذا أوقعه فيه وأصوبه على معناه. وقد ثبت من مجموع ذلك (أن النبي عليه السلام مرّ بابن صياد فقال: يا بني أنت أنت الذي قال الله فيك: لا يلد لك ولد ولا يدخلك)

مَعَكَ إِلَى مَكَّةَ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيءُ بِهِذَا حَتَّى قُلْتُ: فَلَعَلَّهُ مَكْذُوبٌ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ وَاللَّهِ لَا خَيْرَ لَكَ خَيْرًا حَقًّا، وَاللَّهِ إِنِّي لَا غَرْفَهُ وَأَغْرِفُ وَالِدَهُ وَأَغْرِفُ أَيْنَ هُوَ السَّاعَةُ مِنَ الْأَرْضِ، فَقُلْتُ: تَبَّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٢٤٧ - **هَذَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نُضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ فَاسْتَبَسَّهُ وَهُوَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ وَلَهُ ذُؤَابَةٌ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَقَالَ: أَتَشْهَدُ أَنْتُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى عَرْشًا فَوْقَ الْمَاءِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ فَوْقَ الْبَحْرِ»، قَالَ: فَمَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى صَادِقًا وَكَاذِبِينَ أَوْ صَادِقِينَ وَكَاذِبًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَبَسَ عَلَيْهِ قَدَعَاهُ»^(٢).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَابْنِ عُمَرَ وَأَبِي ذَرٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَجَابِرٍ وَخَفْصَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٢٢٤٨ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَمُكُّتُ أَبُو الدُّجَالِ وَأُمُّهُ ثَلَاثِينَ عَامًا لَا يُوَلَّدُ لَهُمَا وَلَدٌ ثُمَّ يُوَلَّدُ لَهُمَا غُلَامٌ أَغْوَرُ أَضْرُ شَيْءٍ وَأَقْلَهُ

أَضْمَرُ لَهُ يَوْمَ تَأْتِ السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ)، وَفِي رَوَايَةٍ: لَقِيَهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَ لَهُ: (أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟) فَقَالَ لَهُ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَكُتَابِهِ وَرُسُلِهِ، مَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ. وَمَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبًا، أَوْ كَاذِبِينَ وَصَادِقًا، قَالَ: «لَبَسَ عَلَيْهِ، خَلَطَ عَلَيْهِ الْأَمْرَ، دَعَا»،

(١) (مسلم) الفتن وأشراط الساعة: باب ذكر ابن صياد.

(٢) (البخاري) الجهاد والسير: باب كيف يعرض الإسلام على الصبي. (مسلم) الفتن وأشراط الساعة: باب ذكر ابن صياد.

مَنْفَعَةً، تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، ثُمَّ نَعَتْ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوَيْهِ؛ فَقَالَ: «أَبُوهُ طَوَّالٌ ضَرَبَ اللَّحْمَ كَأَنَّهُ نَفْثَةٌ مُتَقَارٌ، وَأُمُّهُ فَرْصَاحِيَّةٌ طَوِيلَةُ الْيَدَيْنِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: فَسَمِعْنَا بِمَوْلُودٍ فِي الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ، فَذَهَبْتُ أَنَا وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبُوَيْهِ، فَإِذَا نَعَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِمَا، فَقُلْنَا: هَلْ لَكُمَا وَلَدٌ؟ فَقَالَا: مَكُنَّا ثَلَاثِينَ عَامًا لَا يُوَلَّدُ لَنَا وَلَدٌ، ثُمَّ وُلِدَ لَنَا عَلَامٌ أَصْرُ شَيْءٍ وَأَقْلَهُ مَنْفَعَةٍ، تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، قَالَ: فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمَا فَإِذَا هُوَ مُتَجِدِّلٌ فِي الشَّمْسِ فِي قُطَيْفَةٍ لَهُ وَلَهُ هَمَهْمَةٌ فَتَكَشَّفَ عَنْ رَأْسِهِ فَقَالَ: مَا قُلْتُمَا؟ قُلْنَا: وَهَلْ سَمِعْتَ مَا قُلْنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

٢٢٤٩ - **هَذَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَقْرِ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَّامِ عِنْدَ أُطَمَ بَنِي مَعَالَةَ وَهُوَ عَلَامٌ: فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ»، فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنَّتَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَأْتِيكَ؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِيَنِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا»، وَخَبَأَ لَهُ «يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ» [الدُّخَانُ: ١٠] فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخَانُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْسَأُ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ». قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَدْنُ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَكَ حَقًّا فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَا يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ».

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: يَغْنِي الدُّجَالُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وقد ثبت (عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي عليه السلام مشى إليه فوجده يلعب مع الصبيان في أطم بني معالة)، وجاء إليه مرة أخرى مع أبي بن كعب وطلق يثقي بجذوع النخل.

(١) (مسلم) فضائل الصحابة: باب قوله ﷺ: «لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ». (أبو

داود) الملاحم: باب

٦٤ - باب

[المعجم ٦٤ - التحفة ٦٤]

٢٢٥٠ - **هَذَا** هَذَا. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا عَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ» يَغْنِيهِ الْيَوْمَ «تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةٌ سَنَةً».

الثامنة والثلاثون: أخبر النبي عليه السلام بعدد الدجاجة وبصفتهم، وأنهم ثلاثون كذابون كلهم يزعم أنه رسول الله، وهذا الدجال الأكبر آخرهم، وهو يزعم أنه الله، سبحانه عن قول المبطلين وتعالى علواً كبيراً.

التاسعة والثلاثون: إخراج الضمير من ابن صياد فتنه ابتلاه الله بها وغيره من الزائفين حتى شكوا، وابتلى بها المؤمنين بلاء حسناً ليعلموا أن الله قد يطلع الكاهن على الغيب ليضل به كثيراً من الخلق، ويلبس بها على القلوب التي كتب عليها الزيف، ولا يدل ذلك على عمله بالغيب ولا على صدقه في القول، وهذا معنى قوله: (اخساً) أي: أبعد بعد الكلب (فلن تعدو قدرك) في أنك كذاب، وأنت كنت أصبت فيما أضمرت وأخبرت، فليس ينزلك هذا منزلة النبي ولا منزلة الملمه، وإنما هي فتنة لكل كافر ومسلم، وقد قيل: إنه لم يمكنه أن يكمل الكلمة بضحكه له ودفعه، فقال: (الدخ) نصفها، وصده عن كمالها، وفي الحديث (فزبره) أي قطع عليه القول، وقيل: الدخ لغة في الدخان.

الموفية الأربعين: مراجعة ابن صياد في قوله للنبي عليه السلام: أتشهد أنت أنني رسول الله، إنما كانت في وقت معاهدتهم على السلم المطلقة في قول، وقيل: كان صغيراً لم يأخذه التكليف، فإنه لا ينقض العهد ذلك الجفاء والباطل الذي قابله به.

الحادية والأربعون: قوله: (أرى عرشاً على الماء) فقال له: «ترى عرش إبليس» أعاذنا الله منه ولعنه بلعته التامة، لما سمع أن عرش الله كان على الماء قبل أن يخلق المخلوقات اتخذ هو عرشاً على الماء ليعظم الإله ويكابر الرب، ومكّنه من ذلك فتنة لجنده وخيله ورجله.

الثانية والأربعون: كيف رأى ابن صياد عرش إبليس ولم يره غيره؟ قلنا: هذا دليل على أن الله هو الذي يخلق الرؤية للعباد كيف يشاء، فقد يطلع شخصاً على معنى ولا يطلع عليه غيره من أمثاله في جميع أحواله مع سلامة حواسه وارتفاع الحجب، لأنه لم يخلق الإدراك له. ألا ترى أن بعض أصحابه كان يرى جبريل ولا يراه الآخر، وكان يراه هو عند إبلاغ الوحي ولا يراه أصحابه.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَبُرَيْدَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الثالثة والأربعون: قال له: أرى صادقين وكاذبًا، إنباء عن تخليطه وأنه يصدق ويكذب، أو يكذب أكثر مما يصدق تلييسًا عليه وتخليطًا، لينفذ القدر السابق فيه وله.

الرابعة والأربعون: ذكر في المفاوضة جرت بين ابن صياد وأبي سعيد أنه قال: فأخذتني منه ذمامة، معناه: اعتقدت ببني وبينه ذمامة من الدين لما ذكر من أنه مؤمن وأنه يصلي وأنه يدخل المدينة ومكة، وأنه قد ولد له وأنه ليس بأعور، حتى قال له إني لأعرف اسمه واسم أبيه أين هو، فحينئذ قال له: تَبَّا لك سائر اليوم.

الخامسة والأربعون: قال له النبي: «ما تربة الجنة؟» فسأله عنها، لأنهم كانوا يجدونها في التوراة، فأراد أن يعلم هل بدلوها أم هي بحالها.

السادسة والأربعون: قال له: درمكة بيضاء مسك خالص. فالدرمكة البيضاء هي أرض النبات، والمشى والمسك مجرى الأنهار والمياه، كما جاء في الحديث: «طيبها المسك وحسبهاؤها اللؤلؤ».

السابعة والأربعون: قال علماؤنا: في هذا دليل على أن إسلام الصبي يصح، ولولا ذلك لما دعاه النبي عليه السلام إليه، لأن الدعاء إلى ما لا يصح لا ينبغي، وبه قال مالك وأبو حنيفة، وقال الشافعي: لا يصح إسلامه لأنه غير مكلف، وهذا يبطل عليه بالصلاة، فإنها عنده صحيحة حتى تجزي عن الفرض إذا بلغ في أثناء الوقت، وهي مسألة عظيمة من الخلاف بيانها في موضعها.

الثامنة والأربعون: اختلف الناس في شهادة الحجوب، والصحيح جوازها إذا أحصى الشاهد جميعها، ألا ترى النبي عليه السلام كيف كان يتقي بجذوع النخل يختل ابن صياد أن يسمع كلامه، حتى قالت له أمه: يا صاف، وهو ابن صياد، وهذا محمد، فحينئذ قطع الكلام، ولو كان ما يسمع منه لا يفيد شيئًا لما كان النبي عليه السلام يتعرض لذلك، لأنه فضول متنزه عنه ويجلّ قدره منه. وفي رواية: «فلم يشعر حتى ضرب رسول الله عليه السلام ظهره بيده»، وهذا ليس بمعارض لإنذار أمه به، لأنهما كانتا في حالتين.

التاسعة والأربعون: لما أشعرت أم ابن صياد له بالنبي عليه السلام وثار، قال النبي عليه السلام: لو تركته بين، يحتمل أن يريد بين بقوله حاله، قال: النبي عليه السلام كان قد علم أن ابن صياد متكلم بأحواله في تلك المهمة مبين صفاته، وقال ابن عمر لابن صياد قولاً أغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة، يعني الطريق، فقالت له حفصة: أما تعلم أن رسول الله ﷺ قال: «إنما يخرج من غصبة يغضبها»

٢٢٥١ - **حديث** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَآبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «ارْأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَوْلَهُ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْخَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

«أرى عينيك قد نفرت» يريد: انتفخت، ونخر كأشد ما يكون من النخير، قال: فضربه بعصاه حتى تكسرت، فدخل على بعضه فقلت له ذلك.

الموفية خمسين: ثبت أن عمر كان يحلف بالله أنه الدجال بحضرة النبي عليه السلام فلا ينكر عليه، فإن لم يكن بالدجال فكيف يقرّ على اليمين؟ والصحيح أنه ليس به، فإن ابن صياد كان بالمدينة صبيًا. وتميم الداري قد ذكر حديث الدجال ولقاءه في الجزيرة مع الجساسة، فيحتمل أن يكون النبي عليه السلام مكّن له عمر من ذلك في أول الأمر، حتى جاءه تميم فأخبره بخبره المشاهد.

الحادية والخمسون: في الحديث (على أنقاب المدينة ملائكة حافين تحرسها) يعني لا يدخلها الدجال، وفي حديث آخر (عليه ملك بيده السيف صلتًا) والجمع بينهما بيّن وذلك أنه يحتمل أن يكون ملك بين يديه ملائكة يتصرفون بأمره.

الثانية والخمسون: في يمين عمر على أن ابن صياد الدجال دليل على جواز يمين الرجل على الشيء يظنه على صفته فيكون بخلافها، أنه بار فيها لا حنت عليه. قال به علماؤنا في اليمين بالله خاصة، وقال الشافعي: عليه الكفارة، وقال النبي عليه السلام: «إنما ظننت ظنًا فلا تؤاخذني بالظن»، وهذا كشف وإيضاح لعدم اعتباره، وقال علماؤنا: إن كان في الطلاق يؤاخذ بالظن دون اليمين بالله لأنه لغو، ولا يدخل اللغو إلا في اليمين بالله، والصحيح أنه لا يؤاخذ لا في الطلاق ولا في غيره، لأن النبي عليه السلام أهله، وقد قيل إن النبي ﷺ سكت عن بيان الدجال له ثم بيّن له وقال: إن ابن صياد هو الدجال بعينه يحياه الله بعد الموت، وهو أحد جماعة جمعهم الله في خبثهم، والله على كل شيء قدير. وفي حديث جابر وغيره أنه ابن صائد.

٦٥ - باب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ

[المعجم ٦٥ - التحفة ٦٥]

٢٢٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ الْبَصْرِيِّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ ذُرِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ رَخِيرٍ مَا فِيهَا وَخَيْرٍ مَا أَمْرَتْ بِهِ . وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أَمْرَتْ بِهِ»^(١) .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِي وَأَنَسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

باب النهي عن سب الرياح

ذكر حديث عبد الرحمن بن أبزي عن أبي بن كعب (لا تسبوا الرياح) حسناً صحيحاً . قال ابن العربي : هذا باب ذكره عن النبي عليه السلام جملة من الصحابة ، وهو خارج على باب قوله : (لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر) ، وعلم النبي عليه السلام فيه التوحيد ، فإن الناس لغفلتهم إذا رأوا فعلاً عقيب فعل نسبوه إليه وخصوه به ، وجعل بعضهم الأخير مفعولاً للأول ، وإنما هي أفعال الله ترتب بعضها على بعض ، وهو خالق الكل ومدبر الجميع ، ولا ينسب إلى غير الحق فعلاً إلا المجاز ، فكل ما يجري من تصارييف الليل والنهار والقحط والمطر ونشر النبات والشجر إنما هو خلق الله كله . وقد يأتي ذلك على الموافقة للعبد وقد تأتي على المخالفة ، فإذا جاء على الموافقة سر ، وإذا جاء على المخالفة استاء لما يدركه من الضر فيعود على ما جاء ذلك عليه بالسب والهجر ، وذلك شيء منكر ، وإنما يرجع بالملامة على ما يصور من الأحياء في الأفعال المذمومة شرعاً ، فذلك مأذون فيه ومفهوم وأما من لم^(٢) ولا يحيى ولا يعرف فلا فائدة في ذلك إلا الجهل والاعتداء بسوء الاعتقاد لفاعل غير ذلك ، وقد كنا علقنا عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : كنا في ركب مع عمر ، فقال : من يحدثنا؟ وهاجت الرياح وأنا في آخر القوم ، فقال عمر : أنكم سمع من رسول الله ﷺ في الرياح شيئاً؟

(١) (النسائي في عمل اليوم والليلة) (ص ٢٧١) باب ما يقول إذا هاجت الرياح .

(٢) يياض بالأصل .

٦٦ - باب

[المعجم ٦٦ - التحفة ٦٦]

٢٢٥٣ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَضَحِكَ فَقَالَ: «إِنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ فَفَرَحْتُ. فَأَخْبَيْتُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ، حَدَّثَنِي أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ رَكِبُوا سَفِينَةً فِي الْبَحْرِ فَجَالَتْ بِهِمْ حَتَّى قَذَفَتْهُمْ فِي جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ، فَإِذَا هُمْ بِدَابَّةٍ لِبَاسَةٍ نَاشِرَةٍ شَعْرَهَا فَقَالُوا: مَا أَلَتْ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَاسَةُ. قَالُوا: فَأَخْبِرِينَا، قَالَتْ: لَا أَخْبِرُكُمْ وَلَا أَسْتَخْبِرُكُمْ وَلَكِنْ أَكْتُوْا أَقْصَى الْقَرْيَةِ فَإِنَّ نَمَّ مَنْ يُخْبِرُكُمْ وَيَسْتَخْبِرُكُمْ، فَأَتَيْنَا أَقْصَى الْقَرْيَةِ فَإِذَا رَجُلٌ مُوثَّقٌ بِسِلْسِلَةٍ، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُعَرَ، قُلْنَا: مَلَأَى تَدْفُقُ. قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنِ الْبَحِيرَةِ؟ قُلْنَا: مَلَأَى تَدْفُقُ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلٍ بَيْسَانَ الَّذِي بَيْنَ

فقلت: أنا سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الريح من روح الله، تأتي بالرحمة والعذاب، فإذا رأيتموها فاسألوا الله خيرها وتعوذوا بالله من شرها، ولا تسبوا فإنها مأمورة»، وهذا لا يناقض ما قدمناه من أنه لا فعل لها، فإن هذا مجاز، وإنما المأمور الموكل بإرسالها وإمساكها أو تسكينها، وعبر به عنها لأنها معرفة له.

ذكر حديث تميم الداري

وهو غريب. وفيه:

الفائدة الأولى: حديث النبي عليه السلام عن الصحابي وقد رويناه من طرق عديدة: الأولى: حديث تميم هذا الثاني في حديث عمر. الثانية: أن أبا عيسى قال: (فصعد المنبر) وفي معلقاتي عن فاطمة (وصعد المنبر ولم يكن يصعده إلا في يوم الجمعة فاستكر الناس ذلك فمن بين تائم وقاعد فأشار إليهم بيله أن اجلسوا) وذكر الحديث وقال: إن تميمًا حدثني أنه ركب مع قوم البحر، فأرَفَتْهُمُ إِلَى جَزِيرَةٍ بِمَغْرِبِ الشَّمْسِ وَأَنَّهُمْ رَكِبُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ إِلَى الْجَزِيرَةِ، وَثَبَتْ أَيْضًا أَنَّهُمْ رَكِبُوا فَانْكَسَرَتِ السَّفِينَةُ فَرَكِبُوا عَلَى لَوْحٍ مِنَ الْوُحَايَا، وَأَمَّا (أَقْرَبُ) فَلَا أَدْرِيهِ وَلَا أَقْبَلُ مِمَّنْ يَقُولُ مَا يَقُولُ فِيهِ. ١ ثلثة: قوله: (في عين زهر ملأى تدفق) يعني تدفع الماء بقوة وسرعة، وزغر قرية من قرى الشام شرقي بيت المقدس، وزغر أيضًا عين بالبصرة. وروي عن علي فيها حديث باطل لا أصل له. الرابعة: لما أكمل النبي عليه السلام الخطبة بالخبر عن تميم فأخرج رسول الله ﷺ تميمًا على الناس فحدثهم والنبي عليه السلام لا يحتاج إلى أحد في ذكر يذكره ويشهد له، ولكن لما علم من قلوب الناس وتمكن التأكيد في الإخبار بالقلوب جرى على عادتها. أخبرنا القاضي أبو المطهر بن أبي الرجاء، أخبرنا أبو نعيم، أخبرنا ابن خلاد، أخبرنا ابن

الْأَزْدِيَّ وَفَلَسْطِينَ هَلْ أَطْعَمَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنِ النَّبِيِّ هَلْ بُعِثَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَخْبِرُونِي كَيْفَ النَّاسُ إِلَيْهِ؟ قُلْنَا: سِرَاعٌ، قَالَ: فَتَرَى نَزْوَةً حَتَّى كَادَ، قُلْنَا: فَمَا أَنْتَ؟ قَالَ: إِنَّهُ الدَّجَالُ، وَإِنَّهُ يَدْخُلُ الْأَنْصَارَ كُلَّهَا إِلَّا طَبِئَةً وَطَبِئَةً: الْمَدِينَةُ^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ قَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ.

٦٧ - بَاب

[المعجم ٦٧ - التحفة ٦٧]

٢٢٥٤ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جُنْدَبٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَّبِعِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ»، قَالُوا: وَكَيْفَ يَذِلُّ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ لِمَا لَا يُطِيقُ»^(٢).

أَبِي أَسَامَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو النَضَرِ، أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ سَلِيمٍ، عَنْ زَيْدِ الْعُمِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَبَائِلِ الْعَرَبِ، قَالَ: فَشَنَلُ يَوْمَئِذٍ عَنْمَا وَاشْتَغَلُوا عَنْهُ إِلَّا أَنَّهُ سَأَلَهُمْ عَنْ ثَلَاثِ قَبَائِلٍ^(٣) سَأَلُوهُ عَنْ بَنِي عَامِرٍ فَقَالَ: «جَمَلٌ أَزْهَرُ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِ الشَّجَرِ»، وَسَأَلُوهُ عَنْ غُطْفَانَ فَقَالَ: «زَهْرَةٌ تَتَّبِعُ مَاءً»، وَسَأَلُوهُ عَنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: «هَضْبَةٌ حُمْرَاءُ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ عَادَاهُمْ»، فَقَالَ النَّاسُ مِنْ تَمِيمٍ؟ فَقَالَ: «أَبَى اللَّهُ لِبَنِي تَمِيمٍ إِلَّا خَيْرًا، هُمْ ضَخَامُ الْهَامِ، رَجَحَ الْأَحْلَامُ، ثَبِتَ الْأَقْدَامُ، أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا لِلرِّجَالِ، وَأَنْصَارُ الْحَقِّ فِي آخِرِ الزَّمَانِ». وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ قَتِيْبَةَ، فَقَالَ بَدَلُ (زَهْرَةٌ تَتَّبِعُ مَاءً) (زَهْرَةٌ تَتَّبِعُ مَاءً) وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ مَا جَاءَ لَا يَذِلُّ الْمُؤْمِنُ نَفْسَهُ

حَدِيثُ جُنْدَبٍ عَنْ حُذَيْفَةَ (لَا يَتَّبِعِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَذِلَّ نَفْسَهُ؟) قَالُوا وَكَيْفَ يَذِلُّ نَفْسَهُ قَالَ يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ لِمَا لَا يَطِيقُ (حَسَنٌ غَرِيبٌ. قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: الْعِزَّةُ وَالْعَزِيزُ ضِدُّ الدَّلَّةِ

(١) (مُسْلِمٌ) الْفِتْنِ وَأَشْرَاطُ السَّاعَةِ: بَابُ قِصَّةِ الْجَسَاسَةِ. (أَبُو دَاوُدَ) الْمَلَا حِم: بَابُ فِي خَبَرِ الْجَسَاسَةِ. (النَّسَائِيُّ فِي الْكِبَرِيِّ) الْمَنَاسِكُ: بَابُ مَنَعَ الدَّجَالِ مِنَ الْمَدِينَةِ. (ابْنُ مَاجَةَ) الْفِتْنِ: بَابُ فِتْنَةِ الدَّجَالِ وَخُرُوجِ عِيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَخُرُوجِ يَاجُوجَ وَمَاجُوجَ.

(٢) (ابْنُ مَاجَةَ) الْفِتْنِ: بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾.

(٣) كَذَا فِي الْأَصُولِ وَلَعَلَّ الْأَنْبِيَاءَ الْمَلَا حِمَ قَالُوا:

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٦٨ - باب

[المعجم ٦٨ - التحفة ٦٨]

٢٢٥٥ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ الْمَكْتَبِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطُّوَيْلِيُّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَصْرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ انْصَرُّهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: «تَكْفُهُ عَنِ الظُّلْمِ فَذَاكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ»^(١).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٦٩ - باب

[المعجم ٦٩ - التحفة ٦٩]

٢٢٥٦ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ وَهْبِ بْنِ مُثَنَّى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتَنَّ»^(٢).

والذليل، وكل معنى في العزيز هو الذي ضده في الذل، وأشدّه وأوعبه مَنْ لا يتم مراده أو مَنْ لا يدفع ما يكره عن نفسه، وأدنى الطرق إليه أن يتعرض من البلاء لما لا يطيق لقول أو فعل، وكان هذا بعد تمكّن الإسلام وعزّة أهله، وأما في أول الحال فكانوا في ذلّة وقلة، ولا يخلو أن يكون الذي يتعرض له من المفروضات أو المندوبات، فإن كان من المندوبات فلا يحل له أن يتعرض له بحال وعلى كل قول، وإن كان من المفروضات ففيه اختلاف قد بيّناه في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

تركيب: فإن رأى مكروهاً نزل بأخيه من ظلم فخشى من تغييره أن ينزل به من البلاء ما لا يطيق، فلا يلزمه نصره سواء كان الظلم من مسلم أو كافر، مثل: أن يخرج إليه أربعة

(١) (البخاري) المظالم: باب أين أخاك ظالماً أو مظلوماً.

(٢) (أبو داود) الصيد: باب في اتباع الصيد. (النسائي) الصيد: باب اتباع الصيد.

قَالَ: وفي الباب عن أبي هريرة.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

٧٠ - باب

[المعجم ٧٠ - التحفة ٧٠]

٢٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. أَنبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ مَنصُورُونَ وَمُصِيبُونَ وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا، مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

فوارس كفار وهو والمظلوم اثنان، فهذا موضع وفاق أنه لا يحل له أن يسلمه، فإن كانوا خمسة سقط الفرض وبقي النذب، والمظلوم من المسلمين إذا لم يطق دفعه عنه إلا بأن ينزل به مثل ما نزل بالمظلوم فإنه لا يلزمه أن يتعرض له إذا لم يطقه، بل الحل له ذلك لأن في الأولى إقامة رسم الجهاد، وفي الثانية إحياء ميت الفتنة وإثارة نار الحرب، وإنما يلزم نصره في العهد الذي رواه أبو عيسى وغيره، وهو قوله ﷺ: (إنكم منصورون ومصيبون ومفتوح لكم فمن أدرك ذلك منكم فليقت الله)، يعني: في ما فتح له (وليأمر بالمعروف ولينهى عن المنكر) فإنه قد تمكن منه. ألا ترى إلى الحديث الصحيح الذي رواه أبو عيسى عن أم سلمة (قالت: قال رسول الله ﷺ إنه سيكون عليكم أئمة تعرفون وتكفون فمن أنكر فقد برىء ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع قالوا يا رسول الله فلا نة اتلهم قال لا ما صلوا)، فأمر بالصبر على الأذى مع إقامة الصلاة والتسليم لبلاء الله الصادر منهم، وقد أتبعه برواية الحديث الغريب الذي يعضده المعنى قوله: (إنكم في زمان من ترك منكم عشر ما أمر به هلك وسيأتي عليكم زمان من عمل فيه بعشر ما أمر به نجا) حتى لا يمكن أحد أن يعمل بشيء مما أمر به فعليه حينئذ بخاصة نفسه وليدع أمر العامة ويتعدى الحال حتى لا يقدر أحد أن يمثل الطاعة في نفسه، فإن التحم ذلك كان الحديث الآخر الذي رواه أبو عيسى عن إسماعيل بن موسى الفزاري ابن

(١) (النسائي في الكبرى) البيهقي بإسناد صحيح

٧١ - باب

[المعجم ٧١ - التحفة ٧١]

٢٢٥٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ** . **حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ** أَنبَأَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ وَحَمَّادٍ وَعَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ سَمِعُوا أَبَا وَائِلَ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَلَيْكُمُ يَحْفَظُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا، قَالَ حُذَيْفَةُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَلَدِيهِ وَجَارِهِ يُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَالَ عُمَرُ:

بنت السدي عن عمر بن شاعر شيخ بصري عن أنس بن مالك (قال رسول الله ﷺ يأتي على الناس زمان الصابر بينهم على دينه كالقايض على جمر) غريب، وليس للترمذي حديث مثله غير هذا، وليس في الصحيح معدوداً. فهذه سبع مرات للنظر في هذا الباب وكيفية تدريج بعضها على بعض، وهو أمر غريب جداً فاحفظوه وراعوه، وركبوا عليه غيره ورتبوه مثله. وقد قال: (إذا مشيت أمتي المطيطاء وخدمتها أبناء الملوك وأبناء فارس والروم سلط شرارها على خيارها)، فبين الوقت الذي يكون فيه هذا وأمثاله. والمطيطاء اسم غير مصغر أصله التمدد، فهو يتبختر ويمد يديه.

حديث حذيفة في الفتنة: قال ابن العربي: هذا حديث صحيح مشهور تحته علم كثير.

العارضة: فيه من النظر أن الفتنة في لسان العرب عبارة عن الاختبار، له وجوه متعلقات تأتي عليه، وقد يسمي به سببها أو فائدتها، على ما شرطنا في المجاز، والفائدة في هذا الاسم هي تميز الشيء من غيره، تقول: فتننت الفضة، قال سبحانه: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٣٩] قالوا: هي الكفر، وقال: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [التوبة: ٤٩] وقال: ﴿ابْتَغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: ٧] وقال: ﴿وَفِتْنَتَاكَ فَتَوْنَا﴾ [طه: ٤٠] وقال: ﴿الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [البروج: ١٠] وهذا يرجع إلى ما قلناه، والكفر خبث ومكروه، وقوله: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ أي في الخبث والمكروه، وقوله: ﴿ابْتَغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ أي المكروه من المعنى الذي لا يجوز، وقوله: ﴿وَفِتْنَتَاكَ فَتَوْنَا﴾ أي خلصناك من مكروه فرعون وقومه، وسأل عمر عن المكروه النازل بالامة فقال له حذيفة: (فتنة الرجل في أهله وماله ولده وجاره)، يريد ما يدخل عليه منهم من المكروه المتعلق به لأجلهم، من تقصير في حقوقهم أو إذابة تدخل عليهم من جهتهم، وقوله: (تكفرها الصلاة) إلى قوله: (والمكفرة) إخبار عما قدمناه من أن الحسنات يذهبن السيئات بالموازنة، وهذه جملة من حذيفة تفتقر إلى تفسير، وهو أن الفتنة التي تدخل على الرجل من هذه الجهات إن كانت من الصغائر صح ذلك فيها، وإن كانت من الكبائر فلا تقوم الحسنات بها وإنما أطلق هذا حذيفة أخذاً لعموم قوله: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طُرْفِي النَّهَارِ وَزَلْفًا مِنَ اللَّيْلِ أَنْ الْحَسَنَاتِ يَذْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] وأما هذه الآيات والآثار فيما قرنه مع الصلاة من الأعمال،

لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ وَلَكِنْ عَنِ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ؟ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مَغْلَقًا، قَالَ عُمَرُ: أَيْفَتَحُ أَمْ يُكْسَرُ؟ قَالَ: بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: إِذَا لَا يُغْلَقُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ أَبُو وَائِلٍ فِي حَدِيثٍ حَمَادٍ: فَقُلْتُ لِمَشْرُوقٍ سَلْ حَذِيقَةَ عَنِ الْبَابِ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: عُمَرُ^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٧٢ - بَاب

[المعجم ٧٢ - التحفة ٧٢]

٢٢٥٩ - هَذَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَاصِمِ الْعَدَوِيِّ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ تِسْعَةٌ خَمْسَةٌ وَأَرْبَعَةٌ أَحَدُ الْعَدَوِيِّ مِنَ الْعَرَبِ وَالْآخَرُ مِنَ الْعَجَمِ، فَقَالَ: «اسْمَعُوا، هَلْ سَمِعْتُمْ أَنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءٌ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيَّ الْحَوْضُ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الْحَوْضُ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، قَالَ هَارُونُ: فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَاصِمِ الْعَدَوِيِّ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ عَنِ الشَّيْبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، قَالَ هَارُونُ:

وقوله: (إنما أسألك عن التي تموج موج البحر) يعني تضطرب، يريد العامة للناس المظهرة للسلح التي سماها في الحديث (فتنة الأحلاس): يعني الملازمة للناس ملازمة المجلس للظهر، وهو الكساء الذي يجعل على الدابة مع الولية^(٣) وقوله: (إن بينك وبينها بابًا مغلقًا قال له عمر: أيفتح أم يكسر قال: بل يكسر)، وهذه أمثال فقال حذيفة: إن الباب كان عمر وإن كسره قتله،

(١) (البخاري) المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام. (مسلم) الفتن وأشرط الساعة: باب في الفتنة التي تموج كموج البحر.

(٢) (النسائي) البيعة: باب من لم يعن أميرًا على الظلم. (والكبرى) السيرة: باب بطانة الإمام.

(٣) الولية كغنية البرذعة

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَلَيْسَ بِالنُّخَعِيِّ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ بَسْمَرٍ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ حُذَيْفَةَ.

٧٣ - باب

[المعجم ٧٣ - التحفة ٧٣]

٢٢٦٠ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْقَزَارِيُّ ابْنُ بَنَاتِ السُّدِّيِّ الْكُوفِيِّ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَائِضِ عَلَى الْجَمْرِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَعُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ قَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

٧٤ - باب

[المعجم ٧٤ - التحفة ٧٤]

٢٢٦١ - **هَذَا** مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيُّ الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي بِالْمُطَنِطِيَاءِ وَخَدَمَهَا أَبْنَاءُ الْمُلُوكِ أَبْنَاءُ فَارِسَ وَالرُّومِ سُلْطَ شِرَارُهَا عَلَى خِيَارِهَا».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْوَاسِطِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَا يُعْرَفُ لِحَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَصْلٌ إِنَّمَا الْمَعْرُوفُ حَدِيثٌ

ولو فتح الباب لأمكن أن يغلق، وإذا كسر تعذر ذلك، كذلك الهرج لما بدأ لا ينقطع مدى الدهر. قال ابن العربي: والذي عندي أن الباب المرتج والسيف المغمد كان عثمان، فلما قتل كسر الباب وشيم السياف المغمد، فلا يزال الكسر والقتل إلى يوم القيامة.

مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، وَقَدْ رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ.

٧٥ - باب

[المعجم ٧٥ - التحفة ٧٥]

٢٢٦٢ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَرْثِ. حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: عَصَمَنِي اللَّهُ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا هَلَكَ كِسْرَى قَالَ: مَنْ اسْتَحْلَفُوا؟ قَالُوا: ابْنَتُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ»، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ عَائِشَةُ تَغْنِي الْبَصْرَةَ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَصَمَنِي اللَّهُ بِهِ^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٧٦ - باب

[المعجم ٧٦ - التحفة ٧٦]

٢٢٦٣ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عَلَى أَنَسٍ جُلُوسٍ فَقَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟» قَالَ: فَسَكَتُوا، فَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا بِخَيْرِنَا مِنْ شَرِّنَا، قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ يُزْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُزْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

باب ما جاء

لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة

ذكر عن أبي بكر قول النبي عليه الصلاة والسلام (لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة).

(١) (البخاري) المغازي: باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر، والفتن: الباب الثاني من أبواب الفتنة

التي تموج كموج البحر. Made searchable using ScribeTools.com النساء في الحكم.

٧٧ - باب

[المعجم ٧٧ - التحفة ٧٧]

٢٢٦٤ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعُقَدِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِ أَمْرَائِكُمْ وَشِرَارِهِمْ؟ خِيَارُهُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتَدْعُونَ لَهُمْ وَتَدْعُونَ لَكُمْ، وَشِرَارُ أَمْرَائِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ وَمُحَمَّدٍ يَضَعُفُ مِنْ قِبَلِ جَفْظِهِ.

٧٨ - باب

[المعجم ٧٨ - التحفة ٧٨]

٢٢٦٥ - **هَذَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ ضَبَّةَ بِنْتِ مُخَصِّنٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَيْمَةٌ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِءٌ وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٢٦٦ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْقَرُ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَا: حَدَّثَنَا صَالِحُ الْمُرِّيُّ عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ عَنْ أَبِي عِثْمَانَ التَّهْدِيَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:

العارضة: هذا يدل على أن الولاية للرجال ليس للنساء فيها مدخل بإجماع، اللهم إلا أن أبا حنيفة قال: تكون المرأة قاضية فيما تشهد فيه، يعني على الخصوص، بأن يجعل إليها ذلك الرأي أو يحكمها الخصمان. وقد رُوِيَ أن عمر قدم على السوق امرأة متجاللة ليس للحكم ولكن ريبة على أهل الاعتلال والاختلال.

(١) (مسلم) الإمامة: باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلَّوا ونحو ذلك. (أبو داود) السنَّة: باب في قتل الخوارج.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَمْرًاؤُكُمْ خِيَارَكُمْ، وَأَغْنِيَاؤُكُمْ سَمَحَاءَكُمْ، وَأُمُورُكُمْ سُورَى بَيْنَكُمْ فَظَهَرُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ بَطْنِهَا، وَإِذَا كَانَ أَمْرًاؤُكُمْ شِرَارَكُمْ وَأَغْنِيَاؤُكُمْ بُخَلَاءَكُمْ، وَأُمُورُكُمْ إِلَى نَسَائِكُمْ فَبَطْنُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ ظَهْرِهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ الْمُرِّي، وَصَالِحِ الْمُرِّي فِي حَدِيثِهِ غَرَائِبٌ يَتَفَرَّدُ بِهَا لَا يَتَانِعُ عَلَيْهَا وَهُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ.

٧٩ - باب

[المعجم ٧٩ - التحفة ٧٩]

٢٢٦٧ - **هَذَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزَجَانِي. حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مَنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عَشْرَ مَا أَمَرَ بِهِ هَلَكَ ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ بِعَشْرِ مَا أَمَرَ بِهِ نَجَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ نُعَيْمِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَأَبِي سَعِيدٍ.

٢٢٦٨ - **هَذَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «هَلُمَّا أَزْهُدِ الْفِتَنِ» وَأَشَارَ إِلَى الْمَشْرِقِ يَغْنِي حَيْثُ يَطْلُعُ جَذَلُ الشَّيْطَانِ أَوْ قَالَ: «قَرْنُ الشَّيْطَانِ»^(١).

باب ما جاء في الأمراء والأغنياء

روى أبو عيسى عن أبي هريرة (إذا كانت أمراؤكم خياركم وأغنياؤكم سمحاءكم وأمركم شوري بينكم فظهر الأرض خير لكم من بطنها) يعني بالحياة لزيادة العمل عند إمكانه، ووجود المعين عليه خير من الموت وانقطاع العمل به. وذكر عكسه فقال: (وإذا كان أمراؤكم شراركم وأغنياؤكم بخلاءكم وأموركم إلى نساءكم فبطن الأرض خير لكم من ظهرها).

(١) (البخاري) الفتن: باب قتال الكفار والمنافقين والمعتصمين بالدين.

هذا حديث حسن صحيح.

٢٢٦٩ - **هَذَا قُتَيْبَةُ**. حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ سَهَابٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «تَخْرُجُ مِنْ خُرَاسَانَ رَايَاتُ سُودَ لَا يَرُدُّهَا شَيْءٌ حَتَّى تُنْصَبَ بِإِيلِيَاءَ».

هذا حديث غريب.

آخر كتاب الفتن

وبليه كتاب الرؤيا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٥ - كتاب الرؤيا

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

١ - باب أن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة

[المعجم ١ - التحفة ١]

٢٢٧٠ - **هـ** ثنا نصر بن علي. حدثنا عبد الوهاب الثقفي. حدثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الرؤيا

قد بينا في جزء محاسن الإنسان من كتاب العوض المحمود حقيقة الرؤيا، وذكر القول لعلمائنا ينافيها، وأنها إدراكات يخلقها الله في قلب العبد على يدي الملك أو الشيطان إما بأمثالها وإما امتثالاً بكتابها وإما تخليطاً، ونظير ذلك في اليقظة الخواطر، فإنها تأتي على فسق في قصد، وتأتي مسترسلة غير محصلة، فإذا خلق الله من ذلك في المنام على يدي الملك شيئاً كان وحيّاً منظوماً وبرهاناً مفهوماً. هذا نحو كلام الاستاذ أبي إسحق القاضي، وصار في أنها اعتقادات، وإنما دار هذا الخلاف بينهما لأنه قد يرى نفسه بهيمة أو ملكاً أو طائراً، وليس هذا إدراكاً لأنها ليست حقيقة، فصار القاضي إلى أنها اعتقادات، لأن الاعتقاد قد يأتي على خلاف المعتقد، وذهل عن التخطن، لأن هذا المرتني مثل بالإدراك إنما يتعلق بالمثل.

باب ما جاء في رؤيا المؤمن آخر الزمان

حديث ذكر عن **هـ** Made searchable using ScribeTools.com **هـ** ترب الزمان لم تكذب

رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِيبٌ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقَهُمْ حَدِيثًا، وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ وَالرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: فَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ، وَالرُّؤْيَا مِنْ تَخْزِينِ الشَّيْطَانِ وَالرُّؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَّقِمْ فَلْيَتَّقِمْ وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ. قَالَ: «وَأَحَبُّ الْقَيْدِ فِي النَّوْمِ وَأَكْرَهُ الْغُلِّ». الْقَيْدُ: ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ^(١). قَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٢٧١ - **هَذَا** مَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ»^(٢).

رؤيا المؤمن تكذب) إلى آخره.

الإسناد: هذا حديث صحيح من كلام النبي عليه السلام إلى قوله: (وأحب القيد) إلى آخره، ليس ذلك من كلام النبي عليه السلام بينه الخطيب أبو بكر الحافظ في كتاب الفصل للوصل المدرج في النقل.

الفوائد: الأولى: قوله: (اقترب الزمان) هو افتعل من القرب، واختلف في معناه، ف قيل: أراد به اقتراب من الاعتدال، والثاني: إذا اقترب من الانتهاء بإقبال الساعة، فأما الأول فلا يصح من وجهين: أحدهما: أن اعتدال الليل والنهار ليس له في ذلك أثر ولا يتعلق به معنى، إلا ما قالته الفلاسفة من أن اعتدال الزمان تعتدل به الأخلاط، وهذا مبني على تعليقها بالطبائع وهو باطل. الثاني: أنه يعارضه أن الزمان يعتدل إذا شارفت الشمس الميزان وهو معارض لصناعتهم، لأن في ذلك الزمان وإن كان في مقابلة مشاركة الحمل تسقط الأوراق ويسقط الماء عن الثمار، عكس المقارن الأول، والرؤيا عندهم فيه قاصرة، وقد اغتر بعض الناس بهذا التأويل فقال به، والأصح أنه اقتراب يوم القيامة، فإنها الحاقة التي تحق فيها الحقائق، فكلمة قرب منها فهو أخص بها.

الثانية: قوله: (أصدقهم رؤيا أصدقهم حديثًا) وذلك لأن الأمثال إنما تضرب له على مقتضى أحواله من تخليط وتحقيق، وكذب وصدق، وهزل وجذ، ومعصية وطاعة. قال ابن سيرين: ما احتملت في حرام قط، فقال بعضهم: ليت عقل ابن سيرين في المنام يكون لي في اليقظة.

الثالثة: قوله: (رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة) ورؤي في الصحيح:

(١) (مسلم) الرؤيا: في فاتحته. (أبو داود) الأدب: باب ما جاء في الرؤيا.

(٢) (البخاري) التعبير: باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة. (مسلم) الرؤيا: =

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ وَأَبِي سَعِيدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَعَوْفِ بْنِ مَالِكٍ وَابْنِ عَمَرَ وَأَنَسٍ قَالَ: وَحَدِيثُ عِبَادَةَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢ - بَابُ ذَهَبَتِ النَّبُوءَةُ وَبَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ

[المعجم ٢ - التحفة ٢]

٢٢٧٢ - **هَذَا** الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّغَفَرَانِيُّ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ. حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ قُلْفُلٍ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرِّسَالَةَ وَالنَّبُوءَةَ قَدْ انْقَطَعَتْ فَلَا رَسُولَ بَعْدِي وَلَا نَبِيٍّ»، قَالَ: فَسَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «لَكِنَّ الْمُبَشِّرَاتُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُسْلِمِ وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ النَّبُوءَةِ»^(١).

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحَدِيقَةَ بْنِ أَبِي سَيْدٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأُمِّ كُرَيْزٍ وَأَبِي سَيْدٍ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْفُلٍ.

«جزء من خمسة» و«من ستة وأربعين»، وروى أبو عيسى (من أربعين جزءاً)، وفي الصحيح: «ومن سبعين جزءاً»، قال ابن العربي: أجزاء النبوة مما لا يعلمها بشر إلا الأنبياء، ومن أتى ذلك من الملائكة فانتساب الرؤيا منها، فكم من التجزئة لا ينتهي إليه طوق البشرية، وقد قال لي دانشمند: يمكن أن تقسم النبوة أجزاء تبلغ إلى ستة وأربعين، فتكون الرؤيا جزءاً منها، قلت له: فما تفعل بالخمسين والأربعين، وما تفعل بالسبعين؟ ولا تنتسب الستة والأربعون من السبعين بنسبة عددية وإن انتسبت الخمسة والأربعون منها، والقدر الذي أراده النبي أن يبين أن الرؤيا جزء من النبوة في الجملة لنا، لأنه اطلاع على الغيب، وذلك قوله: (لم يبق بعدي من النبوة إلا المبشرات) وتفصيل النسبة تختص به درجة النبوة.

الرابعة: قال في رواية أبي عيسى (رؤيا المسلم) وقال في الصحيح: «المؤمن الصالح والرجل الصالح»، وقال «الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة». والراؤون على ثلاثة أقسام: صالح من المؤمن، وفاسق منهم، وكافر من غيرهم. فأما رؤيا المؤمن الصالح والرجل الصالح والمسلم فهي التي تنتسب إلى النبوة وتتعاود معها، لأن الصلاح جزء منها، وأما رؤيا الفاسق فقد قال بعضهم إنها مرادة بقوله: (الرؤيا الصالحة جزء من سبعين) فإن كانت من مؤمن

= في فاتحته.

(١) سيأتي في التفسير رقم (٣١٠٦)

٣ - باب قَوْلُهُ: «لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»

[المعجم ٣ - التحفة ٣]

٢٢٧٣ - **هَذَا** ابْنُ أَبِي عَمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» [يونس: ٦٤] فَقَالَ: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ غَيْرَكَ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ غَيْرَكَ مُنْذُ أُنْزِلَتْ، هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تَرَى لَهُ».

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

فهي من خمسة وأربعين، ومعنى صلاحها استقامتها وانتظامها. والذي عندي أن رؤيا الفاسق لا تنعقد في النبوة، وأما الرؤيا من الكافر فقد وردت في القرآن، وقد كانت كفار الأمم والعرب وقرش ترى الرؤيا الصحيحة ولا تعاد أيضًا في النبوة، ولكنها تدخل في باب الندارة، وأنا موعز إليكم ألا تعرضوا لأعداد الشريعة، فإنها ممتنعة عن إدراكها في متعلقاتها.

الخامسة: تقسيمه الرؤيا على ثلاثة أقسام: فهي قسمة صحيحة مستوفية المعاني، وهي عند الفلاسفة على أربعة أقسام بحسب الطباع الأربع، وقد بيّنا في كل كتاب ونادينا على كل باب وصرخنا على الوهاد والأنقاب بأنه لا تأثير للأخلاق ولا فعل، فلا وجه لتكراره في كل موضع، وإنما الصحيح ما قاله النبي عليه السلام، وهي الرؤيا البشرية، أما بمحبوب، وإما بمكروه، وإما تحزين من الشيطان يضرب له الأمثال المكروهة الكاذبة ليحزنه، ومن هذا الحديث الصحيح أن رجلاً قال له: إني رأيت رأسي قطع فأنا أتبعه، فقال: «لا تخبر بتلعب الشيطان بك في المنام»، ويقول أهل العبارة في تأويله: إنه يفارق من فوقه ويزول سلطانه، وإن كان عبداً خرج حراً، أو مريضاً شفي روحه وصحّ، أو مدياناً ذهب دينه، أو خائفاً أمن. وقد أخبرنا القاضي أبو المطهر بنهر معلّى، أنا أبو نعيم الحافظ بأصبهان، أنا ابن خلاد، وأنا الحارث، أنا السكن بن نافع، نا عمران بن حدير، عن أبي مجلز، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني رأيت في المنام أن رأسي قطع وجعلت أنظر إليه، فضحك رسول الله ﷺ ثم قال: «بأي عين كنت تنظر إلى رأسك إذا قطع؟»، فلم يلبث إلا قليلاً حتى توفي رسول الله ﷺ، قال فأولوا رأسه: موت رسول الله ﷺ، ونظره: أتباعه سُنَّته، ففعل النبي ﷺ في إخباره بتلعب الشيطان كان على رؤيا ذهب بعضها، فأما ما أرى فإنه يحتمل موت رسول الله ﷺ وأتباعه لهديه، أو لموته فيموت على قرب منه، أو معه. وأما خطرات الوسواس وحديث النفوس فيجري على غير قصد ولا عقد في المنام

٢٢٧٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ عَنْ دُرَّاجٍ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ: «أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بِالْأَسْحَارِ».

جريانها في اليقظة. وفي رواية: «الرؤيا من الله والحلم من الشيطان» يريد: مالا يتحصل مما يحزن، فإذا رأيت ما تكره، وهي:

السادسة: فقم فاتفل واستعدّ وصلّ ولا تخبر بها أحداً فإنها لن تضرّك. وهذا معنى معلوم شرعاً، على أن بعضهم قد أكده بأن قال: إن الاستعاذة مشروعة في كل مكروه، وهذا منها، وأمر بالتفل كما يتفل الراقي ليقرر في النفس رمية عنها باحتقار، فإذا تمكّن ذلك في النفس خلق الله عند ذلك العصمة كما يخلق الشفاء عند تفل الراقي، وزاد الصلاة في رواية أبي عيسى على الصحيحين، لأن التحريم بها عصمة من الأسواء ونهي عن المنكر والفحشاء.

السابعة: فإن كانت بشرى أو شككت فيها فلا تحدّث بها إلا عالماً ناصحاً، كما قال أبو عيسى صحيح: العالم يعبرها له على الخير إذا أمكنه، والناصح يرشده إلى ما ينفعه ويعينه عليه. وروى في آخر (ولا تحدّث بها إلا حبيباً أو لبيباً)، أما الحبيب فإذا عرف قال، وإن جهل سكت، وأما اللبيب وهو العاقل العارف بتأويلها فإنه ينشك بما تعول عليه فيها، وإن ساءته سكت عنك وتركها.

الثامنة: قوله: (وأحب القيد ذكره الغلّ، أما حبه للقيد فلذكر الشيء له في قسم المحمود، فقال: قيد الإيمان-الفتك، وأما الغلّ فلذكره شرعاً في المذموم، كقوله: ﴿خذوه فغلّوه﴾ [الحاقة: ٣٠] و﴿إذ الأغلال في أعناقهم﴾ [غافر: ٧١] و﴿لا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك﴾ [الإسراء: ٢٩] و﴿غلّت أيديهم﴾ [المائدة: ٦٤].

التاسعة: إنما جعل القيد ثباتاً في الدين لأن المقيد لا يستطيع المشي، وقد ضربه النبي عليه السلام مثلاً للإيمان الذي يمنع عن المشي إلى الباطل، فجعله ثباتاً في الدين كذلك.

ذكر حديث ابن لهيعة عن أبي سعيد الخدري قال: (أصدق الرؤيا بالأسحار) وذلك لوجهين: أحدهما: فضل الوقت بانتشار الرحمة فيه، الثاني: لراحة القلب والبدن بالنوم وخروجهما عن تعب الخواطر وتواتر الشعوب والتصرفات، ومتى كان القلب أفرغ كان الوعي لما يلقى إليه.

حديث: رؤية النبي عليه السلام في المنام. قد قيل: إن الرؤيا لا حقيقة لها وهم القدريّة تعساً لهم، قد بيّناها. وغلا صالح فيه فقال: كل الرؤيا والرؤية بعين الرأس حقيقة، وهذا حماق، وقيل: هي مدرّكة بعينين في قلبه وهذه عبارة مجازية نحو ما قاله الأستاذ، وقد بيّنا ذلك في محاسن الإنسان، والصحيح عندي أنها إدراك كما قدّمناه، فأما رؤية النبي عليه السلام فمنّ رآه في المنام بصفة معلومة فهو إدراك الحقيقة، وإن رآه علم غير صفته فهو إدراك المثال، فإن

٢٢٧٥ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ وَعِمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: تَبْتُ عَنْ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ: «لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» [يونس: ٦٤] قَالَ: «هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُؤْمِنُ أَوْ تُرَى لَهُ»^(١).

قَالَ حَزْبُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٤ - **بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى»**

[المعجم ٤ - التحفة ٤]

٢٢٧٦ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ بِي»^(٢).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي قَتَادَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرٍ وَأَنَسٍ وَأَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي بَكْرَةَ وَأَبِي جَحِيفَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قيل: كيف يكون إدراكه وصفته المعنوية^(٣) حقيقة وهو قد أرم كما جاء في الحديث؟ قلنا: قد قيل وهو حق: إن الأنبياء لا تغيرهم الأرض، فإن قيل: فهل يردّ الله الروح فيراه قائماً قاعداً؟ قلنا: يكون إدراك الذات حقيقة، وإدراك الصفات إدراك المثل ليس لأعيانها، وهذا باب تعاطاه من لا يفهم صفاته فخلط فيه، وقد جاء هذا الحديث على أربعة ألفاظ صحاح: الأول: (مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ بِي). الثاني: قوله: (مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ). الثالث: (فسيراني في اليقظة). الرابع: (لكأنما رأي في اليقظة). فأما قوله: (مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى) فقد يتيّاه في وجه إدراكه، وأما قوله: (فقد رأى الحق) فتفسيره قوله: (إن الشيطان لا يتمثل بي)، وإما قوله: (فسيراني في اليقظة) فيحتمل أن يكون من معناه: فسيري تفسير ما رأى لأنه حق وغيب ألقاه إليه الملك، وقيل: معناه فسيرا في القيامة، وهذا لا معنى له ولا فائدة في هذا

(١) (ابن ماجه) وتعبير الرؤيا: باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو تُرى له.

(٢) (ابن ماجه) تعبیر الرؤيا: باب رؤية النبي ﷺ.

(٣) هكذا هي بالأصل.

٥ - باب إِذَا رَأَى فِي الْمَنَامِ مَا يَكْرَهُ مَا يَضْنَعُ

[المعجم ٥ - التحفة ٥]

٢٢٧٧ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ»^(١).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرٍ وَأَنَسٍ.
قَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٦ - باب مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الرُّؤْيَا

[المعجم ٦ - التحفة ٦]

٢٢٧٨ - **هَذَا** مَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: أَتَانَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يَغْلَى بْنُ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ وَكِيعَ بْنَ عَدُسٍ عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعَقِيلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ، وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ يَتَحَدَّثْ بِهَا، فَإِذَا تَحَدَّثَ بِهَا سَقَطَتْ». قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَلَا يُحَدَّثُ بِهَا إِلَّا لَيِّبًا أَوْ حَيِّيًا^(٢).

التخصيص، وأما قوله: (فلكانما رأي) فتشبيهه، ووجهه أنه لو رآه في اليقظة لرأى حقًا، فكذلك هذا يكون حقًا، وكان الأول حقًا وحقيقة، ويكون الثاني حقًا تمثيلًا ومجازًا. فإن قيل: فإن رآه على خلاف صفة ما هو؟ قلنا: هي أمثال، فإن رآه حسن الهيئة حسن الأقوال والأفعال مقبلًا على الراي كان خيرًا له وفيه، وإن رأى خلاف ذلك كان شرًا له وفيه، ولا يلحق النبي من ذلك شيء، وتفصيل ذلك في كتب التعبير.

حديث: أبي رزين العقيلي لقيط بن عامر (هي على رجل طائر ما لم يتحدث بها فإذا تحدث بها سقطت) وهذا فصل تكلم الناس فيه، فما أنسوا به لتوحشه، وهو حديث حسن.

(١) (البخاري) الطب: باب النفث في الرقية، والتعبير: باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة. (مسلم) الرؤيا: في فاتحته.

(٢) (أبو داود) الأدب: باب ما جاء في الرؤيا. (ابن ماجه) الرؤيا: باب الرؤيا إذا عبرت وقعت فلا يقضها إلا على واد.

٢٢٧٩ - **هَذَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَغْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ وَكِيعٍ بْنِ عُذْسٍ عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ الثُّبُوتِ وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ طَائِرٌ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا فَلَإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ»^(١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو رَزِينٍ الْعُقَيْلِيُّ اسْمُهُ لَقِيطُ بْنُ عَامِرٍ. وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: عَنْ يَغْلَى بْنِ عَطَاءٍ فَقَالَ: عَنْ وَكِيعٍ بْنِ حُدْسٍ. وَقَالَ شُعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ وَهَشِيمٌ: عَنْ يَغْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ وَكِيعٍ بْنِ عُذْسٍ. وَهَذَا أَصَحُّ.

٧ - بَابُ فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا مَا يُسْتَحَبُّ مِنْهَا وَمَا يُكْرَهُ

[المعجم ٧ - التحفة ٧]

٢٢٨٠ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ اللَّهِ السَّلِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: فَرُؤْيَا حَقٌّ، وَرُؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ فَمَنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ»، وَكَانَ يَقُولُ: «يُعْجِبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ الْعُلَّ». الْقَيْدُ: ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ وَكَانَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى فَإِنِّي أَنَا هُوَ فَإِنَّهُ لَيْسَ لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِي»، وَكَانَ يَقُولُ: «لَا تُقْصُ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ».

وفي البابِ عَنْ أَنَسٍ وَأَبِي بَكْرَةَ وَأُمِّ الْعَلَاءِ وَابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ وَأَبِي مُوسَى وَجَابِرٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٨ - باب في الذي يكذب في حلمه

[المعجم ٨ - التحفة ٨]

٢٢٨١ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ كُلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَقْدَ شَعِيرَةٍ».

٢٢٨٢ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وفي البابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي شَرِيحٍ وَوَالِدَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ.

٢٢٨٣ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا كُلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعْرَتَيْنِ وَلَنْ يَعْقِدَ بَيْنَهُمَا»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

باب ما جاء من كذب في حلمه

حديث أبي عبد الرحمن السلمي عن علي (من كذب في حلمه كلّف يوم القيامة عقد شعرة) وفي رواية (العقد بين شعرتين)، ذكرهما أبو عيسى وغيره، وهو صحيح كله. ولم أر فيه شيئاً، بيد أنني لما تبعته نظري ظهر لي أن المخبر بما لم يَرِ عقد من الكلام عقداً باطلاً لم يشعر به، أي: لم يعلمه، فقليل له: اعقد بين شعرتين، أو: اعقد في شعرة واحدة عقدتين، ولا يعقد له ذلك أبداً عقوبة لعقده بين كلمات لم يكن منها شيء، وذلك عقوبة بنوع من جنس الذنب، وخص الشعر بذلك لما بينهما من نسبة تليسه بما لم يشعر به.

(١) (البخاري) التعبير: باب من كذب في حلمه. (أبو داود) الأدب: باب ما نجاء في الرويا. (ابن ماجه)

٩ - باب في رؤيا النبي ﷺ اللبن والقُمص

[المعجم ٩ - التحفة ٩]

٢٢٨٤ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَيْتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ»، قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ»^(١).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي بَكْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ وَخُزَيْمَةَ وَالطُّفَيْلِ بْنِ سَخْبَرَةَ وَسَمُرَةَ وَأَبِي أُمَامَةَ وَجَابِرٍ.
قَالَ: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

باب في رؤيا شرب اللبن

حديث: حمزة عن أبيه عبد الله بن عمر قال: (سمعت رسول الله ﷺ يقول بينا أنا نائم أتيت بقدر من لبن فشربت منه ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما أولته يا رسول الله قال العلم).

الإسناد: أخرجه الصحيح عن حمزة بن عبد الله بن عمر، وليس فيه طريق غيره، وكان على سيرة البخاري يحسن أن يخرج عن غير ابن عمر لو وجده.

والعارضة فيه: أن اللبن رزق ينشئه الله طيباً بين أخبات، كالعلم نور يظهره الله في ظلمة، فضرب به المثل في المنام. قال علماؤنا الفقهاء: الذي خلص اللبن من بين فرت ودم قادر على أن يخلص المعرفة من بين شك وجهل، ويحفظ العمل عن غفلة وزلة.

(١) (البخاري) العلم: باب فضل العلم. والتعبير: باب إذا أعطى فضله غيره في المنام. وباب القدح في النوم. وباب اللبن. وباب إذا جرى اللبن في أطرافه أو أظافيره. وفصائل الصحابة: باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه. (مسلم) باب: في فضائل عمر رضي الله تعالى عنه.

٢٢٨٥ - **هَذَا** الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُرَيْرِيُّ الْبَلْخِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنْتَيْفٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَعَرَضَ عَلَيَّ عُمَرُ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ».

٢٢٨٦ - **هَذَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنْتَيْفٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ^(١).

قَالَ: وَهَذَا أَصَحُّ.

باب ما جاء في فضل عمر

ذكر حديث القميص الذي رأى عمر يجره قال عمر هو الدين. وذلك لأن الدين يستر عورات الجهل كما يستر الثوب عورات البدن، فالذي كان (يبلغ للثدي) هو الذي يستر قلبه عن الكفر، والذي كان يبلغ أسفل من ذلك هو الذي يستر فرجه، وما دون ذلك هو الذي لم يستر رجله عن المشي فيما لا ينبغي، والذي يستره ويجره هو الذي احتجب بالتقوى من الوجوه كلها، ومن هو إلا عمر.

فائدة عظيمة: وقد روى الناس أن النبي ﷺ في الإسراء: الأول: الذي رآه منامًا ثم كان يقظة بعد ذلك، جيء إليه بقدح من لبن وقدح خمر وقدح ماء، فاختار اللبن فقال له جبريل: لو أخذت الخمر غوت أمتك، ولو أخذت الماء غرقت أمتك، والماء ممدوح على لسان الشرع، قال النبي عليه السلام: (مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضًا، فكانت منها أجادب قبلت الماء فأنبت الكلاً والعشب فاستقى الناس وسقوا ورعوا) وذكر الحديث إلى قوله: (فذلك مثل من قبل هدى الله الذي أرسلت به) وذكره. وهذا مدح محض، وتصرفاته مذكورة في كتب التعبير.

(١) (البخاري) الإيمان: باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال. والتعبير: باب القميص في المنام. وباب جز القميص في المنام. وفضائل الصحابة: باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه. (مسلم) فضائل الصحابة: باب في فضائل عمر رضي الله تعالى عنه.

١٠ - بَلِّغْ مَا جَاءَ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ الْمِيزَانَ وَالذَّلْو

[المعجم ١٠ - التحفة ١٠]

٢٢٨٧ .. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ

حديث الميزان والدلو

قال الله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ﴾ [الرحمن: ٧]. قال علماؤنا: يعني العدل الواجب في جميع الأمور بالمقايسة الحسية في الأجسام، في الكفين تبين العدل مشاهدة ضرورة، والمقايسة العقلية بين المعلومين تبين العدل معقولا نظرا ودليلا، فتوزن العقائد في كفتي السنة والبدعة من وجه، والنية والغفلة من آخر، والرجال بالغناء في كل ذلك على جميع الأقوال. ومقارنة الشيء بالشيء موازنة له، فوزن النبي وأبو بكر فرجع النبي، وهذه منزلة لا توازن بها السماء والأرض لأبي بكر، ثم رجع أبو بكر بعمر، ثم رجع عمر بعثمان فرجع عمر بعثمان موزون مرجوح، وأبو بكر وعمر راجحان مرجوحان، ورفع الميزان دليل على أنه ليس هنالك مَنْ يستحق أن يقرن بمن تقدم، وقد رُوِيَ عن أبي ذر أنه قال له رسول الله ﷺ: (يا أبا ذر، أرايت أني وزنت بأربعين أنت فيهم فوزنتهم) فقالت له امرأة: كأنك قد هم بك، قال لها: (اسكتي ملا الله فاك تراثا)، وهذا حديث لم يثبت، وإنما الثابت ما تقدم، فعليه فليعول. أما إنه قد رُوِيَ في السير أن النبي عليه السلام قال: (وزنت بجميع الأمة فوزنتهم) وعلى تلك المنازل والمراتب ينبغي أن نتكلم، وإن كان أبو ذر عظيم الجلالة ثابت القدم في الدين والأصالة، فليس في مرتبتهم، فقد ثبت عن ابن عمر قال: كنا نقول في زمان رسول الله ﷺ: لا يعد بأبي بكر أحدا، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبي لا نفاضل بينهم، وهو مذهب مالك. وآخر قول سفيان أن عليا قبل عثمان، وأنا أقول الآن في ذلك قولاً بديعا مما علقته بالمسجد الأقصى طهره الله مع وفور المدارس بالعلماء وامتلاء البيت المقدس بالصالحين والأولياء: خير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي. الدليل على ذلك أن منازل التخيير والتفضيل سبعة: الأولى: التربية، الثانية: العلم، الثالثة: التدبير والسياسة، الرابعة: الشجاعة، الخامسة: العقّة، السادسة: الزهد، السابعة: المعرفة بمنازل الناس. أما المنزلة الأولى وهي التربية فأصلها للوالدين بالمحافظة على الاستصلاح والقيام بشروط الصلاح. فتكون فيها منزلة للحافظ لقيامه بالواجب الحسن، ومكانة للمربوب بما حفظ عليه من الصيانة والمصلحة. وأما المنزلة الثانية في العلم فإن الله أخرج الخلق من بطون أمهاتهم لا يعلمون شيئا، ثم تعلم من العلوم ما يقوم بشروط المنافع والمضار في الجمع والتفريق، ثم سائر العلوم الشريفة التي تتعلق بالمصالح دينيا، وبالتجارة دنيا على مقدار تفاوتها في درجاتها، واجتماعها على الوجهين واتحادها وانفرادها. وأما المنزلة الثالثة في التدبير والسياسة وبها يقام الامتحان في العلوم، وفيها يظهر المتمكن في التصرف مع الإمكان، فإذا اختبر المرء فيها نفسه أو اختبره فيها غيره فرأى في أفعاله

أبي بكرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا رَأَيْتُ كَأَنَّ

تَشْيِيحًا^(١) وفي رأيه تشييتًا علم قصوره في القيام بالأمر، فإن أظهر سدادًا في رأيه ونظمًا في أفعاله تحقق كماله في نفسه وإكماله لغيره. وأما المنزلَة الرابعة في الشجاعة وهي ثبوت العزائم عند تعارض العظائم، فإن مَنْ لم يكن في نفسه قوة على إظهار ما ينتهي إليه علمه والقيام بعقله وإمضائه لم ينتفع بما حصل عليه، ولا ظهر ثمرة ما وصل إليه. وأما المنزلَة الخامسة في العفة فهي فيما يباشر تعاطيه بالإنصاف فيه لمعامله، وذلك لأن المرء لا يمكنه أن ينفرد بنفسه في جميع أحواله، ولا أن يستبد بجملته أسبابه، ولا بدّ للادمي من الاستعانة بغيره فلا بدّ من الإنصاف في معاملتهم والإمساك عما يجب لهم وبذل ما يتعين من حقهم، وإلا انفضّ مَنْ انضم إليهم، ولا يمكنه أن ينفرد بنفسه فضاع ما تقدم من خصاله وتهدم ما سبق من منازل. وأما المنزلَة السادسة من الزهد وهو التقلّل من الدنيا للتكثّر من الآخرة، فإن من تمام ما حصل الخصال المتقدمة أن ينظر في العاقبة ولا يتعثر بالمبدأ أو الفاتحة، فإن المقصود التماهي في الصلاح والاستمرار على السلامة، فأما العمل بما يقطعها والاسترسال على ما يُبطلها أو يعقّبها ضدها سفه في الرأي، وغبن في الحظ، وأما المنزلَة السابعة في معرفة منازل الناس فإنه تمام التدبير وكمال السياسة، فإن مَنْ لم ينزل أصحابه وجيرانه ومعارفه وملاقيه منازلهم اضطربت أحواله، وتناثر سدى أصحابه باختلافهم عليه، وهذه المرتبة مأمور بها كل أحد. قالت عائشة: أمرنا أن ننزل الناس منازلهم، وأحقّ الخلق بها الأنبياء والأئمة ومَنْ يخلفهم من الأمر والعلماء والسادة والرجل في أهله، حتى لا يؤخر مقدّم ولا يقدم مؤخر فتشتمر القلوب وتستوفز الخواطر وتضطرب الأحوال، فمَنْ تألّفت فيه هذه المنازل فهو المقدّم، وليس من شرطه أن يكون من قرابة النبي عليه السلام، بل يقدم المولى إذا جمعها على القريب من النبي عليه السلام، فإن استولى المولى والقرشي قدّم القرشي. وقال مالك في إحدى روايته: يقدّم المولى أولى. وقد بيّنّا الحق في كتب الأصول، وهذا الأساس يكفي في القاعدة التي تريد أن ترتب عليها التقديم في المكانة والمكان لَمَنْ تقدّم في الميزان فنقول: أما أبو بكر الصديق فلا يخفى أنه استولى على أمد السبق في هذه المنازل، وحاز قصب التقدم في هذه الخصال، أما منزلة التريّة وذلك بحفظ العاجلة عن الفساد بالقانون الشرعي والآجلة عن الهلاك بالمحافظة على حدود الله أمرًا وزجرًا، ومحمد ﷺ هو الأعلى في هذه المنزلَة العليا على جميع أهل الدنيا، فإنه حفظنا ~~عقله~~ العقوبة الدائمة، وهدانا إلى المثوبة القائمة، فكان خير البرية، وأبو بكر تلاه بما يجب عليه فوقاه، فله الفضل البالغ في معناه، فإنه ربي رسول الله ﷺ وقام بحفظه له، ونصره بنفسه وبماله عند معاندة العشيرة، وتظاهر الأعداء واستيلاء البلاء، والنبي عليه السلام ربي عليًا وأنفق عليه وزوجه، وكفاه المؤمن الطارئة، ولا خلاف أن الأب والابن إذا اشتركا في الفضائل كان الأب أعلى منزلة من

(١) الشيح اضطراب الكلام وتفنيته وتعمية الخط وترك بيانه (م.ص).

مِيزَانًا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ فَوُزِنَتْ أَنْتَ وَأَبُو بَكْرٍ فَرَجَحْتَ أَنْتَ بِأَبِي بَكْرٍ، وَوُزِنَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ

الابن، وتفاصيل التربية بالمال والنفس يأتي في بقية الكتاب منبهاً عليه إن شاء الله. وأما منزلة العلم فكان أبو بكر أعلم الأمة بعد رسول الله ﷺ، فليس العلم بكثرة الرواية وإنما هو بما يظهر عند الحاجة إليه في الفتوى من الدراية، فأما السرد للمعلومات فإنما حدث عند فساد القلوب بطلب الظهور والتعالي على الأقران، والرؤيا في الأعمال، وقد ظهر علم أبي بكر في مواطن كثيرة أمهاتها:

الموطن الأول: حين خرج عن جوار ابن الدغنة ورضي بجوار الله.

الثاني: حين وجد النبي عليه السلام مخنوقاً مقهوراً فقال: أقتلون رجلاً أن يقول ربي الله، وفي هذا علم وافر، وهو أنه لما أراد دفعهم عنه وذهب عنه الحول رجع إلى الحيلة بالعلم، فكأنه قال لهم أقتلون رجلاً بغير ذنب إذ لم تنقموا عليه إلا أن قال ربي الله، وذلك أمر مختص به مع أنه اعتصم بالله الذي إليه يرجع الكل منكم ومن ألهتكم، فإذا تعلق بالأصل لم يستحق القتل على ترك الفرع.

الثالث: قوله لأُم قبيح حين قالت له إن محمداً هجاني فحلف لها أنه ليس بشاعر وما هجاها فصدته، وصدق، فإن الذم بالحق ليس بهجو وإنما الهجو عريية الذم بالباطل.

الرابع: أنه لما بلغه أن النبي عليه السلام قال: «أُسْرِي بي إلى بيت المقدس» وكذبه الناس قال أبو بكر: صدق، أنا أصدقه بأعظم من هذا، وهو خبر السماء. وهو قياس الأولى الذي خفي على كثير من العلماء، وهو جائز في المعقول والمنقول.

الخامس: قال يوم الحديبية لعمر مثل ما قال له رسول الله بعينه، حتى استراب المسلمون برجوعهم حين دخول المسجد الحرام، وقد قال الله لهم: «لَتَدْخُلَنَّ المسجد الحرام» [الفتح: ٢٧] فقال له: إنك آت البيت ومطوف به، إن النبي عليه السلام لم يقل لك العام فسيكون فيما بعد. وقال له: أليس رسول الله ألسنا على الحق وهم على الباطل فلم نعط الدنية في ديننا؟ فقال له: إنه رسول الله، فاستمسك بفرزه. وهذه الموافقة لرسول الله عظيمة، ومعرفته بصحة العقابة وصواب الحال المعقولة علم عظيم ونظر قديم لم يتفطن له غيره.

السادس: قال النبي عليه السلام: «إن عبداً خيره الله بين الدنيا وما عنده فاختر ما عنده». فبكى أبو بكر والناس يتعجبون، وفهم أبو بكر أنه ﷺ هو المراد.

السابع: أنه لما سمع «اليوم أكملت لكم دينكم» [المائدة: ٣] وخرج الناس معجبين به، قال لهم: ما من شيء تم إلا نقص، وعرف موته وعرف دفنه وكيفية غسله والصلاة عليه وتكفينه. وجاء بالخطبة العظمى في موته فقال: مَنْ كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، وَمَنْ كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، وتلا الآية فكان الناس لم يسمعوا بها قط.

فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ، وَوَزَنَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ فَرَجَحَ عُمَرُ، ثُمَّ رُفِعَ الْمِيزَانُ، فَرَأَيْنَا الْكَرَاهِيَّةَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

الثالث عشر^(٢): أنه حزن عثمان حزناً عظيماً لأنه لم يسأل النبي عليه السلام عن نجاة الأمة فقال أبو بكر: لكني سأله فقال: «الكلمة التي كنت أدعو إليها عمي» فأبى أن يقولها.

الرابع عشر: اتفق على إثبات الميراث أزواجه وقرباته، وطلبوا ذلك من أبي بكر وقال لهم: إن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا فهو صدقة» فأذعنوا لقوله أو تذكروا ما كانوا نسوه من عهده، وقد بينا ذلك في غير موضع، والصحيح أنهم تذكروه، فإن علياً والعباس أقرأ به.

الخامس عشر: طلب الأنصار الإمام فخطب تلك الخطبة الغزاة، ونقل عن النبي عليه السلام أن الأئمة من قریش، واحتج بأن النبي عليه السلام وصى بالأنصار، ولا يوصي بهم ولهم الأمر، فعظم الخطب في ذلك واشتدت البلوى، ففرجها الله بأبي بكر.

السادس عشر: أرادوا تأخير جيش أسامة فأبى، وقال: «لو لعبت الكلاب بخلاخيل نساء أهل المدينة ما رددت جيشاً أنفذه رسول الله. قيل له: قد ارتدت العرب، وهو:

التاسع عشر: فمع من تقاتلهم؟ قال: وحدي، حتى تنفرد سالفتي ولو ردّ جيش رسول الله ﷺ لما نفذ لأحد أمر أبداً، وكان الناس في إمضاء وردّ دائم.

الموفي عشرين: قال: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإنها حق المال لقوله ﷺ: «إلا بحقها»، وكان الصواب معه، والعلم والاستنباط، ففرغ الروم وقالوا: ما ضرهم موت نبيهم، وفزع الأعراب من شجاعته وعجبت من صرامته. وأما منزلة التدبير فكان فيها على غاية المعرفة. انظروا أولاً إلى حسن تدبيره في أسامة وأخذ الزكاة، انظروا إلى ولاته كيف عدل فيهم على قرباته، ولحظهم بعين فراسته: اختار لوزارته عمر، فقال لأسامة: اتركه لي، واختار للكتابة عثمان، وولى الشام أبا عبيدة، وولى الوليد خالد بن الوليد، وأنفذ عكرمة بن أبي جهل إلى اليمن، وأنفذ يزيد بن أبي سفيان، وولى المهاجر بن أبي أمية المخزومي وزيد بن لبيد الأنصاري باليمن، وأرسل أبا عبيد بن مسعود الثقفي إلى العراق، فأنقاد الناس كلهم له لحسن تدبيره وسداد اختياره، وسلموا ولم يعترضوا، وسكنوا ولم يضطربوا، وسدد الله الجمهور على الأمور، وقتل من بعده غيلة، والذي بعده عنوة، واضطرب الحال على علي فلم يتفق له لحظة، وكلما أراد أبو بكر من قتل في قتال وفناء المقتولين تأتي مع قلة عدده وكثرة عدد من نازعه،

(١) (أبو داود) الشُّنَّة: باب في الخلفاء.

(٢) كذا في الأصل وهذا النوع يتكرر كثيراً ولعله أدمج ما سقط من العد في السابع من الخطبة والتكفين

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

ونوزع عليّ فأظهره الله عليّ مَنْ نأواه في الخوارج، ثم انتشروا في البلاد، وأما منزلة الشجاعة فلم يكن في الصحابة أقوى قلبًا، ولا أثبت في الروح جأشًا، ولا أفزع في الكروب فؤادًا منه، لو لم يكن إلا قوله في العرش للنبي عليه السلام وهو مع النبي عليه السلام وحده فيه: حسبك يا رسول الله فقد ألححت عليّ ربك وهو منجز لك ما وعدك. وثبت عند موت النبي عليه السلام وقد اضطربت قلوب الناس وعقولهم، وعند الردة حيث لم يبق خارج المدينة أحد إلا كان عليه، وقال: لأقاتلنهم وحدي، وكانوا ثلاثين ألف مقاتل، ارتدت فزارة وزعيمهم عيينة بن حصن، وارتدت عامر وغطفان ورأسهم قرّة بن مسلم القشيري، وارتدت طائفة من سليم وزعيمهم الفجاءة بن عبد ياليل، وارتدت اليربوعية من تميم ورأسهم سجاح بنت المنذر، وارتدت خمس قبائل من كندة، وارتدت السكون والسكاسك وزعيمهم الأشعث بن قيس، وارتدت بنو بكر وزعيمهم الحكم بن زيد، وانضاف إليهم قبائل مع المنذر بن النعمان بن المنذر الملقب بالمقرور، وكل واحد من هؤلاء الزعماء في جيش يضيق عنه الفضاء، وارتدت بنو حنيقة واتبعوا مسيلمة، وارتدت الأسدية واتبعوا طليحة، وارتد الأسود بن كعب العنسي وتبعه كثير من قومه وكان في نفسه معدودًا بألف فارس، فما بالي عنهم الصديق ولا أقام لهم وزنًا، فما قاتل أحدًا إلا أباده الله، ويقايا مخالفني عليّ دائمون إلى يوم الدين، وأما منزلة العفة والانصاف بها فإنه فيها غاية، خرج عن ماله وأبلى ذات يده حتى لا يحتاج إلى منازعة، فلما وكل قطّ في قضية ولا جاء أبواب القضاء، ولا وكل ولدًا، وخاصم عليّ ووكل عقيلًا، ولم يشتغل بعد النبي عليه السلام باكتساب مال ولا باقتنائه حتى لا يحتاج إلى الانتصاف والاستعداد عليه، وكان من إنصافه حكمه عليّ ابنته وعلى آل الرسول مع ما كان يعتقد من تعظيمه له ومحبته لقرباته وصلته لهم، ولم يخش في الله لومة لائم. وأما منزلة الزهد في الدنيا فخرج عن جميع ماله في حاله، وأنفق على رسول الله ﷺ جميع ما ملكه في حال عسرتة، حتى قال: «ما نفعتني مال ما نفعتني مال أبي بكر»، وقيل له: ما خلفت لعيالك؟ قال: الله ورسوله، ولذلك احتاج حين وُلّي أمر المسلمين إلى أن يفرض لنفسه ما يحتاج إليه وعباله، فلما حضرته الوفاة ردّ إلى عمر اللقحة والعبدین اللذين كانا عنده ليجعله في بيت مال المسلمين، فقال عمر: لقد أتعبت الخلفاء بعدك، وكان له يوم أسلم ثمانون ألف دينار فأنفق جميعه على رسول الله ﷺ، وأمر أن يكفن في خلق، وقال: الحيّ أولى بالجديد من الميت، وقد شهد الله له بذلك في قوله: «وما لأحد عنده من نعمة تُجزى إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى ولسوف يرضى» [الليل: ١٩-٢١]، وأخير أنه إنما فعلها لوجه الله لا طلبًا للنعيم ولا خوفًا من الجحيم، فكان أبلغ ممن قيل فيه: «إنّا نخاف من ربنا يومًا عبوسًا قمطريرًا» [الإنسان: ١٠] «إن الأبرار يشربون من كأس كان مزاجها كافورًا» [الإنسان: ٥] فأخبر أن ذلك الفعل إنما كان خوفًا من الجحيم ورغبة في النعيم، وكان يقول: أقبلوني، فيرغب عنها وغيره رغب فيها ودافع عنها، واقتصر على القليل من النساء وغيره تزوج

واشترى ما ظهر له الأولاد منه والأموال. وأما تنزيل الناس منازلهم فقد كان النبي ﷺ ينزل أبا بكر وعمر منزلة الوزير والجلس والصابج، وقدم عليًا للدفع والذب، وقدم أبا بكر للصلاة، وقد قال النبي عليه السلام: «لو كنت متخذًا خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً»، وأمر بسد الأبواب كلها التي كانت شائعة إلى المسجد إلا باب أبي بكر، واختصه بالصحبة في الهجرة، وكان معرضاً في ليالي العار والطريق إلى ما كان عليّ معرضاً له ليلة واحدة. قال ابن العربي: فإن نظرت إلى قلبه وجدته لودعياً، وإن نظرت إلى قوله رأيته أحوذياً، وإن نظرت إلى سيرته ألفتية ربانياً، نسيج وحده لا خلل فيما يظهر من عنده.

ذكر عمر

وكان عمر نالياً له في هذه المراتب، كان ظهور الإسلام على يديه، فرياه وأنماه وأظهره وأعلاه وأما العلم فكان محدثاً ملهماً، وهذا فوق علم النظر وزائد عليه، وكان ينزل الوحي بوقفه، وقد وافق عمر ربه في اثنتي عشرة مسألة يتناها في شرح الصحيحين، وما وافق عليّ قط ربه في واحدة، ولقد خان نفسه في وطء أهله فجعل الله ذلك رخصة للأمة في إباحة الوطء ليلاً. قال علماؤنا: وليس هذا تعرضاً للنقص لأحد، وإنما هو تفصيل من المناقب، وقد كان في زمانه من نوازل المسائل ومشاورته الصحابة وضبط الإجماع وحصر معارك النظر ما لم يكن لغيره، وغيره رأى: تحليف الراوي، وقتل شارب الخمر، وقطع اليد والرجل من أطراف الكف والقدم، وتوريث المعتق نصفه، ومقاسمة الجد الأخوة وإن نقصوا عن السدس، وتوريث ولد الأخوة معه. وأما السياسة فإنه انتهى منها مع القصد والتواضع في المأكول والملبس إلى أن دان له العرب والعجم، وغلب المخالف بالمؤالف، وكانت درته أعظم من سيف غيره، وقد كان كسرى في أربعمائة من خاصته، فما دان له العرب والعجم، بل كان يتحيف من كل جانب تأخر أو تقدم، وأخرج اليهود من جزيرة العرب، ومملك الكنوز وسور سراقه بسواري كسرى حسبما وعده به رسول الله عليه السلام، وأمن البلاد حتى تخرج الظعينة من المدينة إلى الحيرة لا تخاف إلا الله. وأما منزلته في الشجاعة فأول أمره فيه شهره سيفه وقوله: لا يعبد الله سراً، وقد عارض جمع قريش فيه، وحمل الناس القليل الذين أسلموا معه على أن يقاتلوا أهل الأرض لشجاعته وقوة قلبه ورعبه في قلوب الخلق جاهلية وإسلاماً، وبهذا دعا رسول الله ﷺ أن يعز الله به الدين. وأما منزلته في العفة والإنصاف فقد ظهرت في طول مدته ظهوراً، لا خفاء لأحد به، ولا يحصره العدد ودون العطاء وقدر المقادير ورتب المنازل، وفضل بعلمه وسوى أبو بكر بعلمه، وشاور كيف يعمل فقيل له: ابداً بنفسك ثم الأقرب فالأقرب، فقال له: ذكرتني الطعن وكنت ناسياً، بل بدأ برسول الله وقربته، فلما فعل ذلك حصل في الدرجة الثانية من قراته. ومن أنصافه أنه قدم أسامة على ابنه عبد الله، ومنزلته في

الزهد أكبر من أن تسطر فإنه أعرض عن جميع ما وصل إليه، وأخذ من الفياء على يديه، وقد جمعت سيرته في ذلك فكانت أسفازا، وملازمته القفار وترك التأذم لأجل الناس زهد وإنصاف، ومنزلته في التدبير، عظيم في الأمور، لا تطول بذكرها لاشتهارها، وكذلك التنزيل حتى كان الطرطوشي يقول لي: لو قال أحد بتقديم عمر على أبي بكر لقلت له: عمر من حسنات أبو بكر ومن فضائله.

ذكر عثمان

وأما عثمان فإن فضله على من بعده في المنازل السبعة ظاهر، أما منزلة التربية فإنه أنفق المال عند الحاجة وبذل فيه ما لم يبذله غيره، وخصوصا جيش العسرة، فإنه أعطى فيه ألف مثقال، وجهاز بالجمال وأحمالها، وحفر بئر رومة. وأما منزلته في العلم فإنه لم تجمع الأمة على ترك فتوى له إلا مسألة واحدة، وقد جمع القرآن وحفظه، وبث المصاحف في الأقطار، ولولا ذلك هلك الناس، ففعل فيه فعل أبي بكر حتى ضبط الإسلام. وأما منزلة السياسة فقد دبر الناس عشر سنين ما نعموا عليه فيها ما ينبغي، إلا فساد نياتهم وخبث سرائرهم ونفوذ القدر على أيديهم، فإن قيل: قدم قرابته في الولايات والعطاء، قلنا: اجتهاد أذاه إليه نظره، وبه نقصت مرتبته عمن كان قبله. وأما منزلة الشجاعة فقد ثبت قلبه عند تحمل شروط البيعة وما كغ عنها وتأخر عنها علي، وهذا يدل على ثبوت قلب عثمان وصرامته، فوفى بشرطه وعمل بالكتاب والسنة، وسار بسيرة أبي بكر وعمر في القضاء بالنص ثم بالاجتهاد، لأن تقليدهما لا يجوز فلا يدخل في شرط البيعة، وظن علي أنه يشترط عليه التقليد فنفر عن ذلك، وأشكل التمييز بينه وبين علي، فبرز عثمان بالذكاء والفطنة والقوة والصرامة. وأما منزلته في العفة والإنصاف فإنها تقارب منزله من قبله في الجري على السداد وقطع الأطماع وصيانة الحال عن الفساد. وأما منزلته في الزهد ففوق منزلة من بعده، فإنه كان قادرا على كف من قام عليه بعشيرته وأصحابه وأصحاب محمد، فتوزع عن ذلك وأسلم نفسه صيانة لدماء الأمة أن تُراق من جهته، وهذه هي الغاية مع موالاة الصيام والقيام وتلاوة القرآن، وترجع على غيره بالسابقة والغناء والهيبة حتى استحييت منه الملائكة، والسكون والحلم والسخاء والتفقه على الإسلام، وزاد بصيرة على البلاء العظيم والغبن الكثير والقتل والبغي والتخاذل عن النصرة. وفي نسخة يحيى بن معين التي جلبتها ولم يسبقني أحد عليها: أخبرنا يحيى بن معين، أخبرنا عبد الله بن صالح، أخبرنا الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة بن سيف: كنا عند شفى الأصبحي فقال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون خلفي اثنا عشر خليفة: أبو بكر رضي الله عنه لا يلبث إلا قليلا، وصاحب رحا داره العرب يعيش حميدا ويموت شهيدا»، قالوا: ومن هو؟ قال: «عمر بن الخطاب»، قال: ثم التفت إلى عثمان فقال: «يا عثمان إن

كساك الله قميصاً جديداً فأرادك الناس على خلعهم فلا تخلعه، فوالذي نفسي بيده إن خلعت لا ترى الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط».

ذكر علي

أما منزلته في التربية فإنه لما عقل هجر أباه وأمه ونشأ في حجر الإسلام، وجنبه الله مخالطتهم في الدناءات ومتابعتهم في عبادة الأصنام، واختاره النبي عليه السلام لابنته لدخلته، والأفاضل لا يفعلون هذا إلا على الاختيار، فاختياره له من بين عشيرته دليل على فضيلته، وكانت منزلته في ذلك منزلة الولد، ورعى على زوجه وسباطه فصار مربى رابياً، جمع في التربية بين طرفيها ولكن دون المنزل الأولي. وأما منزلته في العلم فإنه مع صغر سنه أدرك فيه بالأكابر، وتفطن للدقائق، وأفتى الخلفاء وعوّل عليه في الفتوى، ولم تكن له المسألة المعروفة بالمنبرية، وجوابه فيها على البديهة بأحسن جواب وأخصر عبارة، ولم يشغله ما كان فيه من الخطبة. وأما منزلته في السياسة والتدبير فإنه لما أبطل بكثرة المخالف واضطراب الأمر جرى في ذلك على أن مجرى بالمدارة لهم والدعاء إلى الحق حتى تبين له الباطل، فقتل أهله، ولولا ذلك ما بقي للإسلام في تلك الفتنة رسم. وأما منزلته في الشجاعة فظاهرة: بات على فراش النبي عليه السلام فداء له بنفسه، وبرز يوم بدر وخيبر وغير ذلك مكاشفاً لأعداء الله، وذلك ظاهر جداً. وأما منزلته في الفقه والإنصاف فكان لا يستأثر بالعطاء وترك الديون مخافة التفضيل حتى اضطرب الأمر فعاد إليه، ومن عدله وحسن سياسته أنه لم يدخر مالاً ولا حبسه ساعة، ومن إنصافه إجابته إلى التحكيم مع ظهور فضله على من تحاكم معه. وأما منزلته في الزهد فإلى الغاية، فإنه لم يطلب الإمامة ولا نازع فيها حتى صارت إليه حتى عد ذلك أهل الجهالة من أتباعه أنه فعل ذلك تقية، وإنما فعله إعراضاً عن الدنيا، فلما قتل عثمان لم يسعه القعود ولا جاز له تضييع الخلق مع صلاته وصومه، وسار بين الأعداء والمخالفين أحسن سيرة حين لم يذف على جريح ولا نهب مالاً ولا استرق حرمة، وسن الحكيم في حرب المسلمين، وهذه منازل شريفة ولكن دون من تقدم، بدليل أنه لم يجعل في الميزان لمقاربتة من بعده وبعده عمن قبله.

مقامة: وقد بقي النظر في فضل موضعه، وهو تحقيق الفضائل على التعيين، فأرينا تعجيله هاهنا لئلا تتفرق المواضع على الطالب فيعسر عليه ضمها، فنقول: إن أبا بكر إذا وزن بالأمة رجعهم من وجوه: الأول: أنه أول الخلق إسلاماً. قال النبي عليه السلام لعمر بن عبيدة حين قال له: من أتبعك على هذا الأمر؟ قال: «حرّ وعبد» يعني: أبا بكر وبلا، فإن كان عليّ أسلم فلم يعتد به لصغره. وقال حسان بحضرة النبي عليه السلام:

٢٢٨٨ - **هَذَا أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ**. حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ بُكَيْرٍ. حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ الزُّهْرِيِّ: عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَرَقَةَ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: إِنَّهُ كَانَ صَدَقَكَ وَلَكِنَّهُ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرِيْتُهُ فِي الْمَنَامِ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ بَيَاضٌ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَكَانَ عَلَيْهِ لِبَاسٌ غَيْرُ ذَلِكَ».

خير البرية أتقاهما وأعدلها بعد النبي وأوفاهما بما حملا
الثاني التالي المحمود مشهده وأول الناس منهم صدق الرسلا
الثاني: أنه أول من بنى مسجداً وتجرد للعبادة فيه.

الثالث: أنه أول من دعا الناس إلى الحق فأسلم على يديه بشر كثير: العشرة إلا علياً وعمر، ويقال: إن من أسلم بدعوة أبي بكر أكثر ممن أسلم بالسيف، يعني: في الغناء والمنعة لا في العدد. الرابع: أنه أول من فدا من عذاب الله كبلال وأكل ياسر وسواهم. الخامس: أنه أول من فدى رسول الله بنفسه وانتزعه من أيدي أعدائه، وقال: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله. السادس: إيثار النبي عليه السلام واستبقاؤه حبيبه في العريش مع نفسه منزلة الصاحب المشير، ونكاية الرأي في الحرب أشد من نكاية القتال، قد يكون شجاع لا رأي له، ولا رأي إلا لمن له شجاعة وثبوت جاش. السابع: أنه أفتى في زمان النبي عليه السلام وبحضرته في قتل حُثَيْن، وفي تفسير الرؤيا في الظلة، وفي رؤيا المرأة. الثامن: أنه أول عالم بالرؤيا وتأويلها، ولا يكون ذلك إلا لمتبحر في العلوم كلها، فإن تفسير الرؤيا لا يستمد من بحر واحد بل أصله الكتاب والسنة، وأمثال العرب، وأشعارها، والعرف، والعادة. التاسع: أنه أول من فتح المقفل، وحل العقدة، وبيّن العلم، وجمع الكلمة، ونظم الشتات، وقطع العصية، وذلّ النخوة، وقام بالحجة، وسكن الدهماء، وأزال الفرقة. العاشرة: أنه كان جليس النبي عليه السلام وضجيجه. قال ابن العربي: فهذه جملة كافية في معرفة مقدار الموازين في الرؤيا.

التفات: قوله: (فأرأينا الكراهية في وجه رسول الله ﷺ) يحتمل أن يكون النبي عليه السلام كره وقوف التخيير وحصر درجات الفضائل في ثلاثة، ورجا أن يكون في أكثر من ذلك، فأعلمه الله أن التفصيل انتهى إلى المذكور فيه فساء ذلك، وحمد الله على ما وهبه. وقد روى أبو داود: «فاستاء لها» افتعلها من الإساءة، وذكر عن جابر أنه أرى الليلة رجل صالح، أن أبا بكر نيط برسول الله ﷺ، ونيط عمر بأبي بكر، ونيط بعثمان عمر، قال جابر: فلما قمنا من عند رسول الله ﷺ قلنا: أما الرجل الصالح فرسول الله، وأما نوط بعضهم ببعض فهم ولاه الأمر الذي بعث الله به نبيه، والنوط هو التعلق، نوط الشيء بالشيء هو تعليقه به، فنيطوا ثم وزنوا أو وزنوا ثم نيطوا، وربك أعلم.

حديث: قوله في حديث ورقة (إني رأيته وعليه ثياب بيض ولو كان من أهل النار لكان عليه غير ذلك) فيه:

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَيْسَ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِالْقَوِيِّ.

٢٢٨٩ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا فَتَنَعَ أَبُو بَكْرٍ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ فِيهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ قَامَ عُمَرُ فَتَنَعَ فَاسْتَحَالَتْ غَرَبًا فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي قَرِيضَهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنِ^(١).

الأولى: ورقة كان امرأة تنصّر في الجاهلية وقرأ الكتب، وكان زمن الفترة، وأدرك النبي عليه السلام في أول الوحي، وجرى بينهما ما رُوِيَ في الصحيح وغيره، وبشر بالنبي عليه السلام ومدحه في أشعاره، وحثّ عليه وحضّ على أتباعه، فسألته عائشة عن ماله، فلم يكن عند النبي عليه السلام نص على ماله أمره لاحتمال أن يكون صدقه على الجملة دون التفصيل، أو آمن على التفصيل، والذي صرح أنه جرى بينه وبين النبي عليه السلام مجلسان: الأول حين جاءه في نزول الوحي، والثاني: حين لقيه بأسفل بلدح وفتحوا سفرتهم ودعاه إلى الأكل، فقال ورقة: إني لا أكل مما تذبحون ومضى، والأمر موقوف فأسلمه النبي عليه السلام إلى علم الله فيه، لكن استدلل على حسن ماله بشيابه فإنها بياض، والبياض ممدوح شرعاً قولاً وفعلاً، وكذلك الخضرة، وأما السواد فهو مذموم شرعاً، وهي صفة النار وأهلها، فلما كان أبيض خرج بذلك عن أهل النار، مع أن الحديث في قول أبي عيسى ليس يقول.

حديث الدلو

روى عبد الله بن عمر (أن النبي عليه السلام قال رأيت الناس اجتمعوا فتزع أبو بكر ذنوباً أو ذنوبين وفيه ضعف والله يغفر له ثم قام عمر فتزع فاستحالت غرباً فلم أر عبقرياً يفري فريه حتى ضرب الناس بعطن) صحيح غريب عن ابن عمر.

الإسناد: رواه أبو داود فقال عن سمرة: إن رجاء قال للنبي عليه السلام: رأيت كأن دلواً دلى من السماء فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شرباً ضعيفاً، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع، ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع، ثم جاء علي فأخذ بعراقيها

(١) (البخاري) التعبير: باب نزع الذنوب والذنوبين من البشر بضعف. والمناقب: باب علامات النبوة في الإسلام وفضائل الصحابة: باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وهذا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ.

فانتشطت ونضح عليه منها شيء. يرويه حماد بن سلمة، عن أشعث بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن سمرة، ولم يلحق بالأول في الصحة فربك أعلم به. رواه ابن قتيبة قال: أخبرنا عبد الله بن عبد الله، أخبرنا محمد بن بشر العبدي، عن عبيد الله بن عمر، عن أبي بكر بن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر، قال: رأيت في النوم أني أنزع على قلب بدلو بكرة، فجاء أبو بكر فنزع نزعاً ضعيفاً والله يغفر له، إلى قوله يعطن بنحوه.

الغريب: قوله: (دلى) أرسل، دلّيت أرسلت، وأدلّيت ناقتي سرت بها نوعاً من السير ليثاً، ودلّيت الدلو إذا رفعتها. العراقي أعواد تجعل مخالفة على فم الدلو ويعلف فيها الحبل، وقوله: (تضلع) امتلات أضلاعه وانتبر جنباه وخاصرته. الانتشاط الاضطراب حتى يسقط بعض ما فيها أو كله. وقوله: (نزع) أي استقى، ولنزع معاني كثيرة. والذنوب الدلو الكبيرة تكون من جلد ثور. والعبقري الرجل العظيم القوة، وأصله في كل شيء غريب سابق في باب. والعطن برك الإبل وأظهره عند الماء، والقلب البثر غير المطوية.

فوائده: في ست عشرة فائدة:

الأولى: الماء خير على الإطلاق إلا أن ينضاف إليه ما يخرج عن غالب أمره أو عن وضعه في أصله، والدلو آلة من آلاته. ضرب في المنام مثلاً عن الحظ الذي أعطاه الله لنا، وتعبّر العرب عن الحظ بالدلو، وخصوصاً بالذنوب، قال العجلي:

وفي كل حي قد حظيت بنعمة فحق لشاس من ندادك ذنوب

الثانية: وهي غريبة جداً. اعلموا أنه ليس تقديره بالدلو دليلاً على صغر الحظ، وإنما قدر بالدلو عبارة عن التمكن منه، وإنما يتمكن منه في الدلو وإلا فحفظنا في الخير يملأ السموات والأرض وأعظم من ذلك وأكبر.

الثالثة: قوله: (نزل من السماء) وهي خزانة الرزق ومحل الخير، منها ينزل وعنها إليها يرحل.

الرابعة: إذا أنزل من السماء كان أجلّ قدراً وأبرك منفعة، ولا سيما إذا كان حديث العهد لم يلبث، وكان النبي عليه السلام إذا نزل المطر خرج إليه فيتمسح به ثم يقول: «هذا حديث عهد بربه». وقال في خبر ابن قتيبة: «أنزع على قلب»، وهو معارض بخبر نزول الدلو من السماء، فإما أن يكونا خبرين، وإما أن يكون خبر ابن قتيبة ضعيفاً فلا تعارض، وإما نزلت الدلو من السماء إلى البثر ونزع بها عن البثر. قال: «وأنزلنا من السماء ماء بقدر» [المؤمنون: ١٨].

الخامسة: في حديث ابن قتيبة (نزع النبي عليه السلام ثم أبو بكر) وهو غريب، وكذلك كان، فالله أعلم بصحته. النبي عليه السلام قبل أبي بكر، ثم أبو بكر وعمر.

السادسة: قوله: (على دلو بكرة) يعني صغيرًا، لأن البكرة لا يستقى بها على الغرب.

السابعة: قوله في الرؤيا الأولى: (فنزح ذنوبًا أو ذنوبين) عبارة عن قصر المدة وإنها كانت خلافته عامين.

الثامنة: قوله: (وفي نزعه ضعف) قالوا هو إشارة إلى قصر المدة لا إلى تقصير وقع منه، لأنه لم يكن.

التاسعة: فإن قيل: فلائني شيء قال: (والله يغفر له) قيل له: ليس هذا الدعاء لتكفير تقصير، وإنما هو لأن النبي عليه السلام لما رآه مدة قصيرة قال: (والله يغفر له) أي يرضى عنه فيعطيه ثواب أطول مدة وأكثر عمل، وكيف تكون مدة قصيرة ومدة عمر وعثمان من جهة، وكذلك الناس الفضلاء والولاء العدول بعده.

العاشرة: ألا ترى إلى قوله في الرؤيا الثانية: (فشرب حتى تضلع) وهذا يدل على أنه قد بلغ حاجته في الري، ولم يكن تقصير ولا حاجة.

الحادية عشرة: أخذ بعراقيها يريد صواب العمل في الشرب في التناول له من جهته وعلى صفته.

الثانية عشرة: فيها مباشرة الأمور بأنفسهم، ألا تراهم لم يقولوا في المنام: اسقونا، ولا ناولهم سواهم، وكذلك الوالي إذا كان عدلاً باشر بنفسه ولم يحتجب.

الثالثة عشرة: قوله في كل واحد منهم: (شرب حتى تضلع) مثل لصواب عملهم وسداد فعلهم وانتهائهم إلى الغاية الواجبة عليهم وحصولهم على كمال ثواب عملهم.

الرابعة عشرة: قوله في ذكر عمر: (فاستحالت غربًا) إشارة إلى طول مدته والتمكين واتصال الطاعة وافتتاح البلاد، كما كان الضعف في نزع أبي بكر عبارة عن الردة، واختلاف الكلمة وكثرة المنازع.

الخامسة عشرة: قوله (حتى ضرب الناس بعطن) مثل لتمهيد البلاد وتوطئته وتوطيد الخلق فيها بعد التمتع بالمتاع وعموم المعاش والانتفاع.

السادسة عشرة: تفطنوا رحمكم الله إلى الإعراض عما جرى لعمر من قتله غيلة، وعما جرى لعثمان من قتله غلبة، والغلبة فحسب ما أقاموا من الدين، وحاطوا من المسلمين، وعفوا

٢٢٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْبِيعَةٍ وَهِيَ الْجُحْفَةُ وَأَوَّلَتْهَا وَبَاءَ الْمَدِينَةَ يُنْقَلُ إِلَى الْجُحْفَةِ^(١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

من الكافرين، واعفوا من الصالحين، حين كانت ميتهما شهادة، فلم تؤثر صفتها في الشهادة، وكذلك عدوان الأشرار لا يؤثر في مراتب الأخيار.

السابعة عشرة: انتشاطهما على أبي طالب مثل لاضطراب الأمر عليه حتى تبدد من الماء عليه، وهو مثل الذي نزل به من المكروه، وإنما عاد مكروهاً لأنه نشأ عن اضطراب وهكذا حال المعاني في الرؤيا مع الفوائد والأسباب والقرائن، فغلب أعراضها وتنوع أغراضها، والله أعلم.

حديث ابن عمر: عن رؤيا النبي عليه السلام (قال: رأيت امرأة ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمهبة وهي الجحفة فأولتها وباء المدينة ينتقل إلى الجحفة).

العارضة فيه: أنه حديث صحيح متفق عليه، ورؤية المرأة في المنام تتصرف على ألف درجة جمعها علي بن أبي طالب في منظوم شعر، والسواد مطلقاً مكروه، والبياض مطلقاً محبوب، وقد يقترن بالسواد ما يخرج به إلى الخير، وقد يقترن بالبياض ما يخرج به إلى الشر، وإنما كانت المرأة السوداء مكروهة في بلاد البيضان لأنها خلاف العادة، وامرأة سوداء في بلاد السودان لا تنكر، وأما كونها ثائرة الرأس فزيادة في الكراهة لأنها عبارة عن سوء الحالة في البقطة، والرؤيا مثله ومثالة، وشعث الرأس مذموم على الإطلاق، والترجل محمود، وقد بيّناه في الكلام المتقدم على التفصيل، وضرب المثل لذهاب الوباء بخروج السوداء، وذلك لحكمة: وهو أن النبي عليه السلام كان داعياً في ذهاب الوباء عن المدينة وانتقاله عن الجحفة، لكون المشركين بها حيثئذ، وكان يتوقع الإجابة ويتوكل بلوغ الأمل منها، فلما رأى هذه الرؤيا ردها إلى ما كان ينتظر، وكذلك يفعل المعبر فيما ينزل به من المنامات يردها إلى ما تتشوف إليه النفوس وتتعلق به القلوب.

(١) (البخاري) التعبير: باب إذا رأى أنه أخرج الشيء من كوة وأسكنه موضعاً آخر. وباب المرأة السوداء. وباب المرأة الثائرة الرأس. (النسائي في الكبرى) التعبير: باب السوداء. (ابن ماجه) تعبير الرؤيا: باب تعبير الرؤيا.

٢٢٩١ - **هَذَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَا تَكَادُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ وَأَصْدُقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدُقَهُمْ حَدِيثًا، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: الْحَسَنَةُ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ، وَالرُّؤْيَا يَحْدُثُ الرَّجُلُ بِهَا نَفْسُهُ، وَالرُّؤْيَا تَخْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يُعْجِبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ الْعُلَّ. الْقَيْدُ: ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ، قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَيُّوبَ مَرْقُوعًا، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَوَقَّفَهُ.

٢٢٩٢ - **هَذَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَهَمْنِي شَانَهُمَا فَأُوجِي إِلَيَّ أَنْ أَنْفُخَهُمَا فَتَفْتَحُهُمَا فَطَارَا فَأَوَّلَتْهُمَا كَاذِبَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنْ بَعْدِي يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا مُسَيِّلِمَةٌ صَاحِبُ الْيَمَامَةِ وَالْعَنَسِي صَاحِبُ صَنْعَاءَ»^(٢).

حديث: (رأيت في المنام كأن في يدي سوارين) إلى آخره، يرويه أبو هريرة، رواه عنه ابن عباس، وهو من المديح في رواية الصحة عن الصحابة، والنكته فيه غريبة من التعبير، وهو أن السوار من آلات الملوك، قال الله سبحانه مخبرًا عن الكفار ﴿فَلَوْلَا أَلْقَى عَلَيْهِ أَسُورَةٌ مِنْ ذَهَبٍ﴾ [الزخرف: ٥٣] واليد في العربية عبارة عن معاني كثيرة، منها: القوة، والسلطان، والقهر، والغلبة. تقول العرب: ما لي بهذا الأمر يدان، ولذلك أوله النبي عليه السلام على منازع له، وذلك من جهة أن السوار من هيئة الملوك فكئى به الملك عنه، وضرب المثل به، ويحتمل أن يكون ضرب المثل بالسوار كناية عن الأسوار، وهو الملك، وحذف له الملك الهمزة، وكثيرًا ما يصرف الملك الأمثال بالحذف من الحروف وبالإضافة فيها، وهو معلوم عند أهل الصناعة وارد في الآثار، والنكته التي لم أرَ بشرًا يعلمها ففتح الله عليّ بفضلها فيها فأسأل الله أن يعظم الأجر عليها، وأن ينفعني وإياكم بها قوله في الحديث: (كذا بين يخرجان بعدي) فما الذي يدل على أن

(١) (مسلم) الرؤيا: في فاتحته.

(٢) (البخاري) المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام. والمغازي: باب وفد بني حنيفة وحديث =

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٢٢٩٣ - **هَذَا** الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ ظُلَّةً يَنْطَفُ مِنْهَا السَّمْنُ وَالْعَسَلُ وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَسْتَقُونَ بِأَيْدِيهِمْ فَالْمُسْتَكِيرُ وَالْمُسْتَقِيلُ وَرَأَيْتُ سَبِيًّا وَاصِلًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ وَأَرَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ بَعْدَكَ فَعَلَا ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ بَعْدَهُ فَعَلَا، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ

ذلك يكون من بعده دون أن يكون في زمانه (فهمني شأنهما) يريد: أحدثنا لي ههنا، يقال: همني الأمر وأهمني بمعنى واحد، فكان النفخ دليلاً على أنهما مرميتان بريحه، أي: أن غيره يفعلهما بنسبته إليه، وكونه منه، ولا يصح أن يكون النفخ مثلاً على ضعف حالهما، فإنه كان شديداً لم ينزل بالمسلمين مثله قط، لو قيل: إنه مثل عن ضعفهما لقلنا: إنه متضمن لوجهين، وقد كان ﷺ يتوقع لمسيلمة والأسود فأولهما بهما، ليكون ذلك إخراجاً للمنام عليهما ودفعاً لحالهما، فإن الرؤيا إذا عبرت خرجت، ويحتمل أن تكون بوحى والأول أقوى.

باب ما جاء في الظلة

حديث ابن عباس عن أبي هريرة (أنه كان يحدث أن رجلاً جاء إلى النبي عليه السلام فقال: إني رأيت ظلة) الحديث إلى آخره، وهو صحيح متفق عليه، زاد الحميدي فيه عن ابن عباس وأسقط أبا هريرة، فقال: (جاء رجل إلى النبي عليه السلام منصرفه من أحد) وبإسقاط أبي هريرة أخرجه من المديح.

الغريب: الظلة السحابة تنطف تقطر بكسر الطاء وضمها. يستقون يأخذون بالأسقية، وفي البخاري يتكفون: يأخذون بالكف. قوله: (لتدعني) اللام لام القسم والنون الثقيلة دخلت فيه وهو من أخص موضع به، ومنه مسألة في النحو غريبة، وهي أن سيبويه قال: ولم يقولوا ودع استغنوا عنه بترك، ولم يعلم بحديث النبي عليه السلام فإنه لم يَرَ قط هو ولا شيخه منه مما يستقل بالصناعة به. قال النبي عليه السلام: (فإنه لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات) أي: عن تركهم. وقال أبو بكر: (لتدعني أهرها)، أي: لتتركني.

القوائد: ثلاثة عشر فائدة:

الأولى: أن أبا بكر الصديق قد فسرهما ولا تفسير مثله ولا مفسر مثله. وقوله ذلك بحضرة النبي عليه السلام دليل عظيم منزله واستحقاق لذلك.

رَجُلٌ فَقُطِعَ بِهِ، ثُمَّ وَصِلَ لَهُ فَعَلَا بِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي وَاللَّهِ لَتَدْعُنِي أَغْبُرَهَا فَقَالَ: «أَغْبُرَهَا»، فَقَالَ أُمَّا الظُّلَّةُ فَظُلَّةُ الْإِسْلَامِ، وَأُمَّا مَا يُنْطَفُ مِنَ السَّمَنِ وَالْعَسَلِ فَهُوَ الْقُرْآنُ لِيُثَنَّهُ وَحَلَاوَتُهُ، وَأُمَّا الْمُسْتَكْبِرُ وَالْمُسْتَقْبِلُ فَهُوَ الْمُسْتَكْبِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقْبِلُ مِنْهُ وَأُمَّا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَهُوَ الْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ فَأَخَذْتُ بِهِ فَيُغْلِيكَ اللَّهُ ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ ثُمَّ يَأْخُذُ بَعْدَهُ رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ ثُمَّ يَأْخُذُ رَجُلٌ آخَرُ فَيَنْقَطِعُ بِهِ ثُمَّ يُوصِلُ لَهُ فَيَعْلُو أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ لَتُحَدِّثُنِي أَصَبْتُ أَوْ

الثانية: فيها معرفة أبي بكر بالتعبير أخذ ذلك عن رسول الله ﷺ.

الثالثة: قوله: (بأبي وأمي) يعني مفدى، وكانت كلمة تقولها الجاهلية فأقرها الإسلام، والجواز فيه مطلق لكل أحد إذا كان أبوه وأمه كافرين، فأما إن كانا مسلمين فلا يفدى بهما أحدا ولا بنفسه إلا رسول الله ﷺ، فإنه يفري بكما أحد مسلما كان أو كافرا.

الرابعة: قوله: (والله لتدعني) فأقسم عليه فكان دليلا على جواز قسم المرء على غيره، فإن برّ قسمه وإلا وجبت الكفارة على الحالف. وفي الرسالة الرشيدية المنسوبة إلى مالك: تجب الكفارة على المحلوف عليه، وقد بيّناه في كتاب الأيمان.

الخامسة: تعبیر الظلة بأنها ظلة الإسلام صحيح، وذلك لأن القرآن يظلّل صاحبه يوم القيامة، وكذلك الأعمال، والبقرة وآل عمران تأتيان كأنهما غمامتان تظلّان صاحبهما.

السادسة: قوله: (تنطف سمنًا وعسلًا) قالوا: هاهنا وهم أبو بكر، فإنه جعل السمن والعسل معنى واحدًا وهما معنيان: القرآن والسنة، ويحتمل أن يكون السمن والعسل: العلم والعمل والحفظ والفهم، وقد بيّنا فيما تقدم تحقيق ذلك.

السابعة: قوله: (أن الحق يرفع) وللسبب معاني، وهاهنا لا معنى له إلا الحق لقوله: (أخذت به فعلوت) والعلو الظهور على الخلق، لأنه صار فوقهم بالمسافة، ضرب مثلاً للكون فوقهم بالظهور والغلبة.

الثامنة: قوله: (ثم أخذ به رجل آخر) هو أبو بكر.

التاسعة: (ثم أخذ به رجل آخر) عمر.

العاشرة: (ثم أخذ به رجل آخر فقطع له) يعني عثمان. قيل: فإن قيل وهي:

الحادية عشر: لو كان معنى قطع قتل لكان سبب عمر مقطوعاً أيضاً، قلنا: لم يقطع سبب عمر لأجل العلو وإنما قطع غيلة لعداوة مخصوصة، وإنما قتل عثمان من الجهة التي علا بها، وهي الولاية، فجعل قوله

أَخْطَأْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَبْتُ بَعْضًا وَأَخْطَأْتُ بَعْضًا»، قَالَ: أَقْسَمْتُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لَتُخْبِرَنِي مَا الَّذِي أَخْطَأْتُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُقْسِمُ»^(١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الثانية عشرة: قوله: (ثم وصل) يعني بولاية علي فكان الجبل موصولاً، ولكن لم تر فيه علواً فلذلك لم ير علي ظهوراً وإنما رأى منازعة، فكان على الحق.

الثالثة عشر: قوله: (أخطأت بعضاً) اختلف الناس في تعيين الخطأ، ف قيل: وجه الخطأ قصوره على التفسير من غير استئذان، واحتمله النبي عليه السلام لمكانه منه، وقيل لقسمه عليه، وقيل: لجعله السمن والعسل معنى واحداً وهما معنيان، وحققوه بأنه قال: (أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً) ولو كان الخطأ في التقدم أو في اليمين لما قال: (أصبت بعضاً وأخطأت) لأن ذلك ليس من الرؤيا، وهذا لا يلزم، لأنه يصح أن يريد به: أخطأت في بعض ما جرى وأصبت في البعض. قال لي أبي رحمه الله: وقد قيل وجه الخطأ أن رسول الله ﷺ هو الظلة، والسمن والعسل القرآن والسنة، وقد قيل: وجه الخطأ أن جعل السبب الحق، وعثمان لم ينقطع به الحق، وإنما الحق الولاية، كانت النبوة ثم صارت بالخلافة إلى أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، وهم الموعود بهم في سورة النور، وانقطعت لعثمان بما كان ظن به، ثم صحت براءته، فأعلاه الله ولحق بأصحابه، وقد سألت ذانשמند رحمه الله عن هذا فقال لي ما معناه، فعين الوجه الذي أخطأ فيه أبو بكر من يعرفه إذا أخطأ فيه أبو بكر، وليس كان تقدم أبي بكر بين يدي النبي عليه السلام للتعبير خطأ إن تقدم أحد بين يدي أبي بكر ليس خطأ لأعظم وأعظم، فهذا أمر يقتضي الدين، والحزم الكف عنه.

الرابعة عشرة: قوله: (أقسمت عليك لتخبرني فقال له النبي عليه السلام لا تقسم) فجعله قسماً، ولم يذكر فيه الله. قال مالك: إذا نوى بالله، ولكن النبي عليه السلام قال لأبي بكر: (لا تقسم) فجعله قسماً، ولم يسأله عن نيته فهو حجة لأبي حنيفة، ولكن الظاهر من أبي بكر أنه نوى بالله، لأن منزلته تقتضي أنه لا يقسم بغير الله لفظاً ولا نية.

الخامسة عشرة: إذا قال رجل لرجل أقسمت عليك أن تفعل كذا فلم يجبه لم يكن حثاً للمحالف، ووقع في الرسالة الرشيدية عن مالك أن على المقسم عليه الكفارة. وفي الصحيح أمر النبي عليه السلام بإبرار القسم أو المقسم، وروى الدارقطني عن أبي هريرة وعائشة أن الإثم على المحثث أخبرنا أبو الحسين، أخبرنا أبو الطيب، أخبرنا الدارقطني، أخبرنا القاضي الحسين بن

(١) (البخاري) التعبير: باب من لم ير الرؤيا لأول عابر إذا لم يصب وباب رؤيا اللي. (مسلم) الرؤيا: باب في تأويل الرؤيا.

٢٢٩٤ - **هَقَنَّا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**. حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى بِنَا الصُّبْحِ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ وَقَالَ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا»^(١)؟

إسماعيل، أخبرنا الصنعاني، أخبرنا أحمد بن أبي الطيب، أخبرنا ابن وهب، حدثني معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية ورشدين بن سعد، عن عائشة قالت: أهدت لنا امرأة طبخاً فيه تمر، فأكلت منه عائشة وأبقت منه تمرات، فقالت المرأة: أقسمت عليك إلا ما أكلته كله، فقال رسول الله ﷺ: (بَرِي يَمِينُهَا فَإِنَّمَا الْيَمِينُ عَلَى الْمُحَنَّثِ). وقد تقدم في كتاب الأيمان.

حديث سمرة بن جندب: قال: (كان النبي عليه السلام: إذا صلى الصبح أقبل على الناس بوجهه وقال هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا) قال: هذا حديث حسن في قصة طويلة قصها. قال ابن العربي: ما خرجه البخاري وهو صحيح ولم يقع في نسختي عن أبي عيسى إلا أنه حسن، فإن كان علم فيه علة علمها مسلم، فلذلك لم يخرجها أيضاً، وأما أنا فلا كلام فيه عندي، ولفظ البخاري: أخبرنا مؤمل بن هشام أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا عوف، وقال أبو عيسى: وقد رواه عوف عن أبي رجاء، عن سمرة، كذلك ذكره البخاري قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه فقال: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟» قال فإن رأى أحد قصها فيقول ما شاء الله أن يقول، فسألنا يوماً فقال: «رَأَى مِنْكُمْ أَحَدٌ رُؤْيَا؟ قلنا: لا، قال: «لكنني رأيت رجلين أتياني فأخذا بيدي فأخرجاني إلى أرض مقدسة، فإذا رجل جالس ورجل قائم بيده» - قال بعض أصحابنا عن موسى - «كلوب من حديد يدخله في شدة حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدة هذا فيعود فيصنع مثله»، قال: «قلت ما هذا؟ قال: انطلق، فانطلقنا حتى أتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر أو صخرة فيشدخ بها رأسه، فإذا ضربته تدهده الحجر فانطلق إليه يأخذه فلا يرجع إلى هذا حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو، فعاد إليه فضربه، قلت: مَنْ هذا؟ قال: انطلق، فانطلقنا إلى ثقب مثل التنور أعلاه ضيق وأسفله واسع، تتوقد تحته نار، فإذا اقترب ارتفعوا حتى كاد أن يخرجوا، فإذا خمدت رجعوا فيها، وفيها رجال ونساء عُراة، فقلت: مَنْ هذا؟ قال: انطلق، فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه رجل قائم على وسط النهر فيه رجل، وعلى وسط النهر رجل في يديه حجارة، فأقبل الرجل الذي في النهر فإذا أراد أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فردّه حيث كان، فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان، فقلت: مَنْ هذا؟ قال: انطلق، فانطلقنا حتى أتينا إلى روضة خضراء وفيها شجرة عظيمة وفي أصلها شيخ وصبيان، وإذا قريب من الشجرة بين

(١) (البخاري) الجنائز: الباب الثاني من أبواب ما قيل في أولاد المشركين. والتعبير: باب تعبير الرؤيا

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

يديه نار يوقدها، فصعدا بي إلى الشجرة وأدخلاني دارًا لم أر قط أحسن منها، فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان، ثم أخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فأدخلاني دارًا هي أحسن وأفضل، فيها شيوخ وشباب، قلت: طوّفتما لي الليلة فأخبراني عمّا رأيت، قالا: نعم، الذي رأيته يشق بشدقه فكذاب، يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به إلى يوم القيامة، والذي رأيته يشدخ رأسه بحجر فرجل علمه الله القرآن فقام عنه بالليل ولم يعمل به في النهار، يفعل به إلى يوم القيامة، والذي رأيته في الثقب فهم الزناة، والذي رأيته في النهر فأكّل الربا، والشيخ في أصل الشجرة إبراهيم، والصبيان حوله فأولاد الناس، والذي يوقد في النار مالك خازن النار، والدار الأولى التي دخلت دار عامة المؤمنين، وأما هذه الدار فدار الشهداء، وأنا جبريل وهذا ميكائيل، فارفع رأسك فرفعت رأسي فإذا فوقي مثل السحاب، قالا: ذلك منزلك، قلت: دعاني أدخل منزلي، قالا: إنه بقي لك عمر لم تستكمله، فلو استكملت أتيت منزلك. وروى ابن قتيبة حديث ابن زمل الجهني قال: كان النبي عليه السلام إذا صلى الصبح قال وهو ثاني رجله: «سبحان الله وبحمده واستغفر الله إن الله كان توابًا» سبعين مرة، ثم يقول: «سبعين بسبعمئة لا خير ولا طعم فيمن كانت ذنوبه في يوم واحد أكثر من سبعمئة»، ثم يستقبل الناس بوجهه ويقول: «هل رأى أحد منكم شيئًا؟» قال ابن زمل: أنا يا رسول الله، قال: «خير تلقاه وشرّ توقاه، وخير لنا وشرّ على أعدائنا، والحمد لله رب العالمين، اقصص» قلت: رأيت جميع الناس على طريق رحب لاحب سهل بالناس على الجادة منطلقون، فبينما هم كذلك أشقى ذلك الطريق بهم على مرج لم تر عيني مثله قط، يرفّ رفيفًا يقطر نداء، فيه من أنواع الكلا فكأنني بالرحلة الأولى حين أشفوا على المرج كبروا ثم أركبوا رواحلهم في الطريق فلم يضلوا يمينًا ولا شمالًا، ثم جاءت الرحلة الثانية من بعدهم وهم أكثر منهم أضعافًا، فلما أشفوا على المرج كبروا ثم أركبوا رواحلهم في الطريق، فمنهم المانع ومنهم الآخذ الضغث، ومضوا على ذلك، ثم جاءت الرحلة الثالثة من بعدهم وهم أكثر منهم أضعافًا، فلما أشفوا على المرج كبروا ثم أركبوا رواحلهم في الطريق، وقالوا: هذا خير المنزل، فمالوا في المرج يمينًا وشمالًا، فلما رأيت ذلك لزم الطريق حتى أتيت أقصى المرج، فإذا أنا بك يا رسول الله على منبر فيه سبع درجات وأنت في أعلاها درجة، وإذا عن يمينك رجل طوال، آدم، أفتى، إذا هو تكلم يسمو، يكاد يفرج الرجال طولًا، وإذا عن يسارك رجل ربعة، ثار، أحمر، كثير خيلان الوجه، إذا تكلم أصغيتم إليه إكرامًا له، وإذا أمام ذلك شيخ كأنكم تقتدون به، وإذا أمام ذلك ناقة عجفاء شارف، وإذا أنت كأنك تبعثها يا رسول الله، قال: فانتقع لون رسول الله ﷺ ثم سري عنه فقال: «أما ما رأيت من الطريق الرحب اللاحب السهل فذلك ما حملتكم عليه من الهدى فأنتم عليه، وأما المرج الذي رأيت فالدنيا وغضارة عيشها لم تتعلق بها ولم تردنا ولم نردها، وأما الرحلة الثانية والثالثة وقص كلامه فإننا لله وإنّا إليه راجعون، وأما أنت فعلى طريقة صالحة فلن تزال عليها حتى تلقاني، وأما

وَيُزَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَوْفٍ وَجَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ عَنْ

المنبر فالدنيا سبعة آلاف سنة أنا في آخرها ألفاً، وأما الرجل الطويل الآدم فذلك موسى نكرمه بفضل كلام الله إياه، وأما الرجل الربعة الثار الأحمر فذلك عيسى نكرمه بفضل منزلته من الله، وأما الشيخ الذي رأيت كأننا نفتدي به فذلك إبراهيم، وأما الناقة العجفاء الشارف التي رأيتني أبعثها فهي الساعة علينا تقوم لا نبي بعدي ولا أمة بعد أمتي، قال: فما سأل رسول الله ﷺ بعد هذا أحدًا عن رؤيا إلا أن يجيء الرجل متبرعًا فيحدثه بها. قال ابن العربي: حديث ابن زمل واسمه مشهور وهو مظلم السند.

الغريب: قوله: (يلثغ رأسه) يعني يضربونه حتى يصير رطبًا مسطوحًا بعد أن كان صلبًا مستديرًا، ويتدهده يعني يتدحرج من علو إلى سفلى، ويشرشر يشق، ويحش ناره يعني يحركها لتحشى، روضة معتمة يعني وافية النبات طويلته، المحض اللبن الخالص، الرابة السحابة التي ركب بعضها البعض، وقوله: (طريق رحب) أي واسع، (لاحب) متصل، يرف يريد أنه كثير النعيم، الرعلة القطعة من الفرسان، اشفوا أشرفوا، اركبوا وراحلهم ألزموها الطريق المرتع الراعي، الضفت الحزمة من خلى أو عيدان، العكد جمع عكدة وهي أصل اللسان، والظليم المظلوم يسمو يغطو، يفرع يطول، ثار ممتلىء، الطلنخ الخالي الجوف والمعني، انتقع لونه تغير، وأفصح منه امتقع، سرى كشف.

الفوائد الأولى: قوله: (كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح يسأل عن الرؤيا) استشرافًا لبشرى واستطلاعًا لما يكون غداً، لميل النفس إلى العلم وحرصها على الخير، فلما ذكر له ابن زمل تلك الرؤيا وعلم ما فيها من الشدائد ترك السؤال حتى يأتي الله على من يشاء من خلقه بما شاء من أمره. والحالة الثانية من الترك أولى بالخلق لأن الرؤيا كما تقدم ربما يكون منها ما يكره، وقد سبق أن السكوت عنها أحزم، وقد نهى النبي عليه السلام عن ذكرها وقال لمن قال: «رأيت رأسي يقطع وأنا أتبعه، لا تخبر بتلقب الشيطان بك». والمعبرون يقولون: إنه تارة خير وإنه تارة شر بحسب ما يقتزن به، كما تقدم بيانه.

الثانية: قوله: (جعلت العقوبة في الرأس) وهو موضع المعصية بالنوم.

والثالثة: قوله: (الذي يثلغ رأسه هو الذي يأخذ القرآن ثم يرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة) فدلّ على أن النوم عن الصلاة بقصد موجب للعذاب، وليس هذا بعام في كل من فعل ذلك، لأننا نعلم جواز غفران الله له، وإنما عرض عليه منهم عنوان في واحد ليخاف كل فاعل ذلك أن يكون من المعذنين.

الثالثة: قوله: (هو الذي يأخذ القرآن ثم يرفضه) يعني أنه قد قرأ وجوب الصلاة في الكتاب وعلمها فرضاً ثم لم يفعلها ما أمر، فاستدحب ما عاتبه النبي عليه السلام

النَّبِيِّ ﷺ فِي قِصَّةِ طَوِيلَةٍ، قَالَ: وَهَكَذَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ مُخْتَصَرًا.

وأبصر. وفي الصحيح: «يضرب الشيطان على قافية رأس أحدكم كل ليلة ثلاث عقد، يضرب مكان كل عقدة: عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ وذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقدة فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان»، فأخبر أنه لا بد للشيطان من عقد العقد، فإما يحلها الذكر والوضوء والصلاة وإلا بقيت على هيئتها، وأصبح كما أخبر النبي عليه السلام في الدنيا، وينال في العقبى ما رآه في الرؤيا.

الرابعة: شرشرة شذوق الكاذب إنزال العقوبة بمحل المعصية، وهكذا هي عقوبات الآخرة، ولا تأتي عقوبات الدنيا على هذا النسق. ويمكن أن يكون هذا الرائي أكمل له الرؤيا فحذف الراوي منها شيئاً، ويمكن أن يكون شراً فرقه النبي عليه السلام إلى الشيطان دفعاً لما يكرهه عنه، وهو أقوى عندي.

آخر كتاب الرؤيا
ويليه كتاب الشهادات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٦ - كتاب الشهادات

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

١ - باب ما جاء في الشهداء أَيُّهُمْ خَيْرٌ

[المعجم ١ - التحفة ١]

٢٢٩٥ - **هَذَا** الْأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنَا مَعْنٌ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِالشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَ»^(١).

٢٢٩٦ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ نَحْوَهُ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ: قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَقُولُونَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ^(١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الشهادات

ذكر فيه أحاديث: الأول: قوله: (خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها) وقد

(١) (مسلم) الأفضية: باب بيان خير الشهود. (أبو داود) الأفضية: باب في الشهادات. (النسائي في الكبرى) القضاء. (ابن

وَاخْتَلَفُوا عَلَى مَالِكٍ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي عَمْرَةَ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَهَذَا أَصَحُّ لِأَنَّهُ قَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَيْضًا، وَأَبُو عَمْرَةَ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ وَلَهُ حَدِيثُ الْعُلُولِ، وَكَثُرَ النَّاسُ يَقُولُونَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ.

٢٢٩٧ - **هَذَا** بِشْرُ بْنُ آدَمَ ابْنُ بَشْتٍ أَزْهَرُ السَّمَانِ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ. حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ. حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ. حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الشَّهَدَاءِ مَنْ أَدَّى شَهَادَتَهُ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا».

قال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

٢ - باب ما جاء فيمن لا تجوز شهادته

[المعجم ٢ - التحفة ٢]

٢٢٩٨ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ الدَّمَشْقِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ، وَلَا مَجْلُودٍ حَدًّا وَلَا مَجْلُودَةٍ، وَلَا ذِي غِمَرٍ لِأَخِيهِ، وَلَا مُجْرِبٍ شَهَادَةٍ، وَلَا الْقَانِعِ أَهْلَ الْبَيْتِ لَهُمْ، وَلَا ظَنِينٍ فِي وِلَاءٍ وَلَا قَرَابَةٍ».

تقدم، وذكر من طريق أخرى (من أدى شهادته قبل أن يسألها)، فكشف أنه إعلام من ينتفع بها عنده لا إعلام المشهور له، ونحوه عن مالك. وبالجملة فإن معناه الذي يخبر بشهادته قبل أن يسأل عنها لمن ينتفع بإخباره له، واللفظ الأول صحيح، والأداء حسن غريب عنده، وبه قال يحيى بن سعيد الأنصاري، وهو عند صحيح. والحديث الثاني: (لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا مجلود في حد).

الإستاد: هذا الحديث أسنده عن يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عن عائشة، ولا يعرف من حديث الزهري، ويزيد بن زياد منكر الحديث ولعله خلط فيه.

الغريب: الغمر الحقد، والقانع التابع.

قَالَ الْفَرَارِيُّ: الْقَانِعُ الثَّابِعُ هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ الدَّمَشْقِيِّ وَيَزِيدُ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ، وَلَا يُعْرَفُ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ.

الأحكام: في الأولى: قد أخبرنا أبو الحسن المبارك بن عبد الجبار غير مرة، أنا القاضي أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري، أنا أبو الحسن الدارقطني، نا محمد بن مخلد، نا عبد الله بن أحمد بن حنبل، نا أبي، نا سفيان بن عيينة، نا إدريس الأودي، عن سعيد بن أبي بردة، وأخرج الكتاب فقال: هذا كتاب عمر، ثم قرأ على سفيان من هاهنا إلى أبي موسى الأشعري. (أما بعد) فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة، فانهم إذا أدلى إليك، فإنه لا ينفع التكلم بحق لا نفاذ له، أس بين الناس في مجلسك ووجهك وعدلك، حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا يخاف ضعيف جورك، البيئة على من ادعى واليمين على من أنكر، والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحلّ حراماً أو حرّم حلالاً، لا يمنعك قضاء قضيته بالأس راجعت فيه نفسك وهديت فيه لرشدك أن تراجع الحق، فإن الحق قديم وإن الحق لا يطله شيء، ومراجعة الحق خير من التماذي على الباطل، الفهم الفهم فيما تلجلج في صدرك وما لم يبلغك في القرآن والسنة، اعرف الأمثال والأشباه، ثم قس الأمور عند ذلك فاعمد إلى أحبها إلى الله وأشبهها بالحق في ما ترى، واجعل للمدعي أمداً ينتهي إليه، فإن أحضر بيته وإلا وجهت عليه القضاء، فإن ذلك أجلى للعمى وأبلغ في العذر، المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلوداً في حدّ أو مجزباً في شهادة زور أو ظنيّاً في ولاء وقراءة، فإن الله تولى السرائر ودرأ عنهم بالبيّنات، ثم إياك والضجر، والقلق، والتأذي بالناس، والتنكر للخصوم في مواطن الحق التي يوجب الله بها الأجر ويحسن الذكر، فإنه من تخلص فيما بينه وبين الله يكفه ما بينه وبين الناس، ومن تزين للناس ثم يعلم الله منه غير ذلك شانه الله. قال ابن العربي رحمه الله: فهذه الألفاظ التي ذكر أبو عيسى إنما هي مروية عن عمر وليس في هذا الباب عن النبي عليه السلام شيء له أصل، لأن الله سبحانه تولى تبيانه وأقام برهانه فقال: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، ﴿مَنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وهذه الأوصاف التي ذكر أبو عيسى وجدت في كتاب عمر، وجرى بعضها في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، تضمنها قوله تعالى: ﴿ذَوِي عَدْلٍ﴾ و﴿مَنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ حسبما بيّناه في الأحكام. وقد قال مالك في الموطأ إنه بلغه عن عمر أنه لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين، فدلّ على أن هذا كان أمراً مشهوراً وحكماً مذكوراً.

الثانية: فإن قيل: هذا حديث مقطوع، قلنا عنه جوابان: أحدهم: أنه قد أسنده جماعة، منهم عيسى بن يونس، عن عبد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح الهذلي وهو عامر بن أسامة بن عمير، يروي عن أبيه، روى عنه قتادة، فهذا أقرب. وقد رويت من أسانيد كثيرة لا

وفي الباب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: وَلَا تَعْرِفْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ وَلَا يَصِحَّ عِنْدِي مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ، وَالْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي هَذَا أَنَّ شَهَادَةَ الْقَرِيبِ جَائِزَةٌ لِقَرَابَتِهِ. وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي شَهَادَةِ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ وَالْوَلَدِ لِلْوَالِدِ، وَلَمْ يُجْزِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ شَهَادَةَ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ، وَلَا الْوَلَدِ لِلْوَالِدِ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا كَانَ عَدْلًا فَشَهَادَةُ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ جَائِزَةٌ، وَكَذَلِكَ شَهَادَةُ الْوَلَدِ لِلْوَالِدِ، وَلَمْ يُخْتَلَفُوا فِي شَهَادَةِ الْأَخِ لِأَخِيهِ أَنَّهَا جَائِزَةٌ، وَكَذَلِكَ شَهَادَةُ كُلِّ قَرِيبٍ لِقَرِيبِهِ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ لِرَجُلٍ عَلَى الْآخَرِ وَإِنْ كَانَ عَدْلًا إِذَا كَانَتْ بَيْنَهُمَا عَدَاوَةٌ، وَذَهَبَ إِلَى حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ صَاحِبِ إِخْتَةٍ، يَغْنِي صَاحِبَ عَدَاوَةٍ، وَكَذَلِكَ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ حَيْثُ قَالَ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ صَاحِبِ غَيْرِ لِأَخِيهِ، يَغْنِي صَاحِبَ عَدَاوَةٍ.

نطول بها، وشهرتها أغنت عن إسنادها، وهو الجواب الثاني، ولم يكن سفيان مفسراً ولا مالك مجملًا ليستند إلى محمد ما لم يثبت.

الثالثة: إذا قضى القاضي بقضية هل يرجع عنها أم لا؟ فجائز له أن يرجع عنها، وأما ردّ غيره لحكمه فلا يجوز إلا أن يكون جوراً بيناً أو بخلاف شاذ، واختلف أصحابنا فيما إذا ترك القاضي الحكم بمسألة هل يجوز لغيره أن ينظر فيه ويفعله؟ ورأى ابن القاسم بفقهاء أنه يعضي حكمه بالترك، فإنه حكم صحيح كتركه، لفسخ نكاح المحرم ولفسخ نكاح مَنْ حلف بطلاق قبل الملك، ونحوه وهاهنا فصل آخر، وهو أن المسائل قد تختلف، فما كان فيه سُنَّة ماضية فعدل عنها فلا حكم له، ولأصحابنا في ذلك كلام طويل مداره على ما أضلته لكم آنفاً.

الرابعة: قوله: (الفهم الفهم)، وقد قال علي في الصحيح: ما عندنا إلا كتاب الله أو ما في هذه الصحيفة أو فهم أوتيه رجل، وهو نص في عدم النصوص، وأن الأحكام إنما تغمط والفهم من الأمثال، ومنها ما لم يتضمنه القرآن والسنة بلفظ.

الخامسة: قوله: (الحق قديم وإن الحق لا يبطله شيء) بيان بأن الحكم إذا خالف النص ردّ.

السادسة: قوله: (أحبها إلى الله) قيل: أحوطها، وقيل: أرخصها لقوله: (إن الله يحب أن تؤتى رخصه).

السابعة: قوله: (واجعل للمدعي أمداً ينتهي إليه) فحذّ ضرب الأجل، وهذا إذا طلبه المدعي عليه.

٣ - باب مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ

[المعجم ٣ - التحفة ٣]

٢٢٩٩ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ. حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ الْأَسَدِيِّ عَنْ قَاتِكِ بْنِ فَصَّالَةَ عَنْ أَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَدَلْتُ شَهَادَةَ الزُّورِ إِشْرَاكَ بِاللَّهِ»، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَاجْتَنِبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْتَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ» [الحج: ٣٠].

الثامنة: فإذا ثبت الحق على المدعى عليه وطلب الإعذار ضرب له أيضًا الأجل وأعطى ضامًا بما ثبت عليه، وأما قبل أن يثبت فلا يلزمه ضامن، ولكنه إن كانت البيئة قريبة حبس حتى يأتي بها، فإن مات أو طال لم ينتظر، وهذا مما رآه الناس وهو صحيح.

التاسعة: قوله: (ولا وجه القضاء عليه) يريد حكمت بتعجيزه وبراءة ساحة المطلوب، وهذا مما اختلف الناس فيه، وهو واجب عنده لثلا يجدد الطلب عليه عند ذلك القاضي إذا نسي، أو عند غيره إذا جاء واليًا بعده، فإن جدد الطلب وجاء بمنفعة زائدة على ما تقدم نظر له.

العاشرة: وهي المقصود. قوله: (المسلمون عدول بعضهم على بعض). قال ابن العربي رضي الله عنه: كان الأصل أداء الأمانة ونبذ الخيانة والتناصف في الحقوق ومجانبة الخلاف والعقوق، بيد أنه لم يخلق بحكمته الخلق إلا على غير هذه الصفات، فقابلها من الحكمة بما يستدخلها ويحسم عللها، فرتب الخلافة والقضاء، ونصب حتى في يوم القيامة الشهداء، فكل مسلم فأخوه ينصره، فيخرج الحق الذي عنده ويظهره إذا علم ذلك، فإن خفي فجبر المؤكد باليمين بالله عوض من ذلك الحق حتى يحكم الله بينهم بحكمه، وهو العلي الكبير.

الحادية عشرة: لما حدث من الحسد والبغضاء والعصبية بين الناس في الأغراض الدنيوية، وزلوا عن هذه الدرجة، واختير من يسمع حديثه ويقبل قوله ممن يتجرد عن التهمة، ويحجب حاله الكريمة عن الظنة، وتشهد له طريقته ويعضده في صحة قوله خليفته، والأصل في ذلك الخصال الأربعة التي ذكرها عمر الخصلة الأولى: مجلود في حد. فإنه محكوم بفسقه فخرج عن رسم العدالة، إلا أن يتوب كما أخبر الله سبحانه، وهي مسألة خلاف ظنها علمائنا أنها من مسائل الأصول وهي من الفروع، وقد بيناها في مسائل الخلاف والأحكام، وبيننا متعلقها من النحو في ملجبة المتفقهين، ولا خلاف بين أهل العربية في رجوع الاستثناء إلى الجميع في قوله: «إلا الذين تابوا» وفي نظائر من العربية أيضًا. **الخصلة الثانية:** شاهد الزور. وهي كبيرة عظيمة، ومصيبة في الإسلام كبرى، لم تحدث حتى مات الخلفاء الثلاثة وضربت الفتنة سرادقها، فاستظل بها أهل الباطل وتقولوا على الله وعلى رسوله ما لم يكن. وقد **عدلت شهادة الزور** في

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ. وَاخْتَلَفُوا فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ، وَلَا نَعْرِفُ لِأَيِّمَنَ بْنِ حُرَيْمٍ سَمَاعًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ.

٢٣٠٠ - **هَذَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ الْغَضَفِيُّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الثُّغَمَانِ الْأَسَدِيِّ عَنْ حُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَامَ قَائِمًا فَقَالَ: «عَدَلْتُ شَهَادَةَ الزُّورِ بِالشَّرْكِ بِاللَّهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ...﴾» [الحج: ٣٠] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا عِنْدِي أَصَحُّ، وَحُرَيْمُ بْنُ فَاتِكٍ لَهُ صُحْبَةٌ، وَقَدْ رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ وَهُوَ مَشْهُورٌ.

٢٣٠١ - **هَذَا** حُمَيْدُ بْنُ مُسْعَدَةَ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْفَضْلِ عَنِ الْجَرِيرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْأَخْبَرُكُمْ بِأَكْثَرِ الْكِبَائِرِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ أَوْ قَوْلُ الزُّورِ»، قَالَ: فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

الحديث الصحيح (الإشراك بالله)، وتوعد عليها رسول الله ﷺ حتى قالت الصحابة: ليته سكت. والفقه في عدل شهادة الزور للكفر أن القتل عديلهما في الأحاديث، وبين في هذا الحديث أن شهادة الزور عدل له، لأنه يكون بها القتل الذي ليس بحق ويكون بها الفساد، وهو عدل الشرك اسمًا ومعنى، لما فيه من قلب الحقائق، وإنما قال: (أو مجرمًا عليه شهادة زور) لأنه قد تظهر الزورية في الشهادة فيرجع عنها، أو ليبين عليه غيره أمرها فيكون ذلك عن وهم حتى يتبين قصده إليها وانتهاكه فيها وبها، فهو المجرب المذكور في الأثر. الخصلة الثالثة: الظنين. وهو المتهم، وكل متهم ترتفع التيقية به، ولذلك رفعهما الله عن رسوله فقال ﴿وما هو على الغيب بضنين﴾ [التكوير: ٢٤] أي لا يتهم كذبه فيه ولا افتراؤه عليه، وإنما ارتفعت تهمته لما ظهرت حجته فحيث ظهرت التهمة بطلت الحجة، ويتركب على هذا الخصلة الرابعة: وهي اتصال الولاء

(١) (أبو داود) الأفضية: باب في شهادة الزور. (ابن ماجه) الأحكام: باب شهادة الزور.

(٢) مَرَّ فِي الْبَرْ وَالصَّلَاةِ رَقْم (١٩٠٢) وَسَيَأْتِي فِي التَّفْسِيرِ رَقْم (٣٠٢٠).

٤ - باب منه

[المعجم ٤ - التحفة ٤]

٢٣٠٢ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُذْرِكٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ مِنْ بَعْدِهِمْ يَتَسَمَّوْنَ وَيَجْبُونَ السَّمَنَ يُعْطَوْنَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَوْهَا»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُذْرِكٍ، وَأَصْحَابِ الْأَعْمَشِ إِنَّمَا رَوَوْا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حُرَيْثٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ. حَدَّثَنَا هِلَالٌ بْنُ يَسَافٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ. قَالَ: وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ يُعْطَوْنَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَوْهَا إِنَّمَا يَعْني شَهَادَةُ الزُّورِ يَقُولُ: يَشْهَدُ أَحَدُهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَشْهَدَ.

والقربة في الظنة، فإنهما أقرب وجوهها، ونعني بالولاء: الموالاة والصدقة، فإن الأخوة إذا تمكنت كان أوفى من القربة. ومن أمثالهم: مَنْ أَحَبَّ إِلَيْكَ أَخُوكَ أَوْ صَدِيقَكَ؟ فقال: أَخِي إِذَا كَانَ صَدِيقِي! وقال الشافعي وأبو حنيفة في أخرى: وتجاوز شهادة الصديق لصديقه، فلم يعرفوا التهمة ولا الصدقة، لا سيما الشافعي فإنه إذا قال معنا: لا تجاوز شهادة العدو على عدوه لزمه أن لا يقبل الصديق لصديقه، فإن قوة التهمة في الوجهين سواء، والأصل عليه وعلى أبي حنيفة امتناع شهادة الأب والابن لكل واحد منهما لما بينهما من الإشراف عادة في الطباع الجارية بالرغبة المتقاربة في جلب النفع ودفع الضرر إلى القربة والصدقة. الخامسة: ولهذا قال علماؤنا إنه لا تجاوز شهادة الأخ لأخيه في المعنى الذي تقوى التهمة فيه من دفع عار، وما في معناه وأغرب منه. السادسة: من قول أبي حنيفة في قول شهادة العدو على عدوه، وهذا مما عول على أن العداوة في طرفها كالصدقة في طرفها، فلما رأى رأي الشافعي من أنه يجيز شهادة الصديق ركب عليه شهادة العدو، ولكن فاتته نقطة، وهي الفرق بين عليه وله، فالصديق يتعهد له والعدو يشهد عليه، وبينهما ما بين السماء والأرض، إلا أن العداوة تحمل على القتل، ولا تؤول الصدقة إليه إلا أن يكون عشقًا، وإذا بلغت ذلك لم يجز عندنا، وعلى هذا يجري القول في السابعة: وهو

(١) مَرَّ فِي الْفَتَنِ رَقْم (٢٢٢٢).

٢٣٠٣ - **هـ** عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ حَتَّى يَشْهَدَ الرَّجُلُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ، وَيَحْلِفَ الرَّجُلُ وَلَا يُسْتَحْلَفُ».

وَمَعْنَى حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ خَيْرُ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَ هُوَ عِنْدَنَا إِذَا أَشْهَدَ الرَّجُلُ عَلَى الشَّيْءِ أَنْ يُؤَدِّيَ شَهَادَتَهُ وَلَا يَمْتَنِعَ مِنَ الشَّهَادَةِ، هَكَذَا وَجْهُ الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

شهادة الزوجين، فقال الشافعي: يجوز، وساعدنا أبو حنيفة عليه وهو الصحيح، لأنه في حكم بعضه، ألا ترى إلى قوله: ﴿وجعل لكم من أنفسكم أزواجاً﴾ [النحل: ٧٢]، وقال تعالى: ﴿إن من أزواجكم وأولادكم عدواً لكم فاحذروهم﴾ [التغابن: ١٤] وذلك لما بينهما من البعضية والمحبة والخلطة والاشتراك في جلب المنفعة ودفع المضرة، بل قد تربى الزوجة على الولد في حال، ومن هاهنا نشأت:

المسألة التاسعة: وهي شهادة البدوي على القروي في الحقوق التي يمكن التوثق فيها بإشهاد الحاضرة، لأن الناس لا يعدلون بالتوثق على حقوقهم بإشهاد غيرهم من المتحولين عنهم، وهذا يلزم في أن لا تجوز شهادة الحضري على البدوي أيضاً، ولو كان الخبر عن هلال رمضان شهادة فكيف يصنع بشهادة الأعرابي أنه أهل الهلال وأمر النبي عليه السلام بالنداء بالصوم، وقد حققنا ذلك في موضعه، ومنه:

المسألة العاشرة: وهي شهادة ولد الزنا على الزنا، فإنه يتهم في أن يرى غيره مثله، وهذه جبلة الادمية، وعنه وقع خبر الله لقوله: ﴿ولن ينفعكم اليوم إذ ظلمتم أنكم في العذاب مشتركون﴾ [الزخرف: ٣٩] وهذه نكتة لم يفتن لها أبو حنيفة والشافعي.

كمل والحمد لله كتاب الشهادات

ويليه: كتاب الزهد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٧ - كتاب الزهد

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

١ - باب الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ

[المعجم ١ - التحفة ١]

٢٣٠٤ - هَذَا أَفْضَلُ مَا رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَسُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ صَالِحٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ سُوَيْدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ»^(١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الزهد

هذا نوع قد أفضنا فيه وإن لم نكن من أهله في تفسير القرآن، فيه بدائع. ولا بد من الإشارة هاهنا إلى كل أصل بفصل يحسم مادة إشكاله.

حديث عن ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: (نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ) حسن.

(١) (البخاري) الرقائق: باب ما جاء في الرقاق وأن لا عيش إلا عيش الآخرة. (النسائي في الكبرى) الرقائق. (ابن ماجه) الزهد: باب الحكمة.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

قَالَ: وفي الباب عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَقَالَ: هذا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَرَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي هِنْدٍ فَرَفَعُوهُ وَأَوْقَفَهُ بِغَضَبِهِمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي هِنْدٍ.

٢ - باب من اتقى المحارم فهو أعبد الناس

[المعجم ٢ - التحفة ٢]

٢٣٠٥ - هَذَا بِشْرُ بْنُ هَلَالٍ الصَّوَّافُ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي طَارِقٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَنْ يَأْخُذْ عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَيَعْمَلْ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمْ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ؟» فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَعَدَ خَمْسًا وَقَالَ: «اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ،

العارضة: إن نعم الله على العبد لا تُحصى، واختلف في أول نعمة، فقيل: هي الحياة، وقيل: هي الصحة، وقيل: هي الإيمان والأمثل من جملة الأقوال أن أول نعمة هي الإيمان، فإنه نعمة مطلقة، فإن الحياة والصحة إذا لم يقترب بهما الإيمان كانت نقمة، واحترز بعضهم فقال: أول نعمة دنيوية، وليست النعمة الدنيوية نعمة إلا إذا أعملت في الطاعة وإلا كانت استدراجاً، ومحمل قول النبي عليه السلام في الصحة أنه نعمة إذا اقترنت بالإيمان، فيكون نعمة يثن بها كثير من الناس، أي يذهب ربحهم أو ينقص وهو الغبن، ومذهبه له نفسه الأمانة بالسوء، الخالدة إلى الراحة بعدم المحافظة على الحدود، والمواظبة على الطاعة، والاستكثار من أفعال البر، والسكوت عن ذكر الله. وكذلك الفراغ، فإن الزمان إذا كان مشغولاً ربما عدَّ صاحبه معذوراً، فإذا كان فارغاً ارتفعت المعذرة وقامت الحجة.

حديث: الحسن عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام (مَنْ يَأْخُذْ عَنِّي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ فَيَعْمَلْ بِهِنَّ أَوْ يَعْلَمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَعَدَّ خَمْسًا) الحديث، لم يسمع الحسن من أبي هريرة.

الفوائد ستة: الأولى: قوله: (اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ). المحارم جمع محرمة، والعبادة القيام بحق المولى يعني مَنْ تَرَكَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ، فَقَدْ قَامَ بِخِدْمَتِهِ. والحرمت على قسمين: محرم الفعل ومحرم الترك، فإذا اتقاهما العبد فقد قام بحق الأمر والنهي وهو رأس العبادة، ووراء ذلك ترك المشتبه وبعده ترك المباح، ولكن هذا أصله، فَمَنْ تَرَكَ الْمَحْرَمَ هَانَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ مِمَّا بَعْدَهُ.

وَأَرْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ، وَأَحْسِنَ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَاجِبٌ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا، وَلَا تُكْثِرِ الضَّحْكَ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحْكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَالْحَسَنِ لَمْ يَسْمَعْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ شَيْئًا هَكَذَا رَوَى عَنْ أَيُّوبَ، وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَعَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ، قَالُوا: لَمْ يَسْمَعْ الْحَسَنُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ النَّاجِيُّ عَنِ الْحَسَنِ هَذَا الْحَدِيثَ قَوْلَهُ: وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

الثانية قوله: (وارضَ بما قسم الله لك تكن أغنى الناس) قد بيّنا في غير موضع أن الغنى عدم الحاجة وليس إلا الله، والغنى في العبد قلة الحاجة، وإذا رضي بما آتاه الله ولم يدأب في طلب المزيد فقد قلت حاجته وخفّ نصبه، فهو الغنى.

الثالثة قوله: (وأحسن إلى جارك) قد تقدم القول في مراعاة الجار، فإذا أقام المرء بحق الجار فقد قام بحق الإيمان، فلا يؤمن بالله واليوم الآخر من لم يأمن جاره بوائقه.

الرابعة قوله: (وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلمًا) الذي يحبه المرء لنفسه: السلامة من أسباب الهلكة، وتعذر الآمال المتوكفة، فإذا كا لغيره فهو كما قال ﷺ: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده).

الخامسة: ذكر في الأولى الإيمان وذكر في الثانية الإسلام، وقد بيّنا في شرح الصحيحين أنهما بمعنى واحد وقد يفترقان، والحكمة في تخصيص كل واحد هاهنا بمعناه أن الجار يخاف من جاره، فإذا أمنه جاره فهو المؤمن، وإذا كفّ أذاه عن الناس اعتقادًا وعملاً فهو مسلم، ولكنه لما بينهما في ذنك الحديثين فهذا الاختصاص لكل واحد منهما حمل كل واحد على نظيره.

السادسة: قوله: (ولا تكثر الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب) المعنى فيه أن المرء إنما يضحك عند تأتّي الآمال وصلاح الأحوال بما يناله من السرور، فإذا ضحك اغترّ، فآثر ذلك في قلبه بعدم الخوف ففتر، أو كع عن الاجتهاد في العمل لغفلة القلب، فإذا أكثر من ذلك ودام عليه مات قلبه بترك أصل العمل، وإعراضه عن الخوف في العاقبة.

٣ - باب ما جاء في المبادرة بالعمل

[المعجم ٣ - التحفة ٣]

٢٣٠٦ - **هَذَا** أَبُو مُضْعَبٍ عَنْ مُخْرِزِ بْنِ هَارُونَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْرًا مُنْسِيًا، أَوْ غِنًى مُطْفِئًا، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا، أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا، أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا، أَوْ الدَّجَالَ فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوْ السَّاعَةُ فَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ». قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُخْرِزِ بْنِ هَارُونَ، وَقَدْ رَوَى يَشْرُ بْنُ عَمَرَ وَغَيْرُهُ عَنْ مُخْرِزِ بْنِ هَارُونَ هَذَا. وَقَدْ رَوَى مَعْمَرٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَمِيعٍ سَعِيدًا الْمَقْبَرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ وَقَالَ: «تَنْتَظِرُونَ».

حديث: عن أبي هريرة (بادروا بالأعمال سبعا) حسن غريب. فيه ثمان فوائد: الأولى: أن النبي عليه السلام قال: (بادروا) في أحاديث، منها: قوله: (بادروا بالأعمال بصلاة المغرب طلوع النجم) أخبرناه ^(١). الثانية: أنه قال: (بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم) وقد تقدم. الثالثة: قوله هذا: (بادروا سبعا) ^(٢). الثالثة: قوله: (فقرا منسيا) المعنى ينسيه طاعة الله وذكره. الرابعة: (أو غنى مطفئا) يتجاوز به الحد حتى يشغله عن الدين ويحول بينه وبين العبادات، كما جرى لثعلبة بن مالك وغيره، وكما نشاهده في الناس. الخامسة: (أو مرضا مفسدا) يعني حال البدن يخرج به عن الاعتدال فتذهب معه القدرة التي بها تكون العبادة. السادسة: (أو هروما مفندا) المعنى مبلغا إلى أرذل العمر حتى لا يمكن المرء معه حركة. وقال تعالى: «لولا أن تفندون» [يوسف: ٩٤] يعني: يقولون بلغ به الهرم إلى عدم التحصيل. وفي الحديث: «إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا قد أفند». السابعة: (أو موتا مجهزا) يعني قاضيا على العبد بالفناء. يقال أجهزت على فلان إذا عجلت قتله، وأسرعت بذهاب نفسه. الثامنة: المعنى بذلك الحث على المسارعة إلى العمل والمبادرة بالعبادة والتعجيل بالطاعة، فإن العبد بين هذه السبعة الأحوال في قواطع عن الأعمال: إما بفقر، وإما بغنى، وإما بكبر، وإما بمرض، وإما بموت وهو أشده على العبد. وروى أبو عيسى بعده.

(١) بياض بالأصول.

(٢) كذا في الأصول.

٤ - باب ما جاء في ذكر الموت

[المعجم ٤ - التحفة ٤]

٢٣٠٧ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلانَ. حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَاتِ» يَغْنِي الْمَوْتُ^(١).

قَالَ: وفي الباب عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٥ - باب

[المعجم ٥ - التحفة ٥]

٢٣٠٨ - **هَذَا** هِشَامُ بْنُ مَعِينٍ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُجَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ هَاشِمًا مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: كَانَ عُثْمَانُ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرِ بَكِي حَتَّى يَبْلُغَ لِحْيَتَهُ، فَقِيلَ لَهُ: تُذَكِّرُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَلَا تَبْكِي وَتَبْكِي مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ» قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا قَطُّ إِلَّا الْقَبْرَ أَفْظَعَ مِنْهُ»^(٢).

باب ما جاء في ذكر الموت

حديث (أكثرُوا ذكرَ كذا هادم اللذات) إذا تذكر العبد الموت وكان منه على رصد، إذ هو له بالمرصاد، انقطع أمله وكثر عمله وهانت عليه لذاته ولم يكن للعالم قدر عنده، إذ ليس بالحقيقة من قطنائها وإنما هو ينزل نفسه بمنزلة الميت في كل حين من أحيائها، فيعرض عن الدنيا ويقبل على الآخرة، ويزهق الشيطان عنه ويلزمه الملك، وخاصة إذا فعل فعل عثمان وقال قوله، روى أبو عيسى أنه (كان إذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته، فقيل له: تذكر الجنة والنار ولا تبكي، وتبكي من هذا؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن القبر أول منازل الآخرة، فإن نجا منه فما بعده أيسر منه، وإن لم ينج منه فما بعده شر منه». قال: وقال: «ما رأيت منظرًا

(١) (النسائي) الجنائز: باب كثرة ذكر الموت. (ابن ماجه) الزهد: باب ذكر الموت والاستعداد له.

(٢) (ابن ماجه) الزهد: باب ذكر الموت والبلوى.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ يَوْسُفَ.

٦ - بَابُ مَا جَاءَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ

[المعجم ٦ - التحفة ٦]

٢٣٠٩ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ:

قَطُّ إِلَّا الْقَبْرَ أَفْطَحَ مِنْهُ). قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: قَدْ بَيَّنَّا أَحْوَالَ الْعَبْدِ فِي الْقَبْرِ فِي سِرَاجِ الْمُرِيدِينَ بِغَايَةِ الْبَيَانِ فَلْيَنْظُرْ فِيهِ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ هَاهُنَا: (إِنَّ الْقَبْرَ إِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ) صَحِيحٌ، لِأَنَّهُ عَلَامَةُ الْبَشَرِيِّ بِالثَّبُوتِ عَلَى الْإِيمَانِ أَوْ الزَّيْغِ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ: وَقَبْلَهُ الثَّبُوتُ عَلَى التَّوْحِيدِ عِنْدَ الشَّهَادَةِ أَوْ الزَّيْغِ عَنْهَا، قُلْنَا: أَمَّا ثَبُوتُ الدُّنْيَا أَوْ زَيْغُهَا فَهُوَ مِنْ مَنَازِلِ الدُّنْيَا، فَلَا تَعْدُ فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْقَبْرُ فَهُوَ أَوَّلُ مَنَازِلِهَا فَهُوَ عَلَامَتُهَا الْمُخْتَصَّةُ بِهَا، فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (إِنَّهُ مَا مِنْ جَنَازَةٍ إِلَّا تَقُولُ إِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَدْ مَوْنِي قَدْ مَوْنِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، إِلَى أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا) فَهَذَا الْقَوْلُ أَوَّلُ مَنْزِلٍ، فَإِنْ كُلُّ نَفْسٍ مَاتَتْ تَعْلَمُ مِنْ صِفَةِ لِقَاءِ الْمَلِكِ لَهَا مَا يَكُونُ مِنْ حَالِهَا، قُلْنَا: ذَلِكَ الَّذِي نَعْلَمُهُ مِنْ قَوْلِ الْمَلِكِ تَهْدِيدٌ، وَإِنَّمَا الَّذِي يَكُونُ فِي الْقَبْرِ هُوَ فِعْلُ صَرِيحٍ وَكَشْفُ لِلْغَطَاءِ عَنِ الْمَقْعَدِ، فَهُوَ الْمُبِينُ عَمَّا بَعْدَهُ يَقِينًا. وَقَوْلُهُ: (مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا إِلَّا الْقَبْرَ أَفْطَحَ مِنْهُ) يَعْنِي فِي كُرُوبِ الْأَرْضِ فِي الدُّنْيَا، وَإِلَّا فَالْثَّانِي أَفْطَحَ مِنَ الْقَبْرِ، فَرَجَعَ حَاصِلُ الْكَلَامِ إِلَى الْمَعْنَى الَّتِي بَيَّنَّاهُ، وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو عِيْسَى بَعْدَ هَذَا بِقَلِيلٍ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الرِّصَافِيِّ، عَنْ عَطِيَّةٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَصَلَّةً فَرَأَى نَاسًا كَانَهُمْ يَكْثُرُونَ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّكُمْ لَوْ أَكْثَرْتُمْ ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَاتِ لَشَغَلَكُمْ عَمَّا أَرَى الْمَوْتَ»، فَأَكْثَرَ مَا ذَكَرَ هَادِمِ اللَّذَاتِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ عَلَى الْقَبْرِ يَوْمٌ إِلَّا تَكَلَّمَ فِيهِ فَيَقُولُ: أَنَا بَيْتُ الْغُرْبَةِ، وَأَنَا بَيْتُ الْوَحْدَةِ، وَأَنَا بَيْتُ التَّرَابِ، وَأَنَا بَيْتُ الدُّودِ. فَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ قَالَ لَهُ الْقَبْرُ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا، أَمَّا إِنْ كُنْتُ لِأَحَبِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَيَّ فَلِذَا قَدْ وَلَيْتُكَ الْيَوْمَ وَصَرْتُ إِلَيَّ فَسْتَرَى صَنِيعِي بِكَ، قَالَ: فَيَتَسَّعُ لَهُ مَذْبَعُهُ وَتَفْتَحُ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْفَاجِرُ أَوْ الْكَافِرُ قَالَ لَهُ الْقَبْرُ: لَا مَرْحَبًا وَلَا أَهْلًا، أَمَّا إِنْ كُنْتُ لِأَبْغَضِ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَيَّ، فَلِذَا وَلَيْتُكَ الْيَوْمَ وَصَرْتُ إِلَيَّ فَسْتَرَى صَنِيعِي بِكَ، قَالَ: فَيَلْتَمِسُ عَلَيْهِ حَتَّى يَلْتَقِيَ عَلَيْهِ وَتَخْتَلِفُ أَضْلَاعُهُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصَابِعِهِ فَأَدْخَلَ بَعْضُهَا إِلَى جُوفِ بَعْضٍ. قَالَ: وَيَقِيضُ لَهُ سَبْعُونَ تَنِيَّةً لَوْ أَنَّ وَاحِدًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الْأَرْضِ مَا أَتَيْتُ شَيْئًا مِمَّا تَنْبِتُ الدُّنْيَا، يَنْهَشُهُ وَيَخْدَشُهُ حَتَّى يَقْضَى بِهِ إِلَى الْحِسَابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا الْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ أَوْ حَفْرَةٌ مِنْ حُفَرِ النَّارِ) حَسَنٌ غَرِيبٌ.

بَابُ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ

حديث أنس عن عبادة بن الصامت عن المديح. قال رسول الله ﷺ:

سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»^(١).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ وَأَنَسٍ وَأَبِي مُوسَى. قَالَ: حَدِيثٌ عُبَادَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي إِنْذَارِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْمَهُ

[المجموع ٧ - التحفة ٧]

٢٣١٠ - **هَذَا** أَبُو الْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعَجَلِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ يَا بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ»^(٢).

(مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ). قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: قَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى الْعُمومِ عَلَى الْاسْتِيفَاءِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ كَشَفَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا كُوشِفَ بِمَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْخَيْرِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا كُوشِفَ بِمَا عِنْدَهُ مِنَ الشَّرِّ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِنْذَارِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْمَهُ

حديث: إنذار النبي ﷺ قومه، ذكره أبو عيسى عن عائشة مختصراً، واستوفاه الصحيح عن ابن عباس، ولفظه لمسلم قال: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ وَرَهْطُكَ مِنْهُمْ الْمَخْلَصِينَ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا فَهَتَفَ: «يَا صَبَاحَاهُ»، فَقَالُوا: مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتَفُ؟ قَالُوا: مُحَمَّدٌ، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلاً بَسَفَحَ هَذَا الْجَبَلَ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟» قَالُوا: مَا جَرِينَا عَلَيْكَ كَذِبًا، قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ»، قَالَ: فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: أَمَا جَمَعْتُنَا إِلَّا لِهَذَا؟ ثُمَّ قَامَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ ﴿تَبَّتْ يُدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١] كَذَا قَرَأَهَا الْأَعْمَشُ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: قَدْ تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِنَا فِي أَنْوَارِ

(١) (البخاري) الرقاق: بَابُ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. (مسلم) الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار: بَابُ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

(٢) (مسلم) الإيمان: بَابُ

قَالَ: وفي البابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي مُوسَى وَابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، هَكَذَا رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ نَحْوَ هَذَا، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ.

الفجر وغير ذلك من مختصراته ما يبين معنى قوله: «وأنذر عشيرتك الأقربين» [الشعراء: ٢١٤] وأوضحنا حقيقة النذارة وأنها الخبر بالمخوف من الأمور، وأعظمها عذاب الله على معصيته. وقد قيل له: «أنذر» عامًا، كقوله تعالى: «يا أيها المدثر قم فأنذر» [المدثر: ١، ٢] أي: يا مَنْ تدثر لرفع الأذى العاجل قم فأنذر لدفع الأذى الآجل، في أحد الأقوال. وقيل له: «إنما أنت منذر» وقيل له في الخصوص «إنما أنت منذر مَنْ يخشاها» [النازعات: ٤٥] المعنى: إنما يقبل إنذارك مَنْ يخاف الساعة، أي: مَنْ يصدقك ويؤمن بك، وقيل له في خصوص الخصوص: «وأنذر عشيرتك الأقربين» والعشيرة في لسان العرب هم الذين تدنو قرابتهم من المعاشرة، وتنزيل ذلك ^(١). المعنى: أعلمهم أن القرابة لا تنفع، إنما ينفع التقوى، هذا نوح لم ينفع ابنه، وإبراهيم لم ينفع أباه، وأنت فلا تنفع أحدًا من قرابتك، فبين ذلك لهم وأنذرهم به وخوفهم من عدم المنفعة في يوم الحسرة والمنفعة، وأما صعوده إلى الصفا ونداؤه عليه فليكون أبلغ وأسمى، وأما نداؤه: يا صباحاه فليكون ذلك لهم أسمع، والسّر فيه أنهم كانوا يتنادون في المسجد ويأزوا الكعبة ومَنْ صعد الصفا كشفه، فيراهم الداعي ويسمعهم الإنذار، ولو صعد المروة ما رأى ولا أسمع. وقد روي في الحديث من طرق وفائدة ^(٢) أنها نزلت على النبي عليه السلام بسحر، فصعد الصفا ثم نادى: «يا صباحاه»، وكانت دعوة الجاهلية إذا دعاها الرجل اجتمعت عليه عشيرته، فاجتمعت إليه قريش على بكرة أبيها، يريد: بجملتها، وهو مثل، فعمّ وخصّ فقال: «أرايتكم لو أخبرتكم أن العدو مصبحكم أكتنم مصدقي؟» قالوا: ما جرينا عليك كذبًا، قال: «فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد، يا كعب بن لؤي، يا بني مرة بن لؤي، يا قصي، يا آل عبد شمس، يا آل عبد مناف، يا آل هاشم، يا آل عبد المطلب، يا صفية أم الزبير» وفي رواية «يا صفية عمة رسول الله، يا فاطمة بنت محمد أنقذوا أنفسكم من النار، إني لا أملك لكم من الله شيئًا. يا بني عبد مناف، يا بني المطلب، يا فاطمة بنت محمد سلوني من مالي ما شئتم، واعلموا أن أوليائي يوم القيامة المتقون، فإن تكونوا يوم القيامة مع قرابتكم فذاك وإياي، لا يأتي الناس بأعمال يوم القيامة وتأتون بالدنيا تحملون على أعناقكم، فأخذ بوجهي عنكم، فتقولون: يا محمد، فأقول هكذا»، وصرف وجهه إلى الشق الآخر، «غير أن لكم رحمًا سابلها بيلالها» فقال أبو لهب: ألهذا جمعتنا تبًا لك سائر اليوم، فنزلت «تبت يدا أبي لهب وتب» [المسد: ١]. فقوله: (يا كعب بن لؤي، يا مرة) سمى الجملة باسم الواحد على عادة العرب،

٨ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ

[المعجم ٨ - التحفة ٨]

٢٣١١ - **هَذَا** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَلْجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ عُقْبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَذُخَانٌ جَهَنَّمَ»^(١).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي زَيْدِ حَنَانَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ وَهُوَ مَذْنَبِي ثِقَّةٌ، رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ.

وقوله: (أرايتكم لو أخبرتكم أن العدو مصبحكم) توطئة لكلامه وسوق له في معرض الحجة، وتدرج في ذكرهم حتى بلغ إلى عمته وابنته، ولم يذكر عنه ولا أحداً من بنيه، وإنما ذكر عمته وابنته لأنهما كانتا أمتنا، فإن قيل: فلم لم يذكر علياً؟ قلنا: إبقاء على العباس وقد دخل في بني عبد المطلب، وكانت صفية فيه محبة وبه مبشرة، فخصها النبي عليه السلام بذلك لأجله، فإن قيل: فقد قال: (سلوني من مالي ما شئتم) وأيّ مال كان له ومعيشتة على يدي خديجة وأبي بكر؟ قلنا: هذه نكتة بديعة نبرزها لكم، وهو أن النبي عليه السلام كان فقيراً مرة وغنياً ألف مرة، فأما فقره فصفة الآدمي اللازم له، وأما غناه فمعرفة بما له عند الله من المنزلة، وما آتاه من القرآن والمعرفة، وبغنى نفسه عما في أيدي الخلق، وبقناعته بما يحضر عنده دون أن يمد عينيه إلى شيء سواه وإن تطلعت به نفسه، وبكفايته التي كانت له من مال خديجة ومال أبي بكر، فكان مال أبي بكر وخديجة للنبي عليه السلام ينفذ فيه ما شاء قولاً وفعلًا، وإن لم يكن له ملك، كما رُوِيَ: «أنت ومالك لأبيك»، أي: إن مالك وإن لم يكن ملكاً لأبيك فإن أمره فيه نافذ وفعله فيه ماضٍ، وقد بيّنا تفصيل ذلك في كتاب الهبة، ثم نقل الله سبحانه رسوله عليه السلام إلى المدينة فجعل غناه في سلاحه، وقال: «جعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعلت الذلّة والصغار على من خالف أمري»، وقوله: (واعلموا أن أوليائي المتقون فإن تكونوا مع قرابتكم فذاك) يعني: التقوى، وهذا يعضد رواية البخاري عن عمرو بن العاص (إن آل أبي طالب ليسوا لي بأولياء، إنما وليي الله وصالح المؤمنين) ولا ريب في رواية ابن عباس، وشعبة كوفي إمام، راوي هذا الحديث، وموضع أبي طالب في البخاري بياض كثر عنه بآل فلان تقية من ذكر آل أبي طالب، وصدق الله ورسوله، ليس له مولى إلا من اتقى الله.

(١) مر في فضائل الجهاد رقم (١٦٣٣).

٩ - باب في قول النبي ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا»

[المعجم ٩ - التحفة ٩]

٢٣١٢ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ مُورِقٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ، أَطْلُبُ السَّمَاءَ، وَحَقُّ لَهَا أَنْ تَبْطَأَ مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا وَمَلَكَ وَأَصْبَحَ جَبْهَتُهُ سَاجِدًا لِلَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرْشِ وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعْدَاتِ تَجَاوِزُونَ إِلَى اللَّهِ، لَوِدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَدُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنَسٍ. قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَيُرْوَى مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: لَوِدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَدُ.

٢٣١٣ - **هَذَا** أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

ما جاء في قول النبي: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً»

حديث: أبي ذر (لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً) قال فيه: غريب، وهو صحيح، وقد تقدم الكلام عليه. فوائده ثلاث: الأولى: قوله: (أرى ما لا ترون وأسمع ما لا تسمعون) [يريد من الملكوت]^(٢) وهو صحيح، فإن الله يخلق عند الرؤية لمن يشاء بما يشاء، ولا يخلقها لمن يكون معه وفي مثل بعده. الثانية: قوله: (أطت السماء) الأظبط صوت اضطراب الرحل إذا كان عليه ثقل، ثم فسره بكثرة الملائكة واضطرابهم عليها في السجود والركوع والتصرف، وفي هذا الحديث ذكر السجود وفي غيره ذكر ما في ذلك. الثالثة: قوله: (ولخرجتم إلى الصعدات) يعني الطرف (تجاوون) يعني ترفعون أصواتكم، والمعنى فيه: أن كل من أصابه هم خرج إلى الطريق في غوث أو معونة فضره مثلاً. وفي قوله: (وددت أنني كنت شجرة الكريمة فهو أمر لا يوازيه شيء).

(١) (ابن ماجه) الزهد: باب الحزن والبكاء. (٢) زيادة في النسخة الكتانية.

١٠ - باب فِيمَنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ يَضْحَكُ بِهَا النَّاسُ

[المعجم ١٠ - التحفة ١٠]

٢٣١٤ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ»^(١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٣١٥ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ فَيَكْذِبُ، وَيَلَّ لَهُ وَيَلَّ لَهُ»^(٢).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١١ - باب

[المعجم ١١ - التحفة ١١]

٢٣١٦ - **هَذَا** سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَغْدَادِيُّ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ثَوَّقِي رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: - يَغْنِي رَجُلٌ - أَتُبْشِرُ بِالْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَلَا تَذَرِي فَلَعَلَّهُ تَكَلَّمَ فِيمَا لَا يَغْنِيهِ أَوْ بَخِلَ بِمَا لَا يَنْقُصُهُ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

٢٣١٧ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ النَّيْسَابُورِيِّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ قُرَّةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي

(١) (البخاري) الرقاق: باب حفظ اللسان. (مسلم) الزهد والرقائق: باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار.

(٢) (أبو داود) الأدب: باب تفسير.

سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ»^(١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٣١٨ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ مُرْسَلًا، وَهَذَا عِنْدَنَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ لَمْ يَذْكُرْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

١٢ - بَابُ فِي قِلَّةِ الْكَلَامِ

[المعجم ١٢ - التحفة ١٢]

٢٣١٩ - **هَذَا** هُنَادٌ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ، وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ الْخَرِثِ الْمُزَنِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ أَحَدُكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يُظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُثِبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ، وَإِنْ أَحَدُكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا يُظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُثِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ»^(٢).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهَكَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو نَحْوَ هَذَا، قَالُوا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ بِلَالَ بْنِ الْخَرِثِ، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ بِلَالَ بْنِ الْخَرِثِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ جَدِّهِ.

(١) (ابن ماجه) الفتن: باب كف اللسان في الفتنة.

(٢) (النسائي في الكبرى) الرقائق. (ابن ماجه) الفتن: باب كف اللسان في الفتنة.

[المعجم ١٣ - التحفة ١٣]

وفى الباب عن أبي هريرة.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وفي الباب عَنْ جَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ الْمُسْتَوْدِ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٢ ... باب منه

[المعجم ١٤ - النصف ١٤]

٢٣٢٢ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ الْمُكْتَبِ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ قُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ضَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْأَيْنِ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ وَمَا وَالَاهُ وَعَالَمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

١٥ - باب مِنْهُ

[المعجم ١٥ - التحفة ١٥]

٢٣٢٣ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ. حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا أَخَا بَنِي فِهْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِضْبَعَهُ فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمَاذَا يَرْجِعُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَوَالِدُ قَيْسِ أَبُو حَازِمٍ اسْمُهُ عَبْدُ بْنُ عَوْفٍ وَهُوَ مِنَ الصُّحَابَةِ.

١٦ - باب مَا جَاءَ أَنَّ الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ

[المعجم ١٦ - التحفة ١٦]

٢٣٢٤ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ»^(٢).

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٧ - باب مَا جَاءَ مِثْلُ الدُّنْيَا مِثْلُ أَرْبَعَةِ نَقَرٍ

[المعجم ١٧ - التحفة ١٧]

٢٣٢٥ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ. حَدَّثَنَا عَبَادَةُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ خَبَّابٍ عَنْ سَعِيدِ الطَّائِي أَبِي الْبَخْتَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كَبْشَةَ الْأَثْمَارِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ أَقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأَحَدُكُمْ حَدِيثًا فَاخْطُوه»، قَالَ: «مَا

(١) (مسلم) الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة. (النسائي في الكبرى)

الرقائق. (ابن ماجه) الزهد: باب مثل الدنيا.

(٢) (مسلم) الزهد والرقائق: في فاتحته. (ابن ماجه) الزهد: باب مثل الدنيا.

نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا ظَلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً فَصَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، وَأَحَدْتُكُمْ حَدِيثًا فَاخْفَظُوهُ، قَالَ: «إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةٍ نَفَرٍ: عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَزُرْهُ مَالًا، فَهُوَ صَادِقُ النَّيَّةِ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فَلَانٍ فَهُوَ يَنْتَه فَاَجْرُهُمَا سَوَاءٌ. وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يَزُرْهُ عِلْمًا، فَهُوَ يَخْطِئُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَنْتَهِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٌ لَمْ يَزُرْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فَلَانٍ فَهُوَ يَنْتَه فَوَزَرُهُمَا سَوَاءٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الِهَمِّ فِي الدُّنْيَا وَحُبِّهَا

[المعجم ١٨ - التحفة ١٨]

٢٣٢٦ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ بَشِيرِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ سَيَّارٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَزَلَتْ بِهِ قَافَةٌ فَانْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدِّ قَافَتُهُ، وَمَنْ نَزَلَتْ بِهِ قَافَةٌ فَانْزَلَهَا بِاللَّهِ، فَيُوشِكُ اللَّهُ لَهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ آجِلٍ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

١٩ - بَابُ

[المعجم ١٩ - التحفة ١٩]

٢٣٢٧ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَاءَ مُعَاوِيَةُ إِلَى أَبِي هَاشِمٍ بْنِ عَثْبَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ يَعُودُهُ، فَقَالَ: يَا خَالَ مَا يُبْكِيكَ أَوْجَعُ يُشِيرُكَ أَمْ جِرْصٌ عَلَى الدُّنْيَا؟ قَالَ: كُلُّ لَأٍ، وَلَكِنْ رَسُولُ

(١) (أبو داود) الزكاة: باب في الاستغفار.

اللَّهُ ﷻ عَهْدَ إِلَيَّ عَهْدًا لَمْ أَخْذْ بِهِ، قَالَ: «إِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَجِدْنِي الْيَوْمَ قَدْ جَمَعْتُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ رَوَى زَائِدَةُ وَعَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ سَهْمٍ، قَالَ: دَخَلَ مُعَاوِيَةُ عَلَى أَبِي هَاشِمٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٠ - بَابُ مِنْهُ

[المعجم ٢٠ - التحفة ٢٠]

٢٣٢٨ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَيْمٍ بْنِ عَطِيَّةٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ الْأَخَرِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٢١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي طَوْلِ الْعُمَرِ لِلْمُؤْمِنِينَ

[المعجم ٢١ - التحفة ٢١]

٢٣٢٩ - **هَذَا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَجَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(١) (النسائي) الزينة: باب اتخاذ الخادم والمركب. (ابن ماجه) الزهد: باب الزهد في الدنيا.

٢٢ - باب مِنْهُ

[المعجم ٢٢ - التحفة ٢٢]

٢٣٣٠ - **هَذَا** أَبُو حَفْصٍ عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ، قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ»، قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٣ - باب مَا جَاءَ فِي فَنَاءِ أَعْمَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ

مَا بَيْنَ السَّتِينَ إِلَى السَّبْعِينَ

[المعجم ٢٣ - التحفة ٢٣]

٢٣٣١ - **هَذَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَيْبَعَةَ عَنْ كَامِلٍ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُمُرُ أُمَّتِي مِنْ سَتِينَ سَنَةً إِلَى سَبْعِينَ سَنَةً».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٤ - باب مَا جَاءَ فِي تَقَارُبِ الزَّمَانِ وَقِصَرِ الْأَمَلِ

[المعجم ٢٤ - التحفة ٢٤]

٢٣٣٢ - **هَذَا** عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُخَلَّدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ الْعُمَرِيُّ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، فَتَكُونُ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ

باب فِي التَّعْمِيرِ

رَوَى أَبُو عِيسَى (حضر أمتي من ستين إلى سبعين) وقد بينا في غير موضع أن هذا هو المعترك. ولا يتجاوز به التعمير، وليس فيه حد ولا له أصل إلا المصلحة، لأنه ليس هناك شيء يقاس عليه أمره، ولا بعد السبعين حد ينتهي إليه.

كَالْجُمُعَةِ، وَتَكُونُ الْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَتَكُونُ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونُ السَّاعَةُ كَالْقُرْمَةِ بِالْثَّارِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَسَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

٢٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قِصْرِ الْأَمَلِ

[المعجم ٢٥ - التحفة ٢٥]

٢٣٣٣ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَعْضِ جَسَدِي فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ وَعُدْ نَفْسَكَ فِي أَهْلِ الْقُبُورِ»، فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالْمَسَاءِ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالصُّبْحِ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ قَبْلَ سَقَمِكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ قَبْلَ مَوْتِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا أَسْمُكَ غَدًا^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصُّبَّيِّ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٢٣٣٤ - **هَذَا** سُؤْدُ بْنُ نَصْرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَذَا أَجَلُهُ وَوَضَعَ يَدَهُ عِنْدَ قَفَاهُ، ثُمَّ بَسَطَهَا فَقَالَ: وَتَمَّ أَمَلُهُ وَتَمَّ أَمَلُهُ وَتَمَّ أَمَلُهُ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

(١) (البخاري) الرقاق: باب قول النبي ﷺ: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل». (ابن ماجه) الزهد: باب مثل الدنيا.

(٢) (النسائي في الكبرى) الرقاق. (ابن ماجه) الزهد: باب الأمل والأجل.

٢٣٣٥ - **هَذَا** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: مَرَّ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نُعَالِجُ خُصًا لَنَا، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَقُلْنَا: قَدْ وَهَى فَنَحْنُ نُضْلِحُهُ، قَالَ: «مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَغْجَلَ مِنْ ذَلِكَ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَأَبُو السَّفَرِ اسْمُهُ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ ابْنُ أَحْمَدَ الثَّوْرِيُّ.

٢٦ - بَابُ مَا جَاءَ أَنْ فِتْنَةَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي الْمَالِ

[المعجم ٢٦ - التحفة ٢٦]

٢٣٣٦ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ. حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عِيَّاضٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةٌ وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ.

٢٧ - بَابُ مَا جَاءَ

لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى ثَالِثًا

[المعجم ٢٧ - التحفة ٢٧]

٢٣٣٧ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ. حَدَّثَنَا يَغْفُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ ثَالِثٌ وَلَا يَمْلَأُ قَاهُ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»^(٣).

(١) (أبو داود) الأدب: باب ما جاء في البناء. (ابن ماجه) الزهد: باب في البناء والخراب.

(٢) (النسائي في الكبرى) الرقائق.

(٣) (البخاري) الرقاق: باب ما يُتقى من فتنه المال. (مسلم) الزكاة: باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى

وفي الباب: عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَعَائِشَةَ وَابْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي وَاقِدٍ وَجَابِرِ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي: قَلْبِ الشَّيْخِ شَابٍ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ

[المعجم ٢٨ - التحفة ٢٨]

٢٣٣٨ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٍ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ طُولُ الْحَيَاةِ وَكَثْرَةُ الْمَالِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٣٣٩ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشْبُ مِنْهُ اثْنَتَانِ الْجِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ وَالْجِرْصُ عَلَى الْمَالِ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الزَّهَادَةِ فِي الدُّنْيَا

[المعجم ٢٩ - التحفة ٢٩]

٢٣٤٠ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَلْبَسٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ

(١) (البخاري) الرقاق: باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر. (مسلم) الزكاة: باب كراهة الحرص على الدنيا. (النسائي في الكبرى) الرقاق: ثلاثهم من طريق يونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

(٢) (مسلم) الزكاة: باب كراهة الحرص على الدنيا. (ابن ماجه) الزهد: باب الأمد والأجل. وسيأتي في صفة القيامة رقم (٢٤٦١).

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الزُّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِتَحْرِيمِ الْحَلَائِلِ وَلَا إِضَاعَةِ الْمَالِ وَلَكِنَّ الزُّهَادَةَ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تُكُونَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْثَقَ مِنْمَا فِي يَدَيِ اللَّهِ وَأَنْ تُكُونَ فِي ثَوَابِ الْمُصِيبَةِ إِذَا أَصَابَتْ بِهَا أَرْغَبَ فِيهَا لَوْ أَنَّهَا أُبْقِيَتْ لَكَ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ اسْمُهُ عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَمَرُو بْنُ وَاقِدٍ مُتَكَرِّرُ الْحَدِيثِ.

٣٠ - بَابُ مِنْهُ

[المعجم ٣٠ - التحفة ٣٠]

٢٣٤١ - **هَذَا** حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا حُرَيْثُ بْنُ السَّائِبِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ. حَدَّثَنِي حُمْرَانُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ لِأَيِّ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَى هَذِهِ الْخِصَالِ بَيْنَتْ يَسْكُنُهُ وَتَوْبُ يُوَارِي عَوْرَتَهُ وَجَلْفُ الْخُبْزِ وَالْمَاءُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَهُوَ حَدِيثُ الْحُرَيْثِ بْنِ السَّائِبِ، وَسَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنَ سَلَمٍ الْبَلْخِيِّ يَقُولُ: قَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ: جَلْفُ الْخُبْزِ يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ إِدَامٌ.

٣١ - بَابُ مِنْهُ

[المعجم ٣١ - التحفة ٣١]

٢٣٤٢ - **هَذَا** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ. حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّبٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الْهَآكُمُ التَّكَآثُرُ» [التكاثر: ١] قَالَ: يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ أَوْ أَكَلْتَ فَأَفْتَيْتَ أَوْ لَيْسَتْ فَأَبْلَيْتَ»^(٢).

(١) (ابن ماجه) الزهد: باب الزهد في الدنيا.

(٢) (مسلم) الزهد والرقائق. في فاتحته. (النسائي) اللوصايا: باب الكراهية في تأخير الوصية. وسيأتي في

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٢ - بَابُ مِنْهُ

[المعجم ٣٢ - التحفة ٣٢]

٢٣٤٣ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ هُوَ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنَا شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ إِنْ تَبَدَّلَ الْمُضِلُّ خَيْرٌ لَكَ وَإِنْ تُمِسَّكَ شَرٌّ لَكَ وَلَا تَلَامَ عَلَى كَفَافٍ وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَشَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُكْنَى أَبَا عَمَّارٍ.

٣٣ - بَابُ فِي التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ

[المعجم ٣٣ - التحفة ٣٣]

٢٣٤٤ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيَوَةَ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقْتُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرُ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَأَبُو تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ.

٢٣٤٥ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَخْرَانٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَالْآخَرُ يَحْتَرِفُ فَشَكَى الْمُخْتَرِفُ أَخَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(١) (مسلم) الزكاة: باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح.

(٢) (النسائي في الكبرى) الرقاتي. (ابن ماجه) الزهد: باب التوكل واليقين.

٣٤ - باب

[المعجم ٣٤ - التحفة ٣٤]

٢٣٤٦ - **هَذَا** عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ وَمَحْمُودُ بْنُ خِدَاشٍ الْبَغْدَادِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي شَمِيلَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحْضِنِ الْخَطْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرِّهِ مُعَافَى فِي جَسَدِهِ قُوْتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا جِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَجِيزَتْ جُمِعَتْ. حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ. حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ نَحْوَهُ.

وفي الباب عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

٣٥ - باب مَا جَاءَ فِي الْكَفَافِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ

[المعجم ٣٥ - التحفة ٣٥]

٢٣٤٧ - **الْمُهْرَبُ** سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَخْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ أَغْبَطَ أَوْلِيَايَ عِنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِ ذُو حَظٍّ مِنَ الصَّلَاةِ أَحْسَنَ عِبَادَةِ رَبِّهِ وَأَطَاعَهُ فِي السَّرِّ وَكَانَ غَامِضًا فِي النَّاسِ لَا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَقَافَا فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ تَقَضَّى بِيَدِهِ فَقَالَ: عَجَلْتُ مِثْلَهُ قُلْتُ بَوَاكِيهِ قُلْتُ تَرَاهُ».

باب مَا جَاءَ فِي الْبِرْكََةِ فِي الطَّعَامِ

حديث: (قالت عائشة كان لنا شطر من شعير فأكلنا منه ما شاء الله ثم قلت للجارية كليله قالت فكالته فلم يلبث أن فني قالت فلو كنا تركناه لأكلنا منه أكثر من ذلك) حسن صحيح. قال ابن العربي: رُوِيَ: «كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه»، وَرُوِيَ: «كيلوا ولا تهيلوا» ولم يصحها فيعارضها الأول، ومعنى ذلك: أن البركة متصلة من رسول الله ﷺ، فلما أرادوا تحصيلها أذهبها الله، ولو تركوها لدامت كما ظنت عائشة، والله أعلم.

(١) (ابن ماجه) الزهد: باب القناعة.

وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ قَالَ: «عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاءَ مَكَّةَ ذَهَبًا، قُلْتُ: لَا يَا رَبَّ وَلَكِنْ أَشْبَعَ يَوْمًا وَأَجُوعُ يَوْمًا» وَقَالَ ثَلَاثًا أَوْ نَحْوَ هَذَا، «فَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ، وَإِذَا شَبِعْتُ شَكَرْتُكَ وَحَمَدْتُكَ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وفي الباب عن فضالة بن عبيد القاسم، هذا هو ابن عبد الرحمن ويكنى أبا عبد الرحمن، ويُقال أيضًا يكنى أبا عبد الملك وهو مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية وهو شامي ثقة وعليه بن يزيد ضعيف الحديث ويكنى أبا عبد الملك.

٢٣٤٨ - **هَذَا** الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ. حَدَّثَنَا

سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا وَقَتُّهُ لِلَّهِ»^(١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٣٤٩ - **هَذَا** الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ. أَخْبَرَنَا

حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ الْحَوْلَانِيُّ أَنَّ أبا عَلِيٍّ عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ الْجَنْبِيُّ، أَخْبَرَهُ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا وَقَتُّهُ لِلَّهِ». قَالَ: وَأَبُو هَانِيءٍ اسْمُهُ حُمَيْدُ بْنُ هَانِيءٍ^(٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

باب ما جاء في الإحسان والشكر

حديث: أنس، حيث قال المهاجرون للنبي عليه السلام في الأنصار: كفونا المؤنة وشاركونا في المهنة، حتى لقد خفنا أن يذهبوا بالأجر كله، فقال النبي عليه السلم: (لا، ما دعوتكم الله لهم وأنتيتهم عليهم) دليل على أن الثناء للإحسان كفاء والشكر له أزاء، ولذلك روي

(١) (مسلم) الزكاة: باب في الكفاف والقناعة. (ابن ماجه) الزهد: باب القناعة.

(٢) (النسائي في الكبرى) الرقاق.

٣٦ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْفَقْرِ

[المعجم ٣٦ - التحفة ٣٦]

٢٣٥٠ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نُبَهَانَ بْنِ صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ أَسْلَمٍ. حَدَّثَنَا شَدَّادُ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ عَنْ أَبِي الْوَازِعِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقِلٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ، فَقَالَ: «انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ»، قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ، فَقَالَ: «انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ»؟ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: «إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَعِدْ لِلْفَقْرِ تَجْفَافًا، فَإِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعَ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّيْلِ إِلَى مُتَنَاهَاهُ». حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ شَدَّادِ أَبِي طَلْحَةَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَأَبُو الْوَازِعِ الرَّاسِبِيُّ اسْمُهُ جَابِرُ بْنُ عَمْرٍو وَهُوَ بَصْرِيُّ.

٣٧ - باب مَا جَاءَ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ

[المعجم ٣٧ - التحفة ٣٧]

٢٣٥١ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِخَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ».

وفي الباب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَجَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٣٥٢ - **هَذَا** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَابِدِيُّ الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا الْحَرِثُ بْنُ الثُّعْمَانَ اللَّيْثِيُّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَخِيهِ مِسْكِينًا وَأَمْتِنِي مِسْكِينًا وَأَخْشِرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لأنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا. يَا عَائِشَةُ لَا تَرُدِّي الْمَسْكِينِ وَلَوْ بِشِقْ ثَمَرَةٍ، يَا عَائِشَةُ أَجِبِي الْمَسَاكِينَ وَقَرِّبِيهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْرُبُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

عن عائشة أنها كانت إذا تصدقت على سائل تقول لخدامها: اتبعوها، فإذا دعت فردّي عليها،

تريد أن يكون دعاء بدعاء

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

٢٣٥٣ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ. حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدْخُلُ الْفُقَرَاءُ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ يَنْصَفُ يَوْمٌ»^(١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٣٥٤ - **هَذَا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدْخُلُ فَقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِنِصْفِ يَوْمٍ وَهُوَ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ».

وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٣٥٥ - **هَذَا** الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ بْنِ جَابِرِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَدْخُلُ فَقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مَعِيشَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَهْلِهِ

[المعجم ٣٨ - التحفة ٣٨]

٢٣٥٦ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ. حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ مُجَالِيدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَدَعَتْ لِي بِطَعَامٍ وَقَالَتْ: مَا أَشْبَعُ مِنْ طَعَامٍ فَأَشَاءُ أَنْ أَنْبِئَكَ إِلَّا بِكَيْفٍ قَالَ: قُلْتُ لِمَ؟ قَالَتْ: أَذْكُرُ الْحَالَ الَّتِي فَارَقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدُّنْيَا، وَاللَّهُ مَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ مَرَّتَيْنِ فِي يَوْمٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(١) (النسائي في الكبرى) التفسير.

٢٣٥٧ - **هَذَا** مَخْمُودُ بْنُ عِيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. أَنبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خُبَزٍ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٣٥٨ - **هَذَا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا شَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْلَهُ ثَلَاثًا تَبَاعًا مِنْ خُبَزِ الْبُرِّ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٣٥٩ - **هَذَا** عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكِيرٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: مَا كَانَ يُفْضَلُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ خُبَزُ الشَّعِيرِ^(٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بَكِيرٍ هَذَا كُوفِيٌّ وَأَبُو بَكِيرٍ وَالِدُ يَحْيَى، رَوَى لَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ. وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكِيرٍ مَضَرِيٌّ صَاحِبُ اللَّيْثِ.

٢٣٦٠ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمْحِيُّ. حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هِلَالٍ بْنُ حَبَابٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَغِي اللَّيْلِيَّ الْمُتَابِعَةَ طَاوِيًا وَأَفْلَهُ لَا يَجِدُونَ عِشَاءً وَكَانَ أَكْثَرُ خُبَزِهِمْ خُبَزُ الشَّعِيرِ^(٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(١) (مسلم) الزهد والرقائق: في فاتحته. (ابن ماجه) الأطعمة: باب خبز البر.

(٢) (ابن ماجه) الأطعمة: باب خبز الشعير.

(٣) (البخاري) الرقاق: باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم عن الدنيا. (مسلم) الزكاة:

باب في الكفاف والقناعة. والزهد والرقائق: في فاتحته.

٢٣٦١ - **هَذَا أَبُو عَمَّارٍ**. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عِمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقِي أَلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٣٦٢ - **هَذَا قُتَيْبَةُ**. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُرُ شَيْئًا لِعَدٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

٢٣٦٣ - **هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**. أَخْبَرَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خُوانٍ وَلَا أَكَلَ خُبْزًا مُرَقَّقًا حَتَّى مَاتَ^(١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ.

٢٣٦٤ - **هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَقْفِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ، يَغْنِي الْخُوزَارِي؟ فَقَالَ سَهْلٌ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ مَنَاجِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا كَانَتْ لَنَا مَنَاجِلُ، قِيلَ: فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِالشَّعِيرِ؟ قَالَ: كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ، ثُمَّ نُنْزِيهِ فَنَعْمُجُهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

(١) (البخاري) الرقاق: باب فضل الفقر. (النسائي في الكبرى) الرقائق. (ابن ماجه) الأطعمة: باب الأكل على الخوان والسفرة.

٣٩ - باب مَا جَاءَ فِي مَعِيشَةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

[المعجم ٣٩ - التحفة ٣٩]

٢٣٦٥ - **هَذَا** عَمْرُو بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدٍ بْنِ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ بَيَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ أَهْرَاقَ دَمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَغْزُو فِي الْعِصَابَةِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَا نَأْكُلُ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ وَالْحَبْلَةَ، حَتَّى إِنْ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ أَوْ الْبَعِيرُ، وَأَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعْزِرُونِي فِي الدِّينِ لَقَدْ خَبْتُ إِذَا وَضَلَّ عَمَلِي^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ بَيَانَ.

٢٣٦٦ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ. حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنِّي أَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْحَبْلَةُ وَهَذَا السَّمُرُ، حَتَّى إِنْ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعْزِرُونِي فِي الدِّينِ، لَقَدْ خَبْتُ إِذَا وَضَلَّ عَمَلِي^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ.

٢٣٦٧ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ فَتَمَخَّطُ فِي أَحَدِهِمَا ثُمَّ قَالَ: بَخِ بَخِ يَتَمَخَّطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الْكَتَّانِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَجْرُ فِيمَا بَيْنَ مَثِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) (البخاري) فضائل الصحابة: باب مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري. الأطلعة: باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون. والرقاق: باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم عن الدنيا. (مسلم) الزهد والرقائق: في فاتحته.

وَحُجْرَةٌ عَائِشَةٌ مِنَ الْجُوعِ مَغْشِيًا عَلَيَّ، فَتَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي يَرَى أَنَّ بِي الْجُوعَ، وَمَا بِي جُوعٌ وَمَا هُوَ إِلَّا الْجُوعُ^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٣٦٨ - **هَذَا** الْبَعَّاسُ الدُّورِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ. حَدَّثَنَا حَيَوْهُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ عَمْرٍو بْنَ مَالِكِ الْجَنْبِيِّ أَخْبَرَهُ، عَنْ قُضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ يَخْرُجُ رِجَالٌ مِنْ قَامِيهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الْخَصَاصَةِ وَهُمْ أَصْحَابُ الصُّفَةِ حَتَّى يَقُولَ الْأَعْرَابُ هَؤُلَاءِ مَجَانِينُ أَوْ مَجَانُونَ، فَإِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ لَأَخْبَيْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً»، قَالَ قُضَالَةُ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٣٦٩ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَاعَةٍ لَا يَخْرُجُ فِيهَا وَلَا يَلْقَاهُ فِيهَا أَحَدٌ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ يَا أبا بَكْرٍ؟» فَقَالَ: خَرَجْتُ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنْظُرُ فِي وَجْهِهِ وَالتَّسْلِيمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ يَا عُمَرُ؟» قَالَ: الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا قَدْ وَجَدْتُ بَعْضَ ذَلِكَ، فَانْطَلِقُوا إِلَى مَنْزِلِ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ الْتَيْهَانِ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ النَّخْلِ وَالشَّاءِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ خَدَمٌ فَلَمْ يَجِدُوهُ فَقَالُوا لِأَمْرَأَتِهِ: أَيْنَ صَاحِبُكَ؟ فَقَالَتْ: انْطَلِقْ يَسْتَعِذُّبُ لَنَا الْمَاءَ، فَلَمْ يَلْبَثُوا أَنْ جَاءَ أَبُو الْهَيْثَمِ بِقِرْبَةٍ يَزْعُمُهَا فَوَضَعَهَا ثُمَّ جَاءَ يَلْتَرِمُ النَّبِيُّ ﷺ وَيَقْدِيهِ بِأَيْمِهِ وَأُمِّهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِمْ إِلَى حِدْقِيَّتِهِ فَبَسَطَ لَهُمْ بِسَاطًا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى نُخْلَةٍ فَجَاءَ بِقِنَوٍ فَوَضَعَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَقْلًا تَنْقُتُ لَنَا مِنْ رُطْبِهِ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَخْتَارُوا، أَوْ قَالَ تَخَيَّرُوا مِنْ رُطْبِهِ وَبُسْرِهِ، فَآكَلُوا وَشَرَبُوا مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مِنَ النَّعِيمِ

(١) (البخاري) الاعتصام بالكتاب والسنة: باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم.

الَّذِي تَسْتَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ظِلٌّ بَارِدٌ، وَرَطْبٌ طَيِّبٌ، وَمَاءٌ بَارِدٌ»، فَأَنْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ لِيَضَعَ لَهُمْ طَعَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَذْبَحَنَّ ذَاتَ دَرٍّ»، قَالَ: فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقًا أَوْ جَذِيًا فَاتَاهُمْ بِهَا فَأَكَلُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ خَادِمٌ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَإِذَا أَتَانَا سَنَبِيْ فَأَتَيْنَا» فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ فَأَتَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْتَرْ مِنْهُمَا»، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ اخْتَرْ لِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ، خُذْ هَذَا فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي وَاسْتَوْصِي بِهِ مَعْرُوفًا»، فَأَنْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ إِلَى امْرَأَتِهِ فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: مَا أَنْتَ بِبَالِغٍ مَا قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا أَنْ تَغْنَمَهُ، قَالَ: فَهُوَ عَتِيقٌ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ حَبَالًا، وَمَنْ يُوقِ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

٢٣٧٠ - **هَذَا** صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَذَكَرَ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَحَدِيثَ شَيْبَانَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَوَّانَةَ وَأَطْوَلُ، وَشَيْبَانُ يَقَعُ عِنْدَهُمْ صَاحِبُ كِتَابٍ. وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا ^(١).

٢٣٧١ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ. حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَنصُورٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ وَرَفَعْنَا عَنْ يَطُونِنَا عَنْ حَجَرٍ حَجَرٍ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَجَرَيْنِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٣٧٢ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا مَمْلَأَ بَطْنَهُ (٢).

(١) النسائي في الكبرى (٤١) (١ - ١ - ١) القائق : في فاتحته.

قَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى أَبُو عَوَانَةَ وَعَزِيزٌ وَاجِدٌ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ. وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عُمَرَ.

٤٠ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ

[المعجم ٤٠ - التحفة ٤٠]

٢٣٧٣ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ بَدِيلٍ بْنُ قُرَيْشٍ الْيَامِيُّ الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو حُصَيْنٍ اسْمُهُ عُثْمَانُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَسَدِيُّ.

٤١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي اخْتِذِ الْمَالِ

[المعجم ٤١ - التحفة ٤١]

٢٣٧٤ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، وَكَانَتْ تَحْتَ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصِرَةٌ خُلُوءٌ، مَنْ أَصَابَهُ بِحَقِّهِ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَرُبُّهُ مُتَخَوِّضٌ فِيمَا شَاءَتْ بِهِ نَفْسُهُ مِنْ مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَيْسَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا النَّارُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَأَبُو الْوَلِيدِ اسْمُهُ عُيَيْدٌ سُتُوطِيٌّ.

٤٢ - بَابُ

[المعجم ٤٢ - التحفة ٤٢]

٢٣٧٥ - **هَذَا** بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يُونُسَ

(١) (البخاري) الرقاق: باب الغنى غنى النفس.

عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِعَيْنِ عَبْدِ الدِّينَارِ، لِعَيْنِ عَبْدِ الدُّرْهَمِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَيْضًا أَمَّا مِنْ هَذَا وَأَطْوَلُ.

٤٣ - بِسَاب

[المعجم ٤٣ - التحفة ٤٣]

٢٣٧٦ - **هَذَا** سُؤْدُ بْنُ نَصْرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا دُثِّبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدِ لَهَا مِنْ جِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَيُرْوَى فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يَصِحُّ إِسْنَادُهُ.

٤٤ - بِسَاب

[المعجم ٤٤ - التحفة ٤٤]

٢٣٧٧ - **هَذَا** مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ. أَخْبَرَنِي الْمَسْعُودِيُّ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَصِيرٍ فَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْنَا لَكَ وَطَاءً، فَقَالَ: «مَا لِي وَمَا لِلدُّنْيَا، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا»^(٢).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) (ابن ماجه) الزهد: باب مثل الدنيا.

(١) (النسائي في الكبرى) الرقائق.

٤٥ - باب

[المعجم ٤٥ - التحفة ٤٥]

٢٣٧٨ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ وَزْدَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٤٦ - باب مَا جَاءَ مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ وَعَمَلِهِ

[المعجم ٤٦ - التحفة ٤٦]

٢٣٧٩ - **هَذَا** سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٤٧ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ كَثْرَةِ الْأَكْلِ

[المعجم ٤٧ - التحفة ٤٧]

٢٣٨٠ - **هَذَا** سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ. حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ الْجَمْعِيُّ وَحَبِيبُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِي عَنْ مِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مَلَأَ آدَمِيَّ وَعَاءٌ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ يَحْسِبُ ابْنُ آدَمَ أَكَلَاتٍ يُقِمِّنُ صَلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتُلُكْ لِعِطَاعِمِهِ وَتُلُكْ لِشَرَابِهِ

(١) (أبو داود) الأدب: باب مَنْ يُؤْمَرُ أَنْ يَجَالِسَ.

(٢) (اليخاري) الرقاق: باب سكرات الموت. (مسلم) الزهد والرفاق: في فاتحته.

وَتَلَّثَ لِتَفْسِيهِ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ نَحْوَهُ وَقَالَ الْبُقْدَامُ بْنُ مَعْدِيكَرَبٍ عَنِ الثَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ سَمِعْتُ الثَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(١).
قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٤٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ

[المعجم ٤٨ - التحفة ٤٨]

٢٣٨١ - **هَقَفُ** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ شَيْبَانَ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَطِيَّةَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلنا في سنن الترمذي إلى كتاب الزهد. وشد ما كانت دهشتنا عندما رأينا إجماع أصول العارضة الثلاثة على إغفال هذا الباب وتركه دون شرح.

وأغلب الظن أن شرح هذا الكتاب ضاع ضمن تراث المسلمين في حروبهم مع أعداء العلم، وعباد الهوى، وشياطين الإنسانية، ومردة الغرب الذين لا نزال نكتشف لهم كل يوم جرائم تندى لها أسارير الإنسانية ويحمر منها وجه الفضيلة خجلاً. والعجيب أن يضيع شرح أبواب كتاب الزهد للإمام ابن العربي في زهده وورعه، وكم كنا نتمنى أن نرى عارضته القوية، وتحقيقاته البديعة، وغوصه الدقيق، وحُسن استنباطه، ولطيف تحليلاته في هذا الباب خاصة، ولكن أبى الله إلا ما أراد.

وقد بدا لي أثناء طبع هذا القسم حرصاً على الخير وجباً في النفع وتسهيلاً للعلم أن أنتزع من أقوال أفاضل العلماء رحمهم الله شرحاً موجزاً للألفاظ اللغوية والمعاني المغلفة العويضة التي ترد في أحاديث هذا الباب.

وسأضع عند نهاية كل شرح الحروف الأولى من اسمي وهي (م ا ي) كي لا يلتبس بشرح الإمام ابن العربي رحمه الله وطيب ثراه.

المصتح

محمد إسماعيل الصاوي

حديث من رآني يراني الله به

رُوي (من سمع الناس بعمله سمع الله به سامع خلقه) ورُوي (أسمع خلقه). يقال:

(١) (النسائي في الكبرى) الوليمة: باب ذكر القدر الذي يستحب للإنسان من الأكل.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرَآئِي يُرَآئِي اللَّهَ بِهِ، وَمَنْ يَسْمَعُ يُسْمِعِ اللَّهَ بِهِ» قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ»^(١).

وفي البابِ عَنْ جُنْدَبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ.

٢٣٨٢ - ~~وَقَدْ~~ سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا حَيَوَةُ بْنُ شَرِيحٍ. أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ أَبُو عُثْمَانَ الْمَدَائِنِيُّ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَهُ أَنَّ شُفْيَا الْأَضْبَحِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: أَبُو هُرَيْرَةَ، فَذَنُوتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلَا قُلْتُ لَهُ: أَنْشُدْكَ بِحَقٍّ وَبِحَقٍّ لَمَّا حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَقَلْتَهُ

سَمِعْتُ بِالرَّجُلِ تَسْمِيْعًا وَتَسْمِعَةً إِذَا شَهْرَتُهُ وَنَدَدَتْ بِهِ، وَسَامِعٌ اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ سَمِعَ، وَأَسَامِعٌ جَمْعُ أَسَمِعَ، وَأَسَمِعٌ جَمْعُ قَلَّةٍ لِسَمِعَ، وَسَمِعٌ فَلَانٌ بِعَمَلِهِ إِذَا أَظْهَرَ لِيَسْمَعَ، فَمَنْ رَوَاهُ (سَامِعٌ) خَلَقَهُ بِالرَّفْعِ جَعَلَهُ مِنْ صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى، أَيِ: سَمِعَ اللَّهُ سَامِعٌ خَلَقَهُ بِهِ النَّاسُ، وَمَنْ رَوَاهُ (أَسَامِعٌ) أَرَادَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ بِهِ أَسَامِعٌ خَلَقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقِيلَ أَرَادَ: مَنْ سَمِعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمِعَهُ اللَّهُ وَأَرَاهُ ثَوَابَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْطِيَهُ، وَقِيلَ: مَنْ أَرَادَ بِعَمَلِهِ النَّاسَ أَسَمِعَهُ اللَّهُ النَّاسَ، وَكَانَ ذَلِكَ ثَوَابَهُ، وَقِيلَ: أَرَادَ أَنْ مَنْ يَفْعَلُ فِعْلًا صَالِحًا فِي السِّرِّ يَظْهَرُ لِيَسْمِعَهُ النَّاسُ وَيَحْمَدُ عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ بِهِ وَيَظْهَرُ إِلَى النَّاسِ غَرَضُهُ، وَأَنْ عَمَلَهُ لَمْ يَكُنْ خَالِصًا، وَقِيلَ: يَرِيدُ مَنْ نَسَبَ إِلَى نَفْسِهِ عَمَلًا صَالِحًا لَمْ يَفْعَلْهُ، وَادَّعَى خَيْرًا لَمْ يَصْنَعْهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَفْضَحُهُ وَيُظْهِرُ كَذِبَهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: (إِنَّمَا فَعَلَهُ سَمِعَةٌ وَرِيَاءٌ) أَيِ لِيَسْمِعَهُ النَّاسَ وَيُرُوهُ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يَحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبْنَهُمْ بِمَقَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٨٨].

حديث أبي هريرة

قوله: (أَنْشُدْكَ بِحَقٍّ وَبِحَقٍّ) أَنْشُدْكَ أَيِ: أَسْأَلُكَ. وَفِي أَنْشُدْكَ وَجْوهٌ مُخْتَلِفَةٌ، يُقَالُ: أَنْشُدْتُكَ اللَّهَ، وَأَنْشُدْتُكَ اللَّهَ وَبِاللَّهِ، وَأَنْشُدْتُكَ اللَّهَ، وَبِاللَّهِ، وَكُلُّهَا بِمَعْنَى سَأَلْتُكَ وَأَقْسَمْتُ عَلَيْكَ، وَنَشْدَتُهُ نَشْدَةٌ وَنَشْدَانًا وَمُنَاشِدَةً، وَهُوَ يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، إِمَّا لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ دَعْوَةٍ، حَيْثُ قَالُوا: أَنْشُدْتُكَ اللَّهَ وَبِاللَّهِ، كَمَا قَالُوا: دَعْوَتُ زَيْدًا وَبَزِيدَ، أَوْ لِأَنَّهُمْ ضَمَّنُوهُ مَعْنَى ذَكَرْتُ، فَأَمَّا أَنْشُدْتُكَ

(١) (النسائي في الكبرى) الرقائق.

وَعَلِمْتُهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفْعَلُ، لِأَحَدُتُكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً، فَمَكَتَ قَلِيلًا ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: لِأَحَدُتُكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ أَفَاقَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ فَقَالَ: لِأَحَدُتُكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً أُخْرَى ثُمَّ أَفَاقَ وَمَسَحَ وَجْهَهُ فَقَالَ: أَفْعَلُ، لِأَحَدُتُكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَهُ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ مَالَ خَارًا عَلَى وَجْهِهِ فَاسْتَنْدَتْهُ عَلَيَّ طَوِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ وَكُلُّ أُمَّةٍ جَائِيَةٌ؛ فَأُولُو مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ يُفْتَلِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْقَارِئِ: أَلَمْ أَعْلَمَنَّكَ مَا أُنْزِلْتُ عَلَى رَسُولِي؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عُلِّمْتَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آثَاءَ اللَّيْلِ وَآثَاءَ النَّهَارِ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ

بالله فخطأ، وفي حديث قيلة (فنشدت عليه فسألته الصحبة) أي طلبت منه، وفي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (إن الأعضاء كلها تكفر باللسان تقول نشدك الله فينا) النشدة مصدر، وأما نشدك فقيل: إنه حذف منها التاء وأقامها مقام الفعل، وقيل: هو بناء مرتجل كقعدك الله وعمرك الله، قال سيبويه: قولهم عمرك الله وقعدك الله بمنزلة نشدك الله وإن لم يتكلم بنشدك الله، وأنكر زعم الخليل أنه هذا تمثيل تمثّل به، ولعل الراوي قد حذّره عن نشدك الله، أو أراد سيبويه والخليل قلة مجيئه في الكلام لا عدمه، أو لم يبلغهما مجيئه في الحديث، نحذف الفعل الذي هو أنشدك، ووضع المصدر موضعه مضافاً إلى الكاف الذي كان مفعولاً أول، وفي حديث عثمان رضي الله عنه (فأنشد له رجال) أي أجابوه، يقال نشدته فأنشدني، وأنشد لي، أي: سألته فأجابني، وهذه الألف تسمى ألف الإزالة، يقال: قسط الرجل إذا جاز، وأقسط إذا عدل، كأنه أزال جوره وهذا أزال نشيده.

وقوله: (نشع أبو هريرة) النشع في الأصل الشهيق حتى يكاد يبلغ به الغشي، وإنما يفعل الإنسان ذلك تشوقاً إلى شيء فائت وأسفاً عليه، وفي الحديث (لا تعجلوا بتغطية وجه الميت حتى ينشع أو يتنشف)، عن الأصمعي: النشغات عند الموت فوقات خفيات جداً، واحدها نشغة، ومنه حديث أم إسماعيل عليه السلام (فإذا الصبي ينشع للموت) وقيل: معناه يمتص بفيه، من نشغت الصبي دواء فانتشفه، ومنه حديث النجاشي (هل تنشع فيكم الولد) أي: اتسع وكثر. وشفى الأصمعي راوي هذا الحديث مصغر، هو أبو عثمان بن مائع، وهو من مشهوري التابعين. (م ١ ي).

أَنْ يُقَالَ إِنَّ فُلَانًا قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَمْ أَوْسِعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدْعُكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّجِمَ وَأَتَصَدَّقُ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: بَلْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ. وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: فِيمَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ. فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ، ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتِي فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَقَالَ الْوَلِيدُ أَبُو عُثْمَانَ: فَأَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّ شَقِيًّا هُوَ الَّذِي دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا. قَالَ أَبُو عُثْمَانَ وَحَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ أَنَّهُ كَانَ سَيِّفًا لِمُعَاوِيَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قَدْ فُعِلَ بِهَؤُلَاءِ هَذَا فَكَيْفَ بِمَنْ بَقِيَ مِنَ النَّاسِ؟ ثُمَّ بَكَى مُعَاوِيَةُ بَكَاءً شَدِيدًا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ هَالِكٌ. وَقُلْنَا: قَدْ جَاءَنَا هَذَا الرَّجُلُ بِشَرٍّ، ثُمَّ أَفَاقَ مُعَاوِيَةَ وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥، ١٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٢٣٨٣ - **هَذَا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنِي الْمُحَارِبِيُّ عَنْ عَمَارِ بْنِ سَنَيْفٍ الضُّبِّيِّ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْبَصْرِيِّ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحُزْنِ»، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا جُبُّ الْحُزْنِ؟ قَالَ: «وَادٍ فِي جَهَنَّمَ تَتَعَوَّدُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَدْخُلُهُ؟ قَالَ: «الْمُرَاءُونَ بِأَعْمَالِهِمْ»^(١).

قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(١) (ابن ماجه) المقدمة: باب الانتفاع بالعلم والعمل به.

٤٩ - باب عمل السر

[المعجم ٤٩ - التحفة ٤٩]

٢٣٨٤ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا أَبُو سَيَّانٍ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يَعْمَلُ الْعَمَلَ فَيُسِرُّهُ فَإِذَا أُطْلِعَ عَلَيْهِ أَعْجَبَهُ ذَلِكَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهُ أَجْرَانِ: أَجْرُ السِّرِّ وَأَجْرُ الْعَلَانِيَةِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَقَدْ رَوَى الْأَعْمَشُ وَغَيْرُهُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا. وَأَصْحَابُ الْأَعْمَشِ لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ: إِذَا أُطْلِعَ عَلَيْهِ فَأَعْجَبَهُ فَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنْ يُعْجِبَهُ ثَنَاءُ النَّاسِ عَلَيْهِ بِالْخَيْرِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ» فَيُعْجِبُهُ ثَنَاءُ النَّاسِ عَلَيْهِ لِهَذَا لِمَا يَزُجُّو بِثَنَاءِ النَّاسِ عَلَيْهِ، فَأَمَّا إِذَا أَعْجَبَهُ لِيَعْلَمَ النَّاسُ مِنْهُ الْخَيْرَ لِيُكْرَمَ عَلَى ذَلِكَ وَيُعْظَمَ عَلَيْهِ فَهَذَا رِيَاءٌ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا أُطْلِعَ عَلَيْهِ فَأَعْجَبَهُ رَجَاءٌ أَنْ يَعْمَلَ بِعَمَلِهِ فَيَكُونُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِمْ فَهَذَا لَهُ مَذْهَبٌ أَيْضًا.

٥٠ - باب ما جاء أَنَّ الْمَرْءَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ

[المعجم ٥٠ - التحفة ٥٠]

٢٣٨٥ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى قِيَامُ السَّاعَةِ؟ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ

حديث المرء مع من أحب

فيه قوله جهوري الصوت، الجهوري الصوت: العالي، يقال جهر بالقول إذا رفع به صوته فهو جهير، وأجهر فهو معجر، إذا عرف بشدة الصوت. وقال الجوهري: رجل معجر بكسر الميم أي من عادته أنه يجهر بكلامه، وفي الحديث (فإذا امرأة جهيرة الصوت) أي عاليته ويجوز أن يكون من حُسْنِ المنظر، والواو في جهوري زائدة وهو منسوب إلى جهور بصوته (م ١ ي).

إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَمَّا قُضِيَ صَلَاتُهُ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «مَا أَغْدَذْتُ لَهَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَغْدَذْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ وَأَنْتَ مَعَ مَنْ أُحِبَّتْ»، فَمَا رَأَيْتُ فَرَحَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرَحَهُمْ بِهَذَا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٣٨٦ - **هَذَا** أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ وَلَهُ مَا اكْتَسَبَ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَصَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي مُوسَى.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٣٨٧ - **هَذَا** مَخْمُودُ بْنُ غِيلَانَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيُّ جَهْوَريِّ الصُّوتِ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَكِنَّا يَلْحَقُ بِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبَّيِّ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ مَخْمُودٍ.

٥١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ

[المعجم ٥١ - التحفة ٥١]

٢٣٨٨ - **هَذَا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي فِيَّ وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٥٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبَرِّ وَالْإِثْمِ

[المعجم ٥٢ - التحفة ٥٢]

٢٣٨٩ - **هَذَا** مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيُّ الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

حديث البر والإثم

البر بكسر الباء الإحسان، وهو دون الإثم، وبالفتح اسم من أسمائه تعالى، فالبر هو العطوف على عباده ببرّه ولطفه، والبر والبار بمعنى، وإنما جاء في أسمائه تعالى البر دون البار، وفي الحديث (برّ الوالدين) وهو في حقهما وحق الأقربين من الأهل ضد العقوق، وهو: الإساءة إليهم والتضييع لحقهم. يقال: برّ يبرّ فهو بارّ، وجمعه بررة، وجمع البرّ أبرار، وهو كثير إما يخص بالأولياء والزهاد والعباد، وفي الحديث (تمسحوا بالأرض فإنها بكم برّة) أي مشفقة عليكم كالوالدة البرّة بأولادها، يعني أن منها خلقكم وفيها معاشكم وإليها بعد الموت كفاتكم، ومنه قول النبي ﷺ: (الأئمة من قريش، أبرارها أمراء أبرارها، وفجارها أمراء فجارها) وهذا على جهة الإخبار عنهم لا على طريق الحكم فيهم، أي: إذ صلح الناس وبروا وَلِيَهُمُ الْآخِيَارَ، وإذا فسدوا وليهم الأشرار، وهو كقوله عليهم الصلاة والسلام (كما تكونون يؤولى عليكم) وفي حديث حكيم بن حزام: (أرايت أمورا كنت أتبرّر بها) أي: أطلب بها البرّ والإحسان إلى الناس، والتقرب إلى الله تعالى، وفي الحديث (ليس من البرّ الصيام في السفر)، وفي كتاب قريش والأنصار (وإن البرّ دون الإثم) أي: الوفاء بما جعل على نفسه دون الغدر والكنة.

والإثم الذنب والمعصية والخمر والقمار، وأن يعمل ما لا يحلّ، وقيل: هو جزاء الإثم، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨] الآية، وفي الحديث (مَنْ عَصَى عَلَى شِبَعِهِ سَلِمَ مِنَ الْأَثَامِ) يقال: أثم يَأْثِمُ إِثْمًا وَأَثَامًا.

(١) (مسلم) الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار: باب فضل الذكر والذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى.

الثَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يُطْلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ»^(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٥٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحُبِّ فِي اللَّهِ

[المعجم ٥٣ - التحفة ٥٣]

٢٣٩٠ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ. حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ. حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي مَرْزُوقٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ. حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَاكِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ يَغْطِيهِمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَأَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُوتَبٍ.

والشبدع: اللسان، يعني: سكت ولم يخض مع الخائضين. وفي الحديث (أعوذ بك من المأثم والمغرم). المأثم: الأمر الذي يَأْتُم به الإنسان، أو هو الإثم نفسه وضعا للمصدر موضع الإثم، وفي حديث ابن مسعود (إنه كان يلقي رجلاً أن شجرة الزقوم طعام الأثيم) وهو فعل من الإثم. وفي حديث معاذ: (فأخبرنيها عند موته تأثماً) أي تجنباً للإثم، يقال: تأثم فلان إذا فعل فعلاً خرج به من الإثم، كما يقال تحرج إذا فعل ما يخرج به من الحرج. وفي حديث الحسن (ما علمنا أحداً منهم ترك الصلاة على أحد من أهل القبلة) وقوله: (الإثم ما حاك في نفسك) أي أثر فيها ورسخ، يقال: ما يحيك كلامك في أي ما يؤثر (م ١ ي).

(١) (مسلم) البر والصلة والأدب: باب تفسير البر والإثم.

٢٣٩١ - **هَذَا** الْأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنَا مَعْنٌ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَانَ قَلْبُهُ مُعَلِّقًا بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ فَاجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ حَسَبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَهَكَذَا رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ مِثْلَ هَذَا، وَشَكَّ فِيهِ وَقَالَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَوَاهُ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَلَمْ يَشْكُ فِيهِ يَقُولُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

حديث سبعة يظلهم الله في ظله

الظل: الشيء الحاصل من الحاجز بينك وبين الشمس، أي شيء كان. وقيل هو مخصوص بما كان منه إلى زوال الشمس أي الغداة، وما كان بعده أي العشي فهو الشيء، وهو نقیض الضحى، ويجمع على ظلال وظلول وأظلال، وفي الحديث (الجنة تحت ظلال السيوف) وهو كناية عن الدنو من الضراب في الجهاد حتى يعلوه السيف ويصير ظلّه عليه. وقد رُوِيَ (سبعة في ظل العرش) أي: في ظل رحمته، وفي حديث آخر (السلطان ظل الله في الأرض) لأنه يدفع الأذى عن الناس كما يدفع الظل أذى حرّ الشمس، وقد يكتنى بالظل عن الكنف والناحية، ومنه (إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام) أي: في ذراها وناحيتها. وفي شعر العباس يمدح النبي ﷺ:

من قبلها طبت في الظلال وفي مستودع حيث يخصف الورق

أراد: ظلال الجنة، أي: كنت طيبًا في صلب آدم حيث كان في الجنة، وقوله: من قبلها، أي: من قبل نزولك إلى الأرض، فكنتى عنها، ولم يتقدم لها ذكر لبيان المعنى ووضوحه.

وقوله: (فاضت عيناه) أي: كثر بكاؤها وفيضانها بالدمع، والأصل في الإفاضة الصب، ثم استعيرت للدفع في السير، وأصله أفاض نفسه أو راحلته، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ

(١) (البخاري) الأذان: باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد. والزكاة: باب الصدقة باليمين. والحدود: [Made searchable using ScribeTools.com](http://www.Made-searchable-using-ScribeTools.com) فضل إخفاء الصدقة.

حَدَّثَنَا سَوَّازُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. حَدَّثَنِي حَبِيبٌ عَنْ خَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِمَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ قَلْبُهُ مُعَلَّقًا بِالمَسَاجِدِ. وَقَالَ: ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ الْمُقَدَّامِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ. وَالمُقَدَّامُ يُكْنَى أَبَا كَرِيمَةٍ.

هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

أَفَاضَ النَّاسُ [البقرة: ١٩٩]، والإفاضة من عرفة الزحف والدفع في السير بكثرة، والفيض الامتلاء والموت، ومنه في حديث الدجال: ثم يكون على أثر ذلك الفيض، يقال: فاضت نفسه أي لعبه الذي يجتمع على شفتيه عند خروج روحه، ويقال: فاض الميت بالضاد والطاء، ولا يقال: فاضت نفسه بالطاء، وقال الفراء: قيس تقول بالضاد وطيء تقول بالطاء، وعن ابن عباس قال: (دخلت على عمرو بن العاص وقد احتضر، فدخل عليه عبد الله بن عمرو فقال له: يا عبد الله، خذ ذلك الصندوق، فقال: لا حاجة لي فيه، قال: إنه مملوء مالا، قال: لا حاجة لي به، فقال عمرو: ليته مملوء بعرا، قال: فقلت: يا أبا عبد الله إنك كنت تقول: أشتهي أن أرى عاقلاً يموت حتى أسأله كيف يجد، فكيف تجدك؟ قال: أجد السماء كأنها مطبقة على الأرض وأنا بينهما، وأرى كأنما أتنفس من خرت إبرة، ثم قال: اللهم خذ مني حتى ترضى، ثم رفع يديه فقال: اللهم أمرت فعصينا ونهيت فركبنا، فلا بريء فاعتذر، ولا قوي فانتصر، ولكن لا إله إلا الله ثلاثاً ثم فاض) والخرت الثقب، وغاز بمعنى مات، وكذلك فاد وفاز وفوز وفطس، ولا يقال فاض بالضاد إلا للأنام قال رؤية: (لا يدفنون منهم من فاض).

وقال ابن جريج: (أما رأيت الميت حين فوضه) ومن قال ذلك للنفس قال: فاضت نفسه شبهها بالإناء. وروى المازني عن أبي زيد قال: كل العرب يقولون: فاضت نفسه إلا بني ضبة، فإنهم يقولون: فاضت نفسه، وإنما الكلام الصحيح فاض بالطاء إذا مات، وقوله: امرأة ذات حسب، جاء في الحديث: الحسب المال، والكرم التقوى، والحسب في الأصل الشرف بالآباء وما يعتده الإنسان من مفاخرهم. وقيل: الحسب والكرم يكونان في الرجل وإن لم يكن له آباء لهم شرف، ويكون الحسب بمعنى الفعل الحسن، ومنه تنكح المرأة لميسمها وحسبها، ويكون بمعنى الأبناء والنساء كما في الحديث لوفد هوازن قال لهم: (اختار إحدى الطائفتين إما المال وإما السبي) فقالوا: أما إذا خیرتنا بين المال والحسب فإننا نختار أبنائنا ونساءنا، أرادوا أن فكك الأسارى وإشاره على استرجاع المال حسب وفعال حسن فهو بالاختيار أجدر (م ١ ی).

٥٣ مكرر - باب ما جاء في إعلام الحب

[المعجم ٥٤ - التحفة ٥٤]

٢٣٩٢ - **هَذَا** بُلْدَارٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، أَخْبَرَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعْلِمْهُ إِيَّاهُ»^(١).

وفي الباب عن أبي ذرٍّ وأنس.

٢٣٩٢ مكرر - **هَذَا** هَذَا وَقُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ الْقَصِيرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ نَعَامَةَ الضُّبِّيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلْيَسْأَلْهُ عَنِ اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَمِمَّنْ هُوَ فَإِنَّهُ أَوْصَلُ لِلْمَوَدَّةِ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْرِفُ لِيَزِيدَ بْنِ نَعَامَةَ سَمَاعًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُرْوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا وَلَا يَصِحُّ إِسْنَادُهُ.

باب ما جاء في إعلام الحب لله

قال أبو عيسى: المقداد بن معدى كرب يكنى أبا كربة، والصواب أن كنيته أبو كريمة، ولعلها تصحيف، وقيل: كنيته أبو يحيى، صحب النبي وروى عنه أحاديث. أخرج البغوي من طريق أبي يحيى بن سليم الكلاعي، قال: قلنا للمقداد بن معد يكرب: يا أبا كريمة، إن الناس يزعمون أنك لم تر النبي ﷺ، قال: بلى والله، لقد رأيته ولقد أخذ بشحمة أذني وإني لأمشي مع عم لي، ثم قال لعمري: «أرى أنه يذكره» وسمعتة يقول: «يحشر ما بين السقط إلى الشيخ الفاني يوم القيامة أبناء ثلاثين سنة من المؤمنين في خلق آدم» (م ا ي).

(١) انظر ما قبله.

(٢) (أبو داود) الأدب: باب إخبار الرجل بمحبته إياه. (النسائي في عمل اليوم والليلة) (ص ٨١) باب

٥٤ - باب ما جاء في كراهية المذحة والمداحين

[المعجم ٥٥ - التحفة ٥٥]

٢٣٩٣ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ قَائِمِيٌّ عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأُمَرَاءِ، فَجَعَلَ الْمَقْدَادُ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ وَقَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْمَدَاحِينَ التُّرَابَ^(١).

وفي الباب عن أبي هريرة.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ رَوَى زَائِدَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْمَقْدَادِ، وَحَدِيثُ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ أَصَحُّ، وَأَبُو مَعْمَرٍ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ وَالْمَقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ هُوَ الْمَقْدَادُ بْنُ عَمْرِو الْكِنْدِيِّ وَيَكْنَى أَبَا مَعْبُدٍ وَإِنَّمَا نُسِبَ إِلَى الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثٍ لِأَنَّهُ كَانَ قَدْ تَبَنَاهُ وَهُوَ صَغِيرٌ.

٢٣٩٤ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سَالِمِ الْخَيْطِ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثُو فِي أَفْوَاهِ الْمَدَاحِينَ التُّرَابَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

حديث كراهية المدح والمداحين

الحثو: الرمي، يقال: حثا يحثو حثوا وحثيا يريد به الخيبة، وأن لا يعطوا عليه شيئا، ومنهم من يجريه على ظاهره فيرمي في وجوههم التراب. قال أبو عيسى: والمقداد بن الأسود هو المقداد بن عمرو الكندي، ويكنى أبا معبد، وإنما نسب إلى الأسود بن عبد يغوث لأنه كان قد تبناه صغيرا، قال ابن حجر: إن نسبته إلى الأسود إنما كانت في صدر الإسلام، فلما نزلت ﴿ادعوهم لأبائهم﴾ [الأحزاب: ٥] قيل له: المقداد بن عمرو، واشتهر بها كشهرة بابن الأسود، وأما كنية أبو معبد فلم أجد أحدا وافق أبا عيسى عليها، وقد قيل إن كنيته أبو سعيد، ولعل الأولى صحفت عنها وقيل إن كنيته أبو الأسود وقيل أبو عمرو (م ١ ي).

(١) (مسلم) الزهد والرقائق: باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على الممدوح. (ابن ماجه) الأدب: باب المدح.

٥٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي صُحْبَةِ الْمُؤْمِنِ

[المعجم ٥٦ - التحفة ٥٦]

٢٣٩٥ - **هَذَا** سُؤْدُ بْنُ نَضْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ. حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ غَيْلَانَ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ قَيْسٍ التَّجِيبِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ سَأَلْتُ أَوْ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٥٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ

[المعجم ٥٧ - التحفة ٥٧]

٢٣٩٦ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ عَظَّمَ الْجَزَاءُ مَعَ عَظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

ما جاء في الصبر على البلاء

البلاء: الاختبار والامتحان، يقال: بلوته وأبليته وابتليته، وفي حديث كعب بن مالك (ما علمت أحدًا أبلاه الله أحسن مما أبلاني)، وفي الحديث (اللَّهُمَّ لَا تَبْلُنَا إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ)، أي: لا تمتحننا، والابتلاء يكون في الخير والشر معًا من غير فرق بين فعليهما، ومنه قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥] والسخط الكراهية للشيء وعدم الرضا به. وفي الحديث (إن الله يسخط لكم كذا) أي يكرهه لكم ويمنعكم منه ويعاقبكم عليه، أو يرجع إلى إعادة العقوبة. وفيه الأمثل فالأمثل أي: الأشرف فالأشرف والأعلى في الرتبة والمنزلة، وقال: هذا أمثل من هذا، أي أفضل وأدنى إلى الخير، وأمائل الناس: خيارهم، وفي

(١) (أبو داود) الأدب: باب مَنْ يُؤْمَرُ أَنْ يَجَالَسَ.

(٢) (ابن ماجه) الفتن: باب الصبر على البلاء.

٢٣٩٧ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ الْوَجَعَ عَلَى أَحَدٍ أَشَدَّ مِنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٣٩٨ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَلَا أَمْثَلُ، فَيَنْتَلِي الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ ضَلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتَلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَنْزُحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وفي البابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَخْبَتْ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَلَا أَمْثَلُ».

٢٣٩٩ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حديث التراويح قال عمر: (لو جمعت هؤلاء على قاريء واحد لكان أمثل) أي: أولى وأصوب. والرقعة في الدين ضعف ولين، وقد تكون في المؤمن القوي كما في حديث عائشة (إن أبا بكر رجل رقيق) أي هين لين، وحديث (أهل اليمن أرقق قلوبنا)، أي: ألين وأقبل للموعظة، والمراد بالرقعة ضد القسوة والشدة، والخطيئة الإثم والذنب، والخطأ فعل الخطيئة عن غير عمد (م ١ ي).

(١) (النسائي في الكبرى) الطب. (ابن ماجه) الفتن: باب الصبر على البلاء.

٥٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي ذَهَابِ الْبَصَرِ

[المعجم ٥٨ - التحفة ٥٨]

٢٤٠٠ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجَنْجِي. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا أَبُو ظَلَّالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتِي عَبْدِي فِي الدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ جَزَاءٌ عِنْدِي إِلَّا الْجَنَّةُ»^(١).

وفي الباب: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَأَبُو ظَلَّالٍ اسْمُهُ هِلَالٌ.

٢٤٠١ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ أَذْهَبَتْ حَبِيبَتِي فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ لَمْ أَزُصْ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ».

وفي الباب عَنْ عِزْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٥٨ - بَابُ

[المعجم ٥٩ - التحفة ٥٩]

٢٤٠٢ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْبَغْدَادِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مِغْرَاءَ أَبُو زُهَيْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُودُّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلُ الْبَلَاءِ الثَّوَابَ لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ قُرِضَتْ فِي الدُّنْيَا بِالْمَقَارِيضِ».

ما جاء في ذهاب البصر

رُويَ كَرِيمَتُهُ وَكَرِيمَتُهُ. وَالكَرِيمَةُ الْجَارِحَةُ لِكَرَمِهَا عَلَيْهِ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَكْرَمُ إِلَيْكَ فَهُوَ كَرِيمٌ وَكَرِيمَتُكَ (م ١ ي).

(١) (البخاري تعليلاً) المرضي: باب فضل من ذهب بصره.

وهذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه. وقد روى بعضهم هذا الحديث عن الأعمش عن طلحة بن مصرف عن مسروق قوله شيئاً من هذا.

٢٤٠٣ - **هـ** حدثنا سويد بن نصر. أخبرنا ابن المبارك. أخبرنا يحيى بن عبيد الله قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد يموت إلا نديم»، قالوا: وما ندامته يا رسول الله؟ قال: «إن كان مُحسناً نديم أن لا يكون أزداد، وإن كان مُسيئاً نديم أن لا يكون نزع».

قال أبو عيسى: هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه، ويحيى بن عبيد الله قد تكلم فيه شعبه، وهو يحيى بن عبيد الله بن موهب مدني.

٥٩ - باب

[المعجم ٦٠ - التحفة ٦٠]

٢٤٠٤ - **هـ** حدثنا سويد. أخبرنا ابن المبارك. أخبرنا يحيى بن عبيد الله قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «يخرج في آخر الزمان رجال يختلون الدنيا بالدين يلبسون للناس جلود الضأن من اللبن، السنتهم أخلى من السكر، وقلوبهم قلوب الذئاب، يقول الله عز وجل أبي يغترون، أم علي يغترون؟ فبي حلفت لأبعثن على أولئك منهم فتنة تدع الحليم منهم خيرانا».

وفي الباب عن ابن عمر.

٢٤٠٥ - **هـ** حدثنا أحمد بن سعيid الدارمي. حدثنا محمد بن عباد. أخبرنا حاتم بن إسماعيل. أخبرنا حمزة بن أبي محمد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى قال: لقد خلقت خلقاً ألسنتهم أخلى من العسل، وقلوبهم أمر من الصبر، فبي حلفت لأبيحنهم فتنة تدع الحليم منهم خيرانا، فبي يغترون أم علي يغترون».

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عمر، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

٦٠ - باب مَا جَاءَ فِي حِفْظِ اللِّسَانِ

[المعجم ٦١ - الصفحة ٦١]

٢٤٠٦ - **هَذَا** صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ. وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدٌ. أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُحْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا النَّجَاهُ؟ قَالَ: «أَمْسِكَ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلَيْسْغَكَ بَيْتُكَ، وَأَبْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٢٤٠٧ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فَلْيُنْ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تَكْفُرُ اللِّسَانُ فَتَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ فِينَا فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ، فَإِنْ اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمَّتْ وَإِنْ أَعْوَجَّتْ أَعْوَجَّتْ.

حَدَّثَنَا هَذَا. حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ وَلَمْ يَرْفَعُوهُ.

حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَحْسِبُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٤٠٨ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَتَكَلَّمْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَتَكْفُلْ لَهُ بِالْجَنَّةِ»^(١).

وفي الباب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ سَهْلٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ.

٢٤٠٩ - **هَذَا** أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْج. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرُ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَشَرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: أَبُو حَازِمٍ الَّذِي رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ اسْمُهُ سَلَمَانُ مَوْلَى عَزَّةَ الْأَشْجَعِيَّةِ وَهُوَ كُوفِيٌّ، وَأَبُو حَازِمٍ الَّذِي رَوَى عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ هُوَ أَبُو حَازِمٍ الزَّاهِدُ مَدَنِيٌّ، وَاسْمُهُ سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٢٤١٠ - **هَذَا** سُؤْدُ بْنُ نَصْرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ، قَالَ: «قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَخُوفَ مَا تَخَافُ عَلَيَّ، فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ.

٦١ - بَابُ مِنْهُ

[المعجم ٦٢ - التحفة ٦٢]

٢٤١١ - **هَذَا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي ثَلَجٍ الْبَغْدَادِيُّ صَاحِبُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاطِبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإِنْ أَبْعَدَ النَّاسَ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي». حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ. حَدَّثَنِي

(١) (مسلم) الإيمان: باب جامع أوصاف الإسلام. (النسائي في الكبرى) الرقائق، والتفسير. (ابن ماجه) الفتن: باب كف اللسان في الفتنة.

أَبُو النَّضْرِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاطِبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاطِبٍ.

٦٢ - بَابُ مِنْهُ

[المعجم ٦٣ - التحفة ٦٣]

٢٤١٢ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ الْمَكِّيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ حَسَّانَ الْمَخْزُومِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ صَالِحٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ كَلَامٍ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لَا لَهُ إِلَّا أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ ذِكْرُ اللَّهِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ.

٦٣ - بَابُ

[المعجم ٦٤ - التحفة ٦٤]

٢٤١٣ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَيْسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَبَيْنَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَرَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً فَقَالَ: مَا شَأْنُكِ مُتَبَدِّلَةً؟ قَالَتْ: إِنَّ أَخَاكَ أَبَا الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ قَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامًا فَقَالَ: كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكْلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِيَقُومَ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: نَمْ فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ لَهُ: نَمْ فَنَامَ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الصُّبْحِ قَالَ لَهُ سَلْمَانُ: نَمْ الْآنَ فَقَامَا فَصَلَّيَا، فَقَالَ: إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا،

وَلِضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنْ لَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: صَدَقَ سَلْمَانُ^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَأَبُو الْعُمَيْسِ اسْمُهُ عُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ أَخُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيِّ.

٦٤ - بَابُ مِنْهُ

[المعجم ٦٥ - التحفة ٦٥]

٢٤١٤ - **هَقَفًا** سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْوَرْدِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ أَكْتُبِيَ إِلَيَّ كِتَابًا تُوصِينِي فِيهِ، وَلَا تُكْثِرِي عَلَيَّ، فَكَتَبَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ. أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ التَّمَسَّ رِضَاءَ اللَّهِ يَسْخِطِ النَّاسَ كَفَاءَ اللَّهِ مُؤَنَّةَ النَّاسِ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَاءَ النَّاسِ يَسْخِطِ اللَّهَ وَكُلَّهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَتَبَتْ إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

كَمَلَ كِتَابُ الزَّهْدِ

وَبَلِيهِ كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ

(١) (البخاري) الصوم: باب مَنْ أَقْسَمَ عَلَى أَخِيهِ لِيَفْطِرَ فِي التَّطَوُّعِ، وَلَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ قَضَاءُ إِذَا كَانَ أَوْفَقَ لَهُ. والأدب: باب صنع الطعام والتكلف للضيف.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٨ - كتاب صفة القيامة والرقائق والورع

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

١ - باب في القيامة

[المعجم ١ - التحفة ٦٦]

٢٤١٥ - **حديثنا** هَذَا. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ بَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ أَشَامَ مِنْهُ فَلَا يَرَى شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَبْقِيَ وَجْهَهُ حَرَّ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ ثَمَرَةٍ فَلْيَفْعَلْ»^(١).

ما جاء في القيامة

رُوِيَ فِي حَدِيثٍ عَنِّي قَوْلُهُ: (فَيَنْظُرُ أَشَامَ مِنْهُ) وَالْأَشَامُ هُنَا جِهَةُ الشَّمَالِ وَالْأَيْمَنُ كَذَلِكَ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: (يَبْقِيَ وَجْهَهُ حَرَّ النَّارِ) الْوَقَايَةُ الصِّيَانَةُ وَالسُّتْرُ عَنِ الْأَذَى، يُرِيدُ: أَنَّ الصَّدَقَةَ حِجَابٌ بَيْنَ صَاحِبِهَا وَبَيْنَ حَرِّ جَهَنَّمَ، وَقَدْ خَصَّ الْوَجْهَ بِالذِّكْرِ هُنَا لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَا يَسْتَقْبِلُ بِهِ الْإِنْسَانُ عَادَةً، لَا لِأَنَّهُ الْمَخْصُوصُ بِالْوَقَايَةِ وَشَقَّ الثَّمَرَةَ نَصْفَهَا إِذْ الشَّقُّ بِكَسْرِ الشَّيْنِ نَصْفُ الشَّيْءِ، قَالَ تَعَالَى:

(١) (البخاري) الرقاق: باب مَنْ نَوَقَشَ الْحَسَابَ غُدَبَ. والتوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَازِرَةٌ﴾ وباب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم. (مسلم) الزكاة: باب الحث على الصدقة ولو بشق ثمرة أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ يَوْمًا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الْأَعْمَشِ، فَلَمَّا قَرَعَ وَكِيعٌ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ فَلْيَخْتَسِبْ فِي إِظْهَارِ هَذَا الْحَدِيثِ بِخُرَاسَانَ لِأَنَّ الْجَهْمِيَّةَ يُنْكِرُونَ هَذَا، اسْمُ أَبِي السَّائِبِ سَلْمٌ بْنُ جَنَادَةَ بْنِ سَلَمٍ بْنِ خَالِدٍ بْنِ جَابِرٍ بْنِ سَمُرَةَ الْكُوفِيِّ.

٢٤١٦ - **هَذَا** حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ. حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ ثَعْمِيرٍ أَبُو مُخَصِّنٍ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ الرَّحْبِيُّ. حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَزَاحٍ عَنِ ابْنِ عُمرَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَزُولُ قَدَمُ ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْتَلَّ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ غَمْرِهِ فِيمَ أَفْتَاءً، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَ أَبْلَاءً، وَمَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَا عَلِمَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ وَحُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَرَزَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ.

٢٤١٧ - **هَذَا** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْتَلَّ عَنْ غَمْرِهِ فِيمَ أَفْتَاءً، وَعَنْ عَلَيْهِ فِيمَ فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاءً».

﴿لَمْ تَكُونُوا بِالْغِيَةِ إِلَّا بِشَقِ الْأَنْفُسِ﴾ [النحل: ٧] وقال امرؤ القيس:

إذا ما بكى من خلفها انحرفت له بشق وشق عندنا لم يحول

وقال وكيع: فليحتسب في إظهار هذا الحديث بخراسان، الاحتساب من الحسب والعَدَّ في الحساب، استعمل فيمن ينوي بعمله وجه الله، لأن له أن يعتدَّ عمله ويحسبه، فجعل في حال مباشرة الفعل كأنه معتدُّ به، والاحتساب في الأعمال الصالحة وعند المكروهات هو البدار إلى طلب الأجر، وتحصيله بالتسليم والصبر، أو باستعمال أنواع البرِّ والقيام بها على الوجه المرسوم فيها طلباً للثواب المرجو منها، ومنه حديث عمر (أيها الناس احتسبوا أعمالكم، فإن من احتسب عمله كتب له أجر عمله)، والجهمية أصحاب جهم بن صفوان قالوا: لا قدرة للعبد أصلاً لا مؤثرة ولا كاسبة، بل هو بمنزلة الجمادات، والجنة والنار تفتيان بعد دخول أهلها حتى لا يبقى موجود سوى الله تعالى (م ١ ي).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ بَصْرِيُّ، وَهُوَ مَوْلَى أَبِي بَرْزَةَ، وَأَبُو بَرْزَةَ اسْمُهُ نَضْلَةُ بْنُ عُبَيْدٍ.

٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الْحِسَابِ وَالْقَصَاصِ

[المعجم ٢ - التحفة ٦٧]

٢٤١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَذَرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُفْلِسُ مَنْ أَمْتِيَ مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاتِهِ وَصِيَامِهِ وَزَكَاتِهِ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا فَيَقْتَصُّ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْتَصَّ مَا عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٤١٩ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَنُصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ عَنْ أَبِي خَالِدٍ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَجِمَ اللَّهُ عَبْدًا كَانَتْ لِأَخِيهِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي عَرْضٍ أَوْ مَالٍ، فَجَاءَهُ

بَابُ مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الْحِسَابِ وَالْقَصَاصِ

القصاص أن يفعل بالجاني مثل ما فعل، والأجلح من الناس الذي انحسر الشعر عن جانبي رأسه، وهنا التي لا قرن لها، والقرناء صاحبة القرن سليمة، وقوله: (قيد رمح) القيد القدر، والميل ثلث الفرسخ أو القطعة من الأرض تحصر بين علمين، أي: حجرين، وقيل هو مدّ البصر، وقوله: (فتصهرهم الشمس) والصهر الإذابة، والحقوين تثنية حقو وهو معقد الإزار، وقوله: (ومنهم من يلجمه إلجامًا) أي أن العرق يصل إلى أفواههم فيصير لهم بمنزلة اللجام يمنعهم عن الكلام يوم القيامة، والنكته في إشارة الرسول ﷺ بيده إلى فيه وسكوته عن الكلام تبين حالتهم في المحشر يوم القيامة، والرشح العرق لأنه يخرج من البدن شيئًا فشيئًا، كما يرشح الإناء المتخلل الأجزاء (م ١ ي).

فَاسْتَحَلَّهُ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ وَلَيْسَ ثَمَّ دِيَارٌ وَلَا دِزْهَمٌ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ حَمَلُوهُ عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٢٤٢٠ - **هَذَا قُتَيْبَةُ**. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا حَتَّى يَقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرَنَاءِ»^(١).

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٤٢١ - **هَذَا سُؤْدَةُ** بِنْتُ نَصْرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ. حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ. حَدَّثَنَا الْمُقَدَّادُ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أُذْنِيَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْعِبَادِ حَتَّى تَكُونَ قَيْدَ مِيلٍ أَوْ اثْنَيْنِ»، قَالَ سُلَيْمٌ: لَا أَذْرِي أَيَّ الْمِيلَيْنِ عَنَى؟ أَمَسَافَةُ الْأَرْضِ، أَمْ الْمِيلُ الَّذِي تَكْتَحِلُ بِهِ الْعَيْنُ، قَالَ: «فَتَضَهَّرَهُمُ الشَّمْسُ، فَيَكُونُونَ فِي الْعَرَقِ يَقْدِرُ أَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُهُ إِلَى عَقَبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُهُ إِلَى جَفَوَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْجَامَا»، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ: أَيُّ يُلْجِمُهُ الْجَامَا»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَابْنِ عُمرَ.

(١) (مسلم) البر والصلة والآداب: باب تحريم الظلم.

(٢) (مسلم) الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب في صفة القيامة أعانتنا الله على أهوالها.

٢٤٢٢ - **هَذَا** أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ دُرُسْتَ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ حَمَّادٌ: وَهُوَ عِنْدَنَا مَرْفُوعٌ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ قَالَ: يَقُومُونَ فِي الرَّشْحِ إِلَى أَنْصَابِ آذَانِهِمْ^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا هَذَا. حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الْحَشْرِ

[المعجم ٣ - التحفة ٦٨]

٢٤٢٣ - **هَذَا** مَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ الثُّعْمَانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عَرَاةٍ غُرْلًا كَمَا خُلِقُوا، ثُمَّ قَرَأَ: كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ، وَأَوَّلُ مَنْ يَكْسَى مِنَ الْخَلَائِقِ إِبْرَاهِيمُ، وَيُؤْخَذُ مِنْ أَصْحَابِي بِرِجَالِ ذَاتِ الْيَمِينِ وَذَاتِ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَخَذْتُوا بِغَدِّكَ، إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تُغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ»^(٢).

ما جاء في شأن المحشر

قوله: (يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلاً) الحديث. الحفا المشي بغير نعل ولا خف، والغرل جمع أغرل وهو الأكلف، والغرلة القلفة، وقوله: (إنهم لم يزلوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم) أي راجعين إلى الكفر كأنهم رجعوا إلى ورائهم وفارقوا الحالة التي تركتهم عليها (م أ ي).

(١) (مسلم) الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها. وسيأتي في تفسير سورة المطففين.

(٢) (البخاري) الأنبياء: باب قول الله تعالى: «واتخذ الله إبراهيم خليلاً» والتفسير: باب تفسير «وكنتم عليهم شهداء ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد» من سورة المائدة. (مسلم) الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب فناء الدنيا وبيان الحشر ويوم القيامة.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ
عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فَلَذَكَرَ نَحْوَهُ.
قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٤٢٤ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. أَخْبَرَنَا بِهِزُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ مَخْشُورُونَ رِجَالًا وَرُكْبَانًا،
وَتَجْرُونَ عَلَى وُجُوهِكُمْ»^(١).

وفي الباب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٤ - باب ما جاء في العرض

[المعجم ٤ - التحفة ٦٩]

٢٤٢٥ - **هَذَا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُعْرَضُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ، فَأَمَّا عَرَضَتَانِ
فَجَدَالٌ وَمَعَاذِيرٌ، وَأَمَّا الْعَرَضَةُ الثَّالِثَةُ: فَعِنْدَ ذَلِكَ تَطِيرُ الصُّحُفُ فِي الْأَيْدِي، فَأَخَذَ بِيَمِينِهِ
وَأَخَذَ بِشِمَالِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَلَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ قِبَلِ أَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ، وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ عَلِيِّ الرَّفَاعِيِّ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي مُوسَى
النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَلَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ قِبَلِ أَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي
مُوسَى.

ما جاء في العرض

قوله: (فأما عرضتان جدال ومعاذير) الجدل مقابلة الحجة بالحجة، والمجادلة المناظرة،
فأما الجدال فهو عبارة عن المراءى في الحق، والمعاذير هي الأعذار وما يقدمه المرء عند ارتكاب

(١) سيأتي في تفسير سورة الإسراء.

٥ - باب منه

[المعجم ٥ - التحفة ٧٠]

٢٤٢٦ - **هَذَا** سُؤْيُدُ بْنُ نَصْرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَوَقَشَ الْحِسَابَ هَلَكَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «فَأَمَّا مَنْ أَوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا» [الانشقاق: ٧]، قَالَ: «ذَلِكَ الْغَرَضُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ: وَرَوَاهُ أَيُّوبُ أَيْضًا عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.

٦ - باب منه

[المعجم ٦ - التحفة ٧١]

٢٤٢٧ - **هَذَا** سُؤْيُدُ بْنُ نَصْرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ وَقَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَجَاءُ بِابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ بَذَجٌ، فَيُوقَفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَعْطَيْتَكَ وَخَوَّلْتُكَ وَأَنْعَمْتُ عَلَيْكَ، فَمَاذَا صَنَعْتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ جَمَعْتُهُ وَثَمَرْتُهُ فَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ، فَارْجِعْنِي إِلَيْكَ بِهِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَرِنِي مَا قَدَّمْتَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ جَمَعْتُهُ وَثَمَرْتُهُ فَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ، فَارْجِعْنِي إِلَيْكَ بِهِ، فَإِذَا عَبْدٌ لَمْ يُقَدِّمْ خَيْرًا، فَيَمْضَى بِهِ إِلَى النَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَيْرٌ وَاجِدٌ عَنِ الْحَسَنِ قَوْلُهُ وَلَمْ يُسَيِّدُوهُ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ يُضَعِّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

زَلَّ أَوْ خَطِئَتْ، وَقَوْلُهُ: (مَنْ نَوَقَشَ الْحِسَابَ هَلَكَ) أَيِ اسْتَقْصَى، وَأَصْلُ الْمُنَاقَشَةِ مِنْ نَقَشَ الشُّوْكَهَ إِذَا اسْتَخْرَجَهَا مِنْ جَسَمِهِ، وَقَوْلُهُ: (يَجَاءُ بِابْنِ آدَمَ كَأَنَّهُ بَذَجٌ الْبَلَجُ) وَلَدُ الضَّأْنِ، وَيَجْمَعُ عَلَى بَذْجَانٍ، وَقَوْلُهُ: (خَوَّلْتُكَ) أَيِ: مَلَكَتْكَ وَجَعَلْتُ لَكَ مَالًا وَخَوْلًا، وَجَعَلْتُكَ سَيِّدًا. وَقَوْلُ ابْنِ آدَمَ (يَا رَبِّ جَمَعْتُهُ وَثَمَرْتُهُ) وَالتَّمْثِيرُ الزِّيَادَةُ وَالسَّمَاءُ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مِنْ أَثْمَرِ النَّبَاتِ إِذَا رُبَا

(١) (البخاري) الرقاق: باب مَنْ نَوَقَشَ الْحِسَابَ غُدْبٌ. والتفسير: باب تفسير: ﴿فسوف يحاسب حسابًا يسيرًا﴾ من سورة الانشقاق. (مسلم) الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب إثبات الحساب.

٢٤٢٨ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِالْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ سَمْعًا وَبَصَرًا وَمَالًا وَوَلَدًا، وَسَخَّرْتُ لَكَ الْأَنْعَامَ وَالْحَرْثَ، وَتَرَكْتُكَ تَرَأْسَ وَتَرْبُوعَ فَكُنْتَ تَظُنُّ أَنَّكَ مُلَاقِي يَوْمَكَ هَذَا؟ قَالَ: فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ لَهُ: الْيَوْمَ أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: الْيَوْمَ أَنْسَاكَ يَقُولُ الْيَوْمَ أَتْرُكُكَ فِي الْعَذَابِ هَكَذَا فَسَرُوهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذِهِ الْآيَةَ «فَالْيَوْمَ نَنْسَاهُمْ» [الجمانية: ٣٤] قَالُوا: إِنَّمَا مَغْنَاهُ الْيَوْمَ تَتْرُكُهُمْ فِي الْعَذَابِ.

٧ - بَابٌ مِنْهُ

[المعجم ٧ - التحفة ٧٢]

٢٤٢٩ - **هَذَا** سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا» [الزلزلة: ٤] قَالَ: أَتَذَرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا أَنْ تَقُولَ عَمِلَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وزاد وأتى أكله، وقوله: (وتركتك ترأس وتربع)، زُوي (ألم أذكرك ترأس وتربع) من رأس القوم يرأسهم رئاسة إذا صار رئيسهم ومقدمتهم، وقوله: (تربع) أي تأخذ ربع الغنيمة، يقال ربعت القوم أربعهم إذا أخذت ربع أموالهم، مثل عشرتهم أعشرهم، يريد: ألم أجعلك رئيساً مُطَاعًا، لأن الملك كان يأخذ الربع من الغنيمة في الجاهلية دون أصحابه، ويسمى ذلك الربع المربع قال الشاعر:

نحن الرؤوس وفيها قسم الربع والظن هنا بمعنى الشك والريب (م ا ي).

(١) (النسائي في الكبرى) التفسير. وسيأتي في تفسير سورة الزلزلة.

٨ - باب ما جاء في شأن الصور

[المعجم ٨ - التحفة ٧٢]

٢٤٣٠ - **هَذَا** سُؤْيُدُ بْنُ نَضْرٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَسْلَمَ الْعَجَلِيُّ عَنْ بِشْرِ بْنِ شَعَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا الصُّورُ؟ قَالَ: «قَرْنٌ يَنْفُخُ فِيهِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ. عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ.

٢٤٣١ - **هَذَا** سُؤْيُدُ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ التَّقَمَ الْقَرْنَ وَاسْتَمَعَ الْإِذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفُخُ» فَكَانَ ذَلِكَ ثَقُلَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «قُولُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

باب ما جاء في الصور

الصور هو القرن الذي ينفخ فيه إسرافيل عليه السلام، كل دارة منه كما بين السماء والأرض، السلام عند بعث الموتى إلى المحشر. وقال بعضهم: الصور جمع صور الموتى، ينفخ فيها الأرواح، والصحيح الأول لأن الأحاديث تعاضدت عليه تارة بالصور وتارة بالقرن، والمراد بصاحب القرن هو إسرافيل عليه السلام ينفخ فيه بأمر ربه ثلاث نفخات، أولاهما: نفخة الفزع والثانية: نفخة الصعق والثالثة: البعث (م أ ي).

(١) (أبو داود) السُّنَّة: باب في ذكر البعث والصور. (النسائي في الكبرى) التفسير. ومباني في تفسير

٩ - باب ما جاء في شأن الصراط

[المعجم ٩ - التحفة ٧٤]

٢٤٣٢ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِعَارُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الصِّرَاطِ: رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ. وفي الباب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٤٣٣ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْهَاشِمِيُّ. حَدَّثَنَا بِذَلِكَ بْنُ الْمُحَبَّرِ. حَدَّثَنَا حَزْبُ بْنُ مَيْمُونٍ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو الْخَطَّابِ. حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: «أَنَا فَاعِلٌ». قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّنَ أَطْلُبُكَ؟ قَالَ: «أَطْلُبُنِي أَوَّلَ مَا تَطْلُبُنِي عَلَى الصِّرَاطِ». قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عَلَى الصِّرَاطِ؟ قَالَ: «فَأَطْلُبُنِي عِنْدَ الْمِيزَانِ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عِنْدَ الْمِيزَانِ؟ قَالَ: «فَأَطْلُبُنِي عِنْدَ الْحَوْضِ فَإِنِّي لَا أَخْطِئُهُ هَذِهِ الثَّلَاثُ الْمَوَاطِنَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

١٠ - باب ما جاء في الشفاعة

[المعجم ١٠ - التحفة ٧٥]

٢٤٣٤ - **الْمَجْرُوحُ** سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ

باب ما جاء في الصراط

فيه قوله: (فإن لم ألقك عند الميزان) يقال: ألفت الشيء ألفه إذا وجدته وصادفته ولقيته، ومنه قوله ﷺ (لا ألقين أحدكم متكئا على أريكه) أي: لا أجد، وحديث عائشة (ما ألقاه السحر عندي إلا نائما) أي: ما أتى عليه السحر إلا وهو نائم: تعني بعد صلاة الليل، والفعل فيه للسحر (أى).

باب ما جاء في الشفاعة

النهس أخذ اللحم بأطراف الأسنان، والنهش الأخذ بجميعها، والنهسة القطعة، والصعيد

التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْحَمُ
فَرَفَعَ إِلَيْهِ الدَّرَاعَ فَأَكَلَهُ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَتَهَسَّ مِنْهَا تَهَسَةً ثُمَّ قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ هَلْ تَذَرُونَ لِمَ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ الْأُولِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ
فَيَسْمَعُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرُ وَتَذْنُو الشَّمْسُ مِنْهُمْ فَيَلْغُ النَّاسُ مِنَ الْعَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا
يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ. فَيَقُولُ النَّاسُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ
مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ النَّاسُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: عَلَيْنَكُمْ بِآدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ
فَيَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِإِيدِهِ وَتَفَخَّ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا
لَكَ أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ آدَمُ: إِنَّ
رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنَّهُ قَدْ نَهَايَ عَنِ
الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا
فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا أَشْفَعُ
لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ نُوحٌ: إِنَّ رَبِّي
قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ لِي دَعْوَةٌ
دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَيَأْتُونَ
إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ،
أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ
يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ فَذَكَرَهُنَّ أَبُو حَيَّانَ فِي الْحَدِيثِ «نَفْسِي
نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى أَنْتَ
رَسُولُ اللَّهِ فَضَلَّكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى الْبَشَرِ أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ
فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ
وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أَوْمَرْ بِقَتْلِهَا نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى
عِيسَى فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحُ
مِنهُ، وَكَلَّمْتُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عِيسَى:
إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ

التراب أو وجه الأرض، ومعنى (غضب الله) إنكاره على من عصاه وسخطه عاياه وإعراضه عنه
ومعاقبته له، وقول عبد الله

ذَنبًا، نَفْسِي نَفْسِي اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ، قَالَ: فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَأَنْطَلِقُ فَأَتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَخِرُ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِيدِهِ وَحُسْنِ الثَّأَةِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ازْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهُ وَاشْفَعْ تُشْفَعْ، فَاذْفَعْ رَأْسِي فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمِّتِي يَا رَبِّ أُمِّتِي يَا رَبِّ أُمِّتِي، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ اذْخُلْ مِنْ أُمِّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا بَيْنَ الْمَضْرَاعَيْنِ مِنْ مَضَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ وَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُضْرَى^(١).

وفي الباب عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَأَنَسٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَأَبِي سَعِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو حَيَّانَ الثَّنَيْمِيُّ اسْمُهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بْنِ حَيَّانَ كُوفِيٌّ وَهُوَ ثِقَةٌ وَأَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ اسْمُهُ هَرِمٌ.

١١ - بَابُ مِنْهُ

[المعجم ١١ - التحفة ٧٦]

٢٤٣٥ - **هَذَا** الْعَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمِّتِي».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وفي الباب عَنْ جَابِرٍ.

الرجل وأهله، وهو من الرجال ما دون العشرة، وقيل: إلى الأربعين، ولا تكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه، ويجمع على أرهط وأرهاط، وأرهط جمع الجمع، وإيلياء بالمد والتخفيف

(١) (البخاري) التفسير: باب تفسير ﴿ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً﴾ من سورة الإسراء. وأحاديث الأنبياء: باب يزفون: النسلان في المشي. (مسلم) الإيمان: باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها.

٢٤٣٦ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ الْبُتَّانِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي». قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: فَقَالَ لِي جَابِرٌ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ فَمَا لَهُ وَلِلشَّفَاعَةِ^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ يُسْتَعْرَبُ مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

١٢ - بَابُ مِنْهُ

[المعجم ١٢ - التحفة ٧٧]

٢٤٣٧ - **هَذَا** الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا وَثَلَاثَ حَيَّاتٍ مِنْ حَيَّاتِهِ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٢٤٣٨ - **هَذَا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ زَهْطٍ بِإِيلِيَاءَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سِوَاكَ؟ قَالَ: «سِوَايَ». فَلَمَّا قَامَ قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا ابْنُ أَبِي الْجَدْعَاءِ^(١).

اسم مدينة بيت المقدس، وقد تشدد الياء الثانية وتقصّر الكلمة وهو معرب، وقوله: (وثلاث حثيات) الحثية الغرفة ملء اليد، وهو كناية عن المبالغة في الكثرة، وإلا فلا كف، ثم ولا حثي، جلّ الله عن ذلك وعن قوله: (أكثر من بني تميم) واه، الدولابي والطبري أكثر من بني غنم،

(١) (ابن ماجه) الزهد: باب ذكر الشفاعة.

(٢) (ابن ماجه) الزهد: باب صفة أمة محمد ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَابْنُ أَبِي الْجَذَعَاءِ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَلَئِنَّمَا يُعْرَفُ لَهُ هَذَا الْحَدِيثُ الْوَاحِدُ.

٢٤٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرَّقَاعِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ الْكُوفِيِّ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هِلَالٍ عَنْ جِسْرِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَشْفَعُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي مِثْلِ رَيْبَعَةٍ وَمُضَرٍّ».

٢٤٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَطِيَّةٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَشْفَعُ لِلْفِتَانِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلْقَبِيلَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلْعَصَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلرَّجُلِ حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٣ - بَابُ مِنْهُ

[المعجم ١٣ - التحفة ٧٨]

٢٤٤١ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ عَوْفٍ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي آتٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّي فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ يَصِفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشُّفَاعَةِ، فَاخْتَرْتُ الشُّفَاعَةَ وَهِيَ لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا». وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ رَجُلٍ آخَرَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ عَنْ عَوْفٍ بْنِ مَالِكٍ. وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ عَوْفٍ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

وابن أبي الجذعاء بالبدال المهملة ووجدت بهامش الأصل الجذعاء بفتح الجيم وسكون الذاال المعجمة، وقال في التقريب: له حديثان، والفئام الجماعة الكثيرة، والقبيلة الجماعة لكنها من أب واحد، والعصبة قوم الرجل الذين يتعصبون له (م ا ي).

١٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْحَوْضِ

[المعجم ١٤ - التحفة ٧٩]

٢٤٤٢ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي حَوْضِي مِنَ الْأَبَارِيقِ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٤٤٣ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَيْزَكِ الْبَغْدَادِيِّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الدَّمَشْقِيُّ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بِشِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهَوْنَ فِيهِمْ أَكْثَرُ وَارِدَةً، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَةً».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رَوَى الْأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ سَمُرَةَ وَهُوَ أَصَحُّ.

١٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَوَانِي الْحَوْضِ

[المعجم ١٥ - التحفة ٨٠]

٢٤٤٤ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي سَلَامٍ الْحَبَشِيِّ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَعَجِلْتُ عَلَى الْبَرِيدِ قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَقَدْ شَقَّ عَلَى مَرْكَبِي الْبَرِيدُ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَلَامٍ مَا أَرَدْتُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ وَلَكِنْ بَلَّغْنِي عَنْكَ حَدِيثَ تُحَدِّثُهُ عَنْ ثَوْبَانَ عَنْ

ما جاء في صفة الحوض

قوله: (يتباهون أيهم أكثر واردة) يتباهون يتفاخرون، والواردة القوم يردون الماء، وقوله: (شق على مركبي البريد) أي صعب عليّ واشتد ركوبي البغال، والبريد كلمة فارسية يراد بها في الأصل البغل، وأصلها (بريده دم) أي محذوف الذنب، لأن بغال البريد كانت مجذوفة الأذنان كالعلامة لها، فأعربت وخففت، والمشافهة التلقين، كأنه كلمه وفوه إلى فيه، وعمان بفتح العين وتشديد الميم وهي مدينة قديمة بالشام من أرض البلقاء، فأما بالضم والتخفيف فهو صقع عند البحرين، وعدن حاضرة اليمن وميناؤه، والأكاوب جمع الجمع لأكواب، والكوب

النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَوْضِ فَأَحْبَبْتُ أَنْ تُشَافِهَنِي بِهِ. قَالَ أَبُو سَلَامٍ: حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ عَنْ الثَّيِّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَوْضِي مِنْ عَدَنَ إِلَى عَمَّانَ الْبَلْقَاءِ، مَأْوُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَكَاوِيئُهُ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَوَّلُ النَّاسِ وَزُودًا عَلَيْهِ فَقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ، الشُّعْثُ زُؤُوسًا، الدَّنَسُ ثِيَابًا، الَّذِينَ لَا يَنْكِحُونَ الْمُتَنَعِمَاتِ وَلَا تَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السُّدُودِ». قَالَ عُمَرُ: لِكَيْفِي نَكَحْتُ الْمُتَنَعِمَاتِ، وَفُتِحَ لِي السُّدُودُ، وَنَكَحْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ الْمَلِكِ، لَا جَزَمَ أَنِّي لَا أَغْسِلُ رَأْسِي حَتَّى يَشَعَثَ، وَلَا أَغْسِلُ ثَوْبِي الَّذِي يَلِي جَسَدِي حَتَّى يَتَبَسَّخَ^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو سَلَامٍ الْحَبَشِيُّ اسْمُهُ مَمْطُورٌ وَهُوَ شَامِيٌّ ثِقَةٌ.

٢٤٤٥ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ. حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا آيَةُ الْحَوْضِ؟ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَبْقَى أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ مُصْحِيَةٍ مِنْ آيَةِ الْجَنَّةِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ آخِرَ مَا عَلَيْهِ عَرْضُهُ مِثْلَ طُولِهِ مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَى أَيْلَةَ مَأْوُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

كوز لا عروة له، وقوله: (الشعث زؤوسًا) الدنس ثيابًا، الشعث جمع أشعث، وهو المتفرق الشعر، والدنس الوسخ القذر، والسدد جمع سدة وهي كالظلة على الباب تقيه من المطر، وقيل هي الباب نفسه، وقيل هي الساحة التي بين يديه، المعنى أنه لا تفتح لديه الأبواب. روى ابن ماجه أن أبا سلام الحبشي كان خادماً رسول الله ﷺ، ولم يوافقه النسائي وأبو داود على هذا، وإنما روي أنه سمع من خادماً النبي ﷺ وهو الصحيح، ورواية الترمذي تعضده، لأنه لقي عمر بن عبد العزيز وروى عن ثوبان، والمصححة الصافية النقية التي ليس بها غيم يحجب نجومها، والنجوم أوضح ما تظهر وأكثره إذا عدم الغيم واشتدت الظلمة، وقوله: (آخر ما عليه) أي آخر ما قدره الله له من بقاء، وقوله: (عرضه مثل طوله) يريد أنه مربع، وأيلة

(١) (ابن ماجه) الزهد: باب ذكر الحوض.

(٢) (مسلم) الفضائل: باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته.

وفي الباب عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ وَابْنِ عُمَرَ وَحَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ وَالْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَادٍ. وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَوْضِي كَمَا بَيْنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ».

١٦ - باب

[المعجم ١٦ - التحفة ٨١]

٢٤٤٦ - **هَذَا** أَبُو حُصَيْنٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ يُونُسَ كُوفِيٌّ. حَدَّثَنَا عَبْنَرُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ جَعَلَ يَمُرُّ بِالنَّبِيِّ وَالنَّبِيِّينَ وَمَعَهُمُ الْقَوْمُ وَالنَّبِيُّ وَالنَّبِيِّينَ وَمَعَهُمُ الرَّهْطُ وَالنَّبِيُّ وَالنَّبِيِّينَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ أَحَدٌ حَتَّى مَرَّ بِسَوَادٍ عَظِيمٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: مُوسَى وَقَوْمُهُ وَلَكِنْ ازْفَعُ رَأْسَكَ فَانْظُرْ. قَالَ: فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ قَدْ سَدَّ الْأَفْقَ مِنْ ذَا الْجَانِبِ وَمِنْ ذَا الْجَانِبِ، فَقِيلَ هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ وَسَوَى هَؤُلَاءِ مِنْ أُمَّتِكَ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَدَخَلَ وَلَمْ يَسْأَلُوهُ وَلَمْ يُفَسِّرْ لَهُمْ فَقَالُوا نَحْنُ هُمْ، وَقَالَ قَائِلُونَ: هُمْ ابْنَاؤُنَا الَّذِينَ وَلِدُوا عَلَى الْفِطْرَةِ وَالْإِسْلَامِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عَكَّاشَةُ بْنُ مُحْصِنٍ

مدينة بين ينبع ومصر، وقوله: (سواد عظيم) أي جماعة وجملة من الناس، والأفق الناحية أو ما ظهر من نواحي الفلك أو مهب الجنوب والشمال، والدبور والصبا، وقول العباس يمدح النبي ﷺ:

وَأَنْتَ لَمَّا وَرَدْتَ أَشْرَقْتَ الْأَرْضَ وَضَاءَتْ بَنُورُكَ الْأَفْقَ

ذهب إلى أنه الناحية، والمراد به في هذا الحديث نواحي الفلك، والفطرة الابتداء والاختراع، ومعنى قوله ﷺ: (كل مولود يولد على الفطرة) أي يولد على نوع من الجبلية والطبع المتهيء لقبول الدين، فلو ترك عليها لاستمر على لزومها ولم يفارقها إلى غيرها، وإنما يعدل عنها من يعدل لآفة من آفات البشر والتقليد، ثم تمثل بأولاد اليهود والنصارى في اتباعهم لآبائهم والميل إلى أديانهم عن مقتضى الفطرة السليمة، وقيل: كل مولود يولد على معرفة الله والإقرار به، فلا تجد أحدا إلا وهو يقر بأن له صانعا وإن سماه بغير اسمه أو عد معه غيره، وقوله: (لا يكتون ولا يسترقون ولا يتطرون وعلى ربهم يتوكلون) إنما نهى عن الكي لأنهم كانوا يعظمون أمره ويرون أنه يحسم الداء، وإذا لم يكن العضو عطب وبطل، فنهاهم إذا كان على هذا الوجه وأباحه إذا جعل سببا للفساد.

فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، ثُمَّ قَامَ آخِرُ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وفي البابِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

١٧ - باب

[المعجم ١٧ - التحفة ٨٢]

٢٤٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ. حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ. حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا أَغْرِفُ شَيْئًا مِمَّا كُنَّا عَلَيْهِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: أَيْنَ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: أَوْلَمْ تَصْنَعُوا فِي صَلَاتِكُمْ مَا قَدْ عَلِمْتُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَنَسٍ.

أمر يكثر فيه شكوك الناس، يقولون: لو شرب الدواء لم يمت، ولو أقام ببلده لم يقتل، وقيل: يحتمل أن يكون نهيه عن الكي إذا استعمل على سبيل الاحتراز من حدوث المرض وقيل الحاجة إليه، وذلك مكروه، وإنما أُبَيِّح للتداوي والعلاج عند الحاجة، ويجوز أن يكون النهي عنه من قبيل التوكل كما جاء هنا، والرقية والعودة التي يرقى بها صاحب الآية كالحمى والصرع واللذعة وغيرها، وقد جاء جوازها في بعض الأحاديث، والمنهي عنها في آخر، فمن التجويز قوله ﷺ: (استرقوا لها فإن بها النظرة) أي اطلبوا لها مَنْ يرقىها، ومن النهي هذا الحديث، ووجه الجمع بينهما أن الرقى يكره منها ما كان بغير العربية ويغير أسمائه تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزل، وأن يعتقد أن الرقى نافعة لا محالة فيتكل عليها، وإياها أراد بقوله عليه الصلاة والسلام: (ما توكل مَنْ استرقى) ولا يكره منها ما كان في خلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن وأسماء الله تعالى، والرقى المروية، ولذلك قال الرسول للذي رقى بالقرآن وأخذ عليه أُجْرًا (مَنْ أَخَذَ بَرْقِيَةً بَاطِلًا) فقد أخذت برقية حق، وكما في حديث جابر أنه عليه الصلاة والسلام قال: (اعرضوها علي) فعرضناها، فقال (لا بأس بها، إنما هي موائيق) كأنه خاف أن يقع فيها شيء مما كانوا يتلفظون

(١) (البخاري) الطب: باب مَنْ لَمْ يَرْقِ، وباب مَنْ اكْتَوَى أَوْ كَوَى غَيْرَهُ وَفَضَلَ مَنْ لَمْ يَكْتَوِ. والرقاق: باب يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب. (مسلم) الإيمان: باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب.

٢٤٤٨ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْكُوفِيِّ. حَدَّثَنِي زَيْدُ الْخَثْعَمِيُّ عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسِ الْخَثْعَمِيَّةِ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُشَسَّ الْعَبْدُ عَبْدًا تَحْتَلَّ وَاحْتَالَ وَنَسِيَ الْكَبِيرَ الْمُتَعَالِ، يُشَسَّ الْعَبْدُ عَبْدًا تَجَبَّرَ وَاعْتَدَى وَنَسِيَ الْجَبَّارَ الْأَعْلَى، يُشَسَّ الْعَبْدُ عَبْدًا سَهَا وَلَهَى وَنَسِيَ الْمَقَابِرَ وَالْبَلَى، يُشَسَّ الْعَبْدُ عَبْدًا عَنَّا وَطَغَى وَنَسِيَ الْمُتَبَدِّدَ وَالْمُنْتَهَى، يُشَسَّ الْعَبْدُ عَبْدًا يَخْتَلُّ الدُّنْيَا بِالْدِّينِ، يُشَسَّ الْعَبْدُ عَبْدًا يَخْتَلُّ الدِّينَ بِالشُّبُهَاتِ، يُشَسَّ الْعَبْدُ عَبْدًا طَمَعَ بِقُودِهِ، يُشَسَّ الْعَبْدُ عَبْدًا هَوَىٰ يَفْضِلُهُ، يُشَسَّ الْعَبْدُ عَبْدًا رَغَبَ يَذُلُّهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ.

١٨ - باب

[المعجم ١٨ - التحفة ٨٣]

٢٤٤٩ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ الْمُؤَدَّبِ. حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو الْجَارُودِ الْأَعْمَى وَأَسْمُهُ زِيَادُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مُؤْمِنٌ أَطْعَمَ مُؤْمِنًا عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ. وَإِنَّمَا مُؤْمِنٌ سَقَى مُؤْمِنًا عَلَى ظَمَأٍ سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ. وَإِنَّمَا مُؤْمِنٌ كَسَا مُؤْمِنًا عَلَى عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خُضْرِ الْجَنَّةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْقُوفٌ، وَهُوَ أَصَحُّ عِنْدَنَا وَأَشْبَهُ.

به، ويعتقدونه من الشرك في الجاهلية، وما كان بغير اللسان العربي مما لا يعرف له ترجمة، ولا يمكن الوقوف عليه فلا يجوز استعماله، وأما قوله ﷺ: (لا رقية إلا من عين أو حمة) فمعناه: لا رقية أولى وأنفع، وهذا كما قيل: لا فتى إلا علي، وقد أمر الرسول عليه الصلاة والسلام غير واحد من أصحابه بالرقيا، وسمع بجماعة يرقون فلم ينكر عليهم، وأما في هذا الحديث فهو في صفة الأولياء المعرضين عن أسباب الدنيا الذين لا يلتفتون إلى شيء من علائقها، وتلك درجة الخواص لا يبلغها غيرهم، فأما العوام فمرخص لهم في التداوي والمعالجات، ومن صبر على البلاء وانتظر الفرج من الله بالدعاء كان من جملة الخواص، ومن لم يصبر رخص له في الرقية والعلاج، ألا ترى الصدقة لما تصدقه بجمعه ماله لئلا ينك عليه علما منه ببقينه وصبره، ولما أتاه

٢٤٥٠ - **هَذَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي النَّضْرِ. حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الثَّقَفِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو قَرْوَةَ يَزِيدُ بْنُ سَيَّانٍ التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ فَيْرُوزَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَافَ أَذْلَجَ، وَمَنْ أَذْلَجَ بَلَغَ الْمَثْرَلِ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ عَالِيَةً، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ.

١٩ - بَاب

[المعجم ١٩ - التحفة ٨٤]

٢٤٥١ - **هَذَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي النَّضْرِ. حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الثَّقَفِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيلٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ. حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ وَعَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَطِيَّةِ السَّعْدِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَدَرًا لِمَا بِهِ الْبَأْسُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

الرجل بمثل بيضة الحمام من الذهب وقال: لا أملك غيره، ضربه به بحيث لو أصابه عقره، وقال فيه ما قال، وللعلماء في إثبات جواز الرقيا بحوث مستفيضة، ومن أوسعهم كلاماً وأوفاهم بحثاً ابن القيم، وقد رقى النبي ﷺ نفسه، روى ابن أبي شيبة في مسنده من حديث عبد الله بن مسعود قال: (بيننا رسول الله ﷺ يصلي إذ سجد فلدغته عقرب في أصبعه فانصرف وقال: لعن الله العقرب ما تدع نبياً ولا غيره قال ثم دعا بإناء فيه ماء وملح فجعل يضع موضع اللدغة من الماء والملح ويقرأ قل هو الله أحد والمعوذتين حتى سكنت). وأما الطيرة فهي التشاؤم بالشيء والتطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرها، وكان ذلك من عوائد العرب في جاهليتهم، وكان يصدهم عن مقاصدهم ففناه الشرع وأبطله ونهى عنه، وأخبر أنه ليس له تأثير في جلب نفع أو دفع ضرر، وقد قال الرسول: (ثلاث لا يسلم أحد منهن الطيرة والحسد والظن، قيل: فما نصنع قال إذا تطيرت فامض وإذا حسدت فلا تبغ وإذا ظننت فلا تحقق) وروى عنه ﷺ (الطيرة شرك وما مثا إلا ولكن الله يذهب بالتوكل)، هكذا جاء في الحديث مقطوعاً، ولم يذكر المستثنى، أي: إلا وقد يعتريه التطير وتسبق إلى قلبه الكراهة، فحذف اختصاراً واعتماداً على

(١) (ابن ماجه) الزهد: باب الورع والتقوى.

٢٠ - باب

[المعجم ٢٠ - التحفة ٨٥]

٢٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَكُونُونَ كَمَا تَكُونُونَ عِنْدِي لَأَظْلَمْتُكُمْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحَتِهَا»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسَدِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

فهم السامع، وهذا كحديثه الآخر (ما فينا إلا من هم أو لم إلا يحيى بن زكريا عليهما السلام) وقيل إن قوله: (وما متا) من قول الراوي، وهو ابن مسعود أدرجه في الحديث (م ١ ي).

حديث أنس بن مالك في الصلاة

قد فهم الأغرار الجهال أن معنى هذا الحديث أن الصحابة رضوان الله عليهم بذلوا وغيروا وتركوا ما كانوا عليه في عهد الرسول من أتباع الدين، وأن إنكار أنس عليهم إنما كان للدين، وحاشا لله ولرسوله ولأصحابه أن يغيروا شيئاً من دينهم وهم الذين لا تلومهم في الله لومة لائم، وقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] وقول أنس كان إنكاراً للزمان والمكان، فقد قبض الله رسوله إليه وكانت حياته ﷺ رحمة للأمة العربية في دينهم ودنياهم، فأما رحمته الدينية فقد بقيت بالقرآن والسنة، وأما رحمته الدنيوية فقد ذهب بعضها بموته، فكم خفف من بلوى وأسعف في ضرر، وكثير من معجزاته ﷺ كانت: كنبع لإغاثتهم الماء لسقيا الجيش، والبركة في الطعام، والاستسقاء لدفع الجوع والقحط، والدعاء للمريض، والسخاء بالذهب والأنعام والخيول والرقيق على البائس الفقير، وعيادته لهم في بيوتهم، كل هذا كان يعرفه أنس في حياة الرسول ولم يعد يعرفه بعد موته، وأولى من هذا كله الروحي وخبر السماء الذي انقطع بوفاته ﷺ، وفقداهم الأب الرحيم والهادي العظيم، وكان الصحابة عندما يجلسون إلى النبي ﷺ يعلمونهم الوفاق وتحققهم السكينة ويعروهم الحياء كأنما على رؤوسهم الطير، حتى قال لهم الرسول ﷺ: (لو أنكم تكونون كما تكونون عندي لأظلمتكم الملائكة بأجنحتهم)، كل هذا قد

(١) (مسلم) التوبة: باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات والاشتغال بالدنيا. (ابن ماجه) الزهد: باب المداومة على العمل. وسيأتي في هذا الكتاب

٢١ - باب منه

[المعجم ٢١ - التحفة ٨٦]

٢٤٥٣ - **هَذَا** يُونُسُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو عَمَرَ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شِرَّةً وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ؛ فَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا سَدَدًا وَقَارِبًا فَارْجُوهُ، وَإِنْ أَشِيرَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فَلَا تَعُدُّوهُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَحْسَبُ امْرِئٌ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ».

٢٢ - باب

[المعجم ٢٢ - التحفة ٨٧]

٢٤٥٤ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي يَغْلَى عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا مُرَبَّعًا وَخَطًّا فِي وَسْطِ الْخَطِّ خَطًّا وَخَطًّا خَارِجًا مِنَ الْخَطِّ خَطًّا وَحَوْلَ الَّذِي فِي الْوَسْطِ خُطُوطًا فَقَالَ: «هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ، وَهَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ الْإِنْسَانُ، وَهَذِهِ الْخُطُوطُ عُرُوضُهُ إِنْ نَجَا مِنْ هَذَا يَنْهَشُهُ هَذَا، وَالْخَطُّ الْخَارِجُ الْأَمَلُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

ذهب بموت الرسول، وفقده أنس رضي الله عنه من أصحابه فأنكر عليهم عوائدهم وأخلاقهم، وكذلك تغيرت قلوبهم ونفوسهم بسبب انقطاع نور الوحي، حتى قال بعض الصحابة: (ما دفنا رسول الله حتى أنكرنا قلوبنا). وأما قوله في الصلاة: (أولم تصنعوا في صلاتكم ما قد علمتم) فإن تغير القلوب أثر في الصلاة فقل فيها الخشوع والروعة والطمأنينة لا أنهم أحدثوا تغييرًا في أركانها، وقوله: (تخيّل واختال) هو من الخيلاء وهي الكبر والعجب والعتوّ والتجبر والتكبر، وقوله: (يختل الدين بالشبهات) المختل الخداع والمراوغة، وختل الذئب الصيد إذا تخفى له،

(١) (البخاري) الرقاق: باب الأمل وطوله. (النسائي في الكبرى) الرقائق. (ابن ماجه) الزهد: باب الأمل والأجل.

٢٤٥٥ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشُبُّ مِنْهُ اثْنَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمْرِ»^(١).
هذا حديث حسن صحيح.

٢٤٥٦ - **هَذَا** أَبُو هُرَيْرَةَ مُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ وَهُوَ عِمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَإِلَى جَنْبِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ مَيِّتَةً إِنْ أَخْطَأَتْهُ الْمَنَآيَا وَقَعَ فِي الْهَرَمِ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

٢٣ - بِسَابِ

[المعجم ٢٣ - التحفة ٨٧٨]

٢٤٥٧ - **هَذَا** هَذَا. حَدَّثَنَا قَيْصَةُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ ثُلُثَا اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا اللَّهَ اذْكُرُوا اللَّهَ جَاءَتْ الرَّاجِفَةُ تَتَّبِعُهَا الرَّادِفَةُ جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ»، قَالَ أَبِي: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي أَكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ فَقَالَ: «مَا شِئْتَ». قَالَ: قُلْتُ: الرَّبْعَ، قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، قُلْتُ: النِّصْفَ، قَالَ: «مَا شِئْتَ. فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، قَالَ: قُلْتُ: فَالثَّلَاثِينَ، قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا، قَالَ: «إِذَا تَكْفَى هَمَّكَ، وَيُعْفِرُ لَكَ ذَنْبَكَ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وختل الرجل ليطعنه أي يداوره ويطلبه من حيث لا يشعر، فهو يفعل ذلك بالدين كلما عرضت له مسألة يحرمها الشرع اعتمد على شبهة فيها فأحلها، وقوله: (لكل شدة فترة) الفترة الضعف

(١) (مسلم) الزكاة: باب كراهة الحرص على الدنيا. (ابن ماجه) الزهد: باب الأمل والأجل. وقد مر تحت رقم (٢٣٣٩).

(٢) مر تحت رقم (٢١٥٠) Made searchable using ScribeTools.com

٢٤ - باب

[المعجم ٢٤ - التحفة ٨٩]

٢٤٥٨ - **هَذَا** يَخْبِي بَنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ» . قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّا نَسْتَحْيِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْإِسْتِحْيَاءَ مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَالْبَطْنَ وَمَا حَوَى وَلِتَذْكُرَ الْمَوْتَ وَالْبَلَى، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ» .

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبَانَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ .

٢٥ - باب

[المعجم ٢٥ - التحفة ٩٠]

٢٤٥٩ - **هَذَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ . حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْزَيْمَ ح . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْزَيْمَ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ»^(١) .

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

قَالَ: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، يَقُولُ: حَاسَبَ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ أَنْ يُحَاسَبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

والانكسار وهو ضد الاجتهاد . وقوله: (سدد وقارب) أي طلب بعمله السداد والاستقامة، والسداد القصد في الأمر والعدل فيه، ومنه قول الرسول لعلي: (سَلِ الله السداد واذكر السداد تسديدك السهم) .

(١) (ابن ماجه) الزهد: باب ذكر الموت والاستعداد له .

وَيُزَوَّى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوا، وَتَزَيَّنُوا لِلْعَرْضِ الْأَكْبَرِ، وَإِنَّمَا يَخْفُ الْحِسَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا.

وَيُزَوَّى عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: لَا يَكُونُ الْعَبْدُ تَقِيًّا حَتَّى يُحَاسِبَ نَفْسَهُ كَمَا يُحَاسِبُ شَرِيكَهُ مِنْ آتِنَ مَطْعَمُهُ وَمَلْبَسُهُ.

٢٦ - بَاب

[المعجم ٢٦ - الصفحة ٩١]

٢٤٦٠ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَدُونَةَ. حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ الْعُرَيْثِيُّ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّلَيْدِ الْوَصَافِيُّ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُصَلَّاهُ فَرَأَى نَاسًا كَانَهُمْ يَكْتَشِرُونَ قَالَ: «أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ أَكْثَرْتُمْ ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَاتِ لَشَغَلَكُمْ عَمَّا أَرَى الْمَوْتَ، فَأَكْثِرُوا مِنْ ذِكْرِ هَادِمِ اللَّذَاتِ الْمَوْتِ. فَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ عَلَى الْقَبْرِ يَوْمَ إِلَّا تَكَلَّمَ فِيهِ فَيَقُولُ: أَنَا بَيْتُ الْعُزْبَةِ وَأَنَا بَيْتُ الْوَحْدَةِ، وَأَنَا بَيْتُ الثَّرَابِ، وَأَنَا بَيْتُ الدُّودِ، فَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ قَالَ لَهُ الْقَبْرُ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا أَمَا إِنْ كُنْتُ لِأَحَبِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَيَّ، فَإِذَا وَلَيْتُكَ الْيَوْمَ وَصِرْتُ إِلَيَّ فَسَتَرَى صَنِيعِي بِكَ قَالَ: فَيَتَسَبَّحُ لَهُ مَدَّ بَصَرِهِ وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ. وَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْفَاجِرُ أَوْ الْكَافِرُ قَالَ لَهُ الْقَبْرُ: لَا مَرْحَبًا وَلَا أَهْلًا أَمَا إِنْ كُنْتُ لِأَبْغَضِ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَيَّ، فَإِذَا وَلَيْتُكَ الْيَوْمَ وَصِرْتُ إِلَيَّ فَسَتَرَى صَنِيعِي بِكَ قَالَ: فَيَلْتَمِمْ عَلَيْهِ حَتَّى تَلْتَقِيَ عَلَيْهِ وَتُخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِأَصَابِعِهِ، فَأَدْخَلَ بَعْضَهَا فِي جَوْفِ بَعْضٍ قَالَ: «وَيُقْفِضُ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ تَيْئًا لَوْ أَنَّ وَاحِدًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الْأَرْضِ مَا أَثْبَتَتْ شَيْئًا مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا فَيَنْهَشُهُ وَيَخْدِشُهُ حَتَّى يُفْضِيَ بِهِ الْحِسَابُ» قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ أَوْ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٧ - باب

[المعجم ٢٧ - التحفة ٩٢]

٢٤٦١ - **هَذَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى زَمْلٍ خَصِيرٍ، فَرَأَيْتُ أَثَرَهُ فِي جَنْبِهِ^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ.

٢٨ - باب

[المعجم ٢٨ - التحفة ٩٣]

٢٤٦٢ - **هَذَا** سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ وَيُوثُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُسَوِّزَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَوْفٍ، وَهُوَ خَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ فَقَدِمَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، وَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَاقَوْا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ؟» قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَابْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تَبْسُطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بَسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا فَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ»^(٢).

(١) (البخاري) النكاح: باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها. والمظالم: باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها. (مسلم) الطلاق: باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾.

(٢) (البخاري) المغازي: الباب الثاني من أبواب شهود الملائكة بدرا. والرقائق: باب من يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها. والجزية والمواذعة: باب الجزية والمواذعة مع أهل الذمة والحرب. (مسلم) الزهد والرقائق: في فاتحته.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٩ - بِسَاب

[المعجم ٢٩ - التحفة ٩٤]

٢٤٦٣ - **هَذَا** سُوَيْدٌ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُزْوَةَ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةٍ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافٍ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكَ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى». فَقَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرَى أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَقَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى الْعَطَاءِ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَا لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَشْهَدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقُّهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ فَلَمْ يَزِرْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ شَيْئًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تُوفِّيَ^(١).

حديث حكيم بن حزام

قوله عليه السلام: (إن هذا المال خضرة حلوة) مجاز لأنه شبه حلاوة المال في القلوب كحلاوة الثمرة الطيبة في الأفواه، فكما أن هذه الثمرة الحلوة تشرف النفس إليها ويكثر التثبُّع لها، فكذلك الأموال الدائرة تلهج النفس لها ويكثر النزوع إليها، وفي قوله عليه السلام: (خضرة حلوة) سرٌّ لطيف، وهو أنه شبه المال بالثمرة التي حسن منظرها وطاب مخبرها، وليس كل ثمرة مأكولة كذلك صفتها، لأن في النباتات والثمار ما يحسن ظاهره ويقبح باطنه، ومنها ما يقبح ظواهره ويحسن مخابره، فجعل عليه السلام المال من قسم النباتات التي تروق في العيون وتجلو في الأفواه والقلوب، والمال على الحقيقة بهذه الصفة، لأن العيون تعلقه والقلوب تمقه، ومما يشبه ذلك قوله عليه السلام (من خضر له من شيء لزمه) والمراد مَنْ اعتاد الانتفاع بشيء علق به وتوكل عليه، فكأنه شبه تلويح الأمر بنفعه وإبدائه بالخير المرجو من جهته بالخضرة الطالعة إذا أذنت بالثمرة اليانعة، وقوله: (لا أَرَى أَحَدًا شَيْئًا) أي: لا أَخَذَ

(١) (البخاري) فرض الخمس: باب ما كان النبي ﷺ يُعْطِي الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبَهُمْ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الْخُمْسِ وَنَحْوِهِ. والرقائق: باب قول النبي ﷺ: «هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ». والوصايا: باب تأويل قوله تعالى: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ﴾ والزكاة: باب الاستعفاف عن المسألة. (مسلم) الزكاة: باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى. مَنْ لَدَى الْمَالِ الْمُسْتَقْبَلُ وَالْمُسْتَقْبَلُ مِنَ الْإِخْلَةِ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٣٠ - بِسَاب

[المعجم ٣٠ - التحفة ٩٥]

٢٤٦٤ - **هَقَنَّا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: ابْتُلِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصَّرَاةِ فَصَبَرْنَا، ثُمَّ ابْتُلِينَا بِالسَّرَاةِ بَعْدَهُ فَلَمْ نَضْبِرْ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٢٤٦٥ - **هَقَنَّا** هَذَا. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ وَهُوَ الرَّقَاشِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قُدِّرَ لَهُ».

٢٤٦٦ - **هَقَنَّا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. أَخْبَرَنَا عِيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ زَائِدَةَ بْنِ ثَنِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِيبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمَلًا صَدْرَكَ غِنَى وَأَسَدُ فَقْرَكَ، وَلَا تَفْعَلْ مَلَأْتُ يَدَيْكَ شُغْلًا وَلَمْ أَسَدُ فَقْرَكَ»^(١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَأَبُو خَالِدٍ الْوَالِيبِيُّ اسْمُهُ هُرْمُزٌ.

٣١ - بِسَاب

[المعجم ٣١ - التحفة ٩٦]

٢٤٦٧ - **هَقَنَّا** هَذَا. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَنَا شَطْرٌ مِنْ شَعِيرٍ فَأَكَلْنَا مِنْهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قُلْتُ

من أحد مالا، والفني ما حصل عليه المسلمون من أموال الكفار في غير حرب ولا جهاد.

(١) (ابن ماجه) الزهد: باب الهم بالدنيا.

لِلْجَارِيَةِ: كَيْلِيهِ، فَكَأَنَّهُ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ فَنِيَ قَالَتْ: فَلَوْ كُنَّا تَرَكْنَاهُ لَأَكَلْنَا مِنْهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَمَعْنَى قَوْلِهَا شَطَرَ: تَغْنِي شَيْئًا.

٣٢ - بِاب

[المعجم ٣٢ - التحفة ٩٧]

٢٤٦٨ - **هَذَا** هَذَا. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ عَزْرَةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمْعِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ لَنَا قُرْأَمٌ سِتْرٌ فِيهِ تَمَائِيلٌ عَلَى بَابِي، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «انْزِعِيهِ فَإِنَّهُ يُذَكِّرُنِي الدُّنْيَا»، قَالَتْ: وَكَانَ لَنَا سَمَلٌ قَطِيفَةٌ تَقُولُ عَلَمُهَا مِنْ حَرِيرٍ كُنَّا نَلْبَسُهَا^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٤٦٩ - **هَذَا** هَذَا. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ وَسَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي يَضْطَجِعُ عَلَيْهَا مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لَيْفٌ^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٣٣ - بِاب

[المعجم ٣٣ - التحفة ٩٨]

٢٤٧٠ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ

وَقَوْلُ عَائِشَةَ: (وَكَانَ لَنَا قُرْأَمٌ سِتْرٌ فِيهِ تَمَائِيلٌ) الْقُرْأَمُ السِتْرُ الرَقِيقُ، وَقِيلَ: الصَفِيقُ مِنْ صَوْفٍ ذِي الْوَانِ، وَالْإِضَافَةُ فِيهِ كَقَوْلِكَ ثَوْبٌ قَمِيصٌ، وَقِيلَ: الْقُرْأَمُ السِتْرُ الرَقِيقُ وَرَاءَ السِتْرِ الْغَلِيظِ، وَلِذَلِكَ أَضَافَ، وَقَوْلُهَا: (وَكَانَ لَنَا سَمَلٌ قَطِيفَةٌ) السَّمَلُ الْخَلْقُ مِنَ الشِّيَابِ،

(١) (مسلم) اللباس والزينة: باب تحريم صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتًا فيه صورة ولا كلب. (النسائي) الزينة: باب التصاوير، و(الكبرى) الزينة: باب التصاوير.

(٢) (مسلم) اللباس والزينة: باب التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه واليسير في اللباس والفراس وغيرهما و

عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَقِيَ مِنْهَا؟» قَالَتْ: مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَيْفُهَا. قَالَ: «بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَيْفِهَا».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَأَبُو مَيْسَرَةَ هُوَ الْهَمْدَانِيُّ اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ شُرَيْبٍ.

٣٤ - باب

[المعجم ٣٤ - التحفة ٩٩]

٢٤٧١ - **هَذَا** هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزَّازٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ نَمُكُّ شَهْرًا مَا نَسْتَوْفِدُ بَنَارَ إِنْ هُوَ إِلَّا الْمَاءُ وَالتَّمْرُ^(١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٧٢ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ أَبُو حَاتِمٍ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ أَخِضْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَوْذِيتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ آتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَمَا لِي وَلِبَاسٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ دُو كَبِدٍ إِلَّا شَيْءَ يُوَارِيهِ إِنْطُ بِلَالٍ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: حِينَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَرَا مِنْ مَكَّةَ وَمَعَهُ بِلَالٌ إِنَّمَا كَانَ مَعَ بِلَالٍ مِنَ الطَّعَامِ مَا يَخْمِلُهُ تَحْتَ إِنْطِهِ.

وقوله: (بقي كلها غير كتفها) أي بقي ثوابها مذكراً عند الله تعالى، وكانوا قد تصدقوا بها، والإهاب الجلد، وقيل: إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ فأما بعده فلا، والمعطوب الهالك الذي اعترته آفة، والثلثة الكسر في الحائظ أو القدح (م ١ ي).

(١) (مسلم) الزهد والرقائق: في فاتحته.

(٢) (ابن ماجه) المقدمة: باب فضل سلمان وأبي ذر والمقداد.

٢٤٧٣ - **هَذَا** حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ. حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: خَرَجْتُ فِي يَوْمٍ شَاتٍ مِنْ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ، وَقَدْ أَخَذْتُ إِهَابًا مَغْطُوبًا، فَحَوَلْتُ وَسْطَهُ فَأَذْخَلْتُهُ عُنُقِي، وَشَدَدْتُ وَسْطِي فَحَزَمْتُهُ بِخُوصِ النَّخْلِ، وَإِنِّي لَشَدِيدُ الْجُوعِ وَلَوْ كَانَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ لَطَعِمْتُ مِنْهُ فَخَرَجْتُ التَّمِسُ شَيْئًا فَمَرَزْتُ بِيَهُودِي فِي مَالٍ لَهُ وَهُوَ يَسْقِي بِبَكْرَةٍ لَهُ فَأَطْلَعْتُ عَلَيْهِ مِنْ ثَلَمَةٍ فِي الْحَائِطِ. فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَعْرَابِي؟ هَلْ لَكَ فِي كُلِّ ذَلِوٍ بِتَمْرَةٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ فَأَنْفَحَ الْبَابَ حَتَّى أَذْخَلَ فَتَتَحَّ فَدَخَلْتُ فَأَعْطَانِي ذَلْوَهُ فَكُلَّمَا نَزَعْتُ ذَلْوًا أَعْطَانِي تَمْرَةً حَتَّى إِذَا امْتَلَأْتُ كَفَيْتُ أَزْسَلْتُ ذَلْوَهُ وَقُلْتُ حَسْبِي فَأَكَلْتُهَا ثُمَّ جَرَعْتُ مِنَ الْمَاءِ فَشَرِبْتُ ثُمَّ جِئْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٢٤٧٤ - **هَذَا** أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُمْتَانَ التَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ أَصَابَهُمْ جُوعٌ فَأَعْطَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمْرَةً تَمْرَةً^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٤٧٥ - **هَذَا** حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ نَحْمِلُ زَادًا عَلَى رِقَابِنَا فَقَفَيْتُ زَادًا حَتَّى إِنْ كَانَ يَكُونُ لِلرَّجُلِ مِنْ كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَإِنْ كَانَتْ تَقَعُ التَّمْرَةُ مِنَ الرَّجُلِ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا وَآتَيْنَا الْبَحْرَ فَلَإِذَا نَحْنُ بِحُوبٍ قَدْ قَدَفَهُ الْبَحْرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا^(٢).

(١) (البخاري) الأطعمة: باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون. والباب الذي يلي باب القضاء بالربط. (النسائي في الكبرى) الوليمة: باب قسم المأكول إذا قل. (ابن ماجه) الزهد: باب معيشة أصحاب النبي ﷺ.

(٢) (البخاري) الشركة: باب الشركة في الطعام والنهد والعروض. والمغازي: باب غزوة سيف البحر وهم يتلقون عيرًا لقريش وأميرهم أبو عبيدة، والجهاد والسير: باب حمل الزاد على الرقاب.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَيْ هَذَا وَأَطْوَلُ.

٣٥ - بِسَاب

[المعجم ٣٥ - التحفة ١٠٠]

٢٤٧٦ - **هَذَا** هَذَا. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ. حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: إِنَّا لَجُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ طَلَعَ مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ مَا عَلَيْهِ إِلَّا بُرْدَةٌ لَهُ مَرْقُوعَةٌ بَقَرُو فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكَى لِلَّذِي كَانَ فِيهِ مِنَ النُّعْمَةِ وَالَّذِي هُوَ الْيَوْمَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ بِكُمْ إِذَا عَدَا أَحَدُكُمْ فِي حُلَّةٍ وَزَاخٍ فِي حُلَّةٍ وَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ صَخْفَةٌ وَرُفِعَتْ أُخْرَى وَسَتَرْتُمْ بَيُوتَكُمْ كَمَا تُسْتَرُّ الْكَعْبَةُ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مِنَّا الْيَوْمَ نَتَصَرَّعُ لِلْعِبَادَةِ وَنُكْفَى الْمُؤَنَّةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَيَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ هُوَ ابْنُ مَيْسَرَةَ وَهُوَ مَدَنِيٌّ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَبْدُ وَاحِدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَيَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ الدَّمَشْقِيُّ الَّذِي رَوَى عَنْ الزُّهْرِيِّ رَوَى عَنْهُ وَكِيعٌ وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ كُوفِيٌّ.

حديث مصعب بن عمير

ضعف العلماء إسناده هذا الحديث، وكان مصعب بن عمير فتي مكة شابًا وجمالًا وتبهاً، وكان أبواه يجنبانه، وكانت أمه تَكْسُوهُ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنَ الثِّيَابِ، وكان أعطر أهل مكة، يلبس الحضرمي من النعال، وكان رسول الله ﷺ عليه وسلم يذكره ويقول: (ما رأيت بمكة أحسن لمة ولا أرق حلة ولا أنعم نعمة من مصعب بن عمير) فبلغه أن رسول الله ﷺ يدعو إلى الإسلام في دار الأرقم، فدخل فأسلم وكنم إسلامه خوفاً من أمه وقومه، فكان يختلف إلى رسول الله ﷺ سرًا، فبصر به عثمان بن أبي طلحة يصلّي فأخبر به قومه وأمه، فأخذوه فحبسوه فلم يزل محبوباً حتى خرج إلى أرض الحبشة، وهو من أول من هاجر إليها ثم شهد بدرًا، ولم يشهداها من بني عبد الدار إلا رجلان: مصعب بن عمير وسويبط بن حريملة، وكان رسول الله ﷺ قد بعث مصعب بن عمير إلى المدينة قبل الهجرة بعد العقبة الثانية يقرئهم القرآن ويفقههم في الدين، وكان يدعى القاريء والمقرئ، ويقال: إنه أول من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة، وهو أول من قَدِمَ المدينة أيضًا من المهاجرين، ثم جاء بعده عمرو بن أم مكتوم ثم عمار بن

٣٦ - باب

[المعجم ٣٦ - التحفة ١٠١]

٢٤٧٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ. حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ. حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ، وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدَ بِكَفْيِ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ وَأَشَدِّ الْحَجَرِ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ فِيهِ فَمَرَّ بِي أَبُو بَكْرٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا أَسْأَلُهُ إِلَّا لِيُشَبِّعَنِي فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا أَسْأَلُهُ إِلَّا لِيُشَبِّعَنِي فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ ثُمَّ مَرَّ أَبُو الْقَاسِمِ ۖ فَتَبَسَّمَ حِينَ رَأَيْتِي وَقَالَ: «أَبَا هُرَيْرَةَ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الْحَقُّ» وَمَضَى فَأَتْبَعْتُهُ وَدَخَلُ مَثَرِلَهُ فَاسْتَأْذَنْتُ فَأِذَنْ لِي فَوَجَدَ قَدَحًا مِنْ لَبَنٍ فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ لَكُمْ؟» قِيلَ: أَهْدَاهُ لَنَا فُلَانٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبَا هُرَيْرَةَ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ. فَقَالَ: «الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ» وَهُمْ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ لَا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ فَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا فَسَأَلَنِي ذَلِكَ وَقُلْتُ: مَا هَذَا الْقَدَحُ بَيْنَ أَهْلِ الصُّفَّةِ وَأَنَا رَسُولُهُ إِلَيْهِمْ فَسَيَأْمُرُنِي أَنْ أُدِيرَهُ عَلَيْهِمْ فَمَا عَسَى أَنْ يُصِيبَنِي مِنْهُ وَقَدْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ أَصِيبَ مِنْهُ مَا يُغْنِينِي وَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ، فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ فَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ فَقَالَ: «أَبُو هُرَيْرَةَ خُذِ الْقَدَحَ وَأَعْطِهِمْ» فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ فَجَعَلْتُ أَنَاؤِلُهُ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يُزَوِّى ثُمَّ

ياسر وسعد بن أبي وقاص وابن مسعود وبلال، ثم جاء إليها عمر بن الخطاب في عشرين راكبًا، ثم رسول الله ﷺ مع أبي بكر، وقتل مصعب بن عمير يوم أُحُدَ شهيدًا، قتله ابن قمتة الليثي وهو ابن أربعين سنة وأزيد شيئًا، ويقال إنه نزلت فيه وفي أصحابه ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] ولم يترك مصعب بعد هذا الثراء العريض والنعمة الوفيرة إلا ثوبًا لا يواريه، فكان إذا غطوا رأسه بَدَّتْ رجله وإذا غطوا رجله خرج رأسه، فقال رسول الله ﷺ: (اجعلوا على رجله شيئًا من الإذخر) (م ١ ي).

حديث أهل الصفة

أهل الصفة هم فقراء المهاجرين، ومن لم يكن له منهم منزل يسكنه فكانوا يأوون إلى

موضع مظل في مسجد المدينة (م ١ ي)

يُرَدُّه فَأَنَابُوهُ الْآخَرُ حَتَّى انْتَهَيْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كُلُّهُمْ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَتَبَسَّمَ فَقَالَ: «أَبَا هُرَيْرَةَ اشْرَبْ» فَشَرِبْتُ ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبْ» فَلَمْ أَزَلْ أَشْرَبُ وَيَقُولُ: «اشْرَبْ» حَتَّى قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَمَسَّى ثُمَّ شَرِبَ^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٧ - بِسَاب

[المعجم ٣٧ - التحفة ١٠٢]

٢٤٧٨ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى الْبُكَاءُ عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: تَجَسَّأَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «كُفْ عَنَّا جُشَاءَكَ فَإِنْ أَكْثَرَهُمْ شِبَعًا فِي الدُّنْيَا أَطْوَلُهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ.

٣٨ - بِسَاب

[المعجم ٣٨ - التحفة ١٠٣]

٢٤٧٩ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: يَا بُنَيَّ لَوْ رَأَيْتَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصَابَتْنا السَّمَاءُ لَحَسِبْتِ أَنْ رِيحَنَا رِيحُ الضَّأْنِ^(٣).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(١) (البخاري) الرقاق: باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليبهم عن الدنيا. والاستئذان: باب إذا دُعِيَ الرجل فجاء هل يستأذن؟ (النسائي في الكبرى) الرقاق.
(٢) (ابن ماجه) الأطعمة: باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع.
(٣) (أبو داود) اللباس: باب في لبس الصوف والشعر. (ابن ماجه) اللباس: باب لبس الصوف.

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّهُ كَانَ ثِيَابُهُمُ الصُّوفُ، فَلَإِذَا أَصَابَهُمُ الْمَطَرُ يَجِيءُ مِنْ ثِيَابِهِمْ رِيحُ الضَّأْنِ.

٣٩ - بَاب

[المعجم ٣٩ - التحفة ١٠٤]

٢٤٨٠ - **هَذَا** الْجَارُودُ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّخَمِي قَالَ: الْبِنَاءُ كُلُّهُ وَيَالُ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا أَجْرَ وَلَا وَزَرَ.

٢٤٨١ - **هَذَا** عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي مَرْحُومٍ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ اللَّيَاسَ تَوَاضَعَ لِلَّهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلِ الْإِيمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: حُلَلِ الْإِيمَانِ: يَغْنِي مَا يُعْطَى أَهْلُ الْإِيمَانِ مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ.

٤٠ - بَاب

[المعجم ٤٠ - التحفة ١٠٥]

٢٤٨٢ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيِّ. حَدَّثَنَا زَائِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ شَيْبِ بْنِ بَشِيرٍ هَكَذَا قَالَ شَيْبُ بْنُ بَشِيرٍ، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْبُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْتَفَقَةُ كُلُّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا الْبِنَاءَ فَلَا خَيْرَ فِيهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

٢٤٨٣ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ قَالَ: أَتَيْنَا حَبَابًا نَعُوذُ وَقَدْ اكْتَوَى سَبْعَ كَيَاتٍ فَقَالَ: لَقَدْ تَطَاوَلَ مَرَضِي، وَلَوْلَا

أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَمُوتُوا الْمَوْتَ لَتَمُوتُنَّ، وَقَالَ: «يُؤْجَرُ الرَّجُلُ فِي نَفَقَتِهِ كُلِّهَا إِلَّا الثَّرَابَ» أَوْ قَالَ فِي الْبِنَاءِ^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٤١ - باب

[المعجم ٤١ - التحفة ١٠٦]

٢٤٨٤ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ قَالَ: جَاءَ سَائِلٌ فَسَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِلْسَّائِلِ: أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَتَصُومُ رَمَضَانَ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: سَأَلْتُ وَلِلْسَّائِلِ حَقٌّ، إِنَّهُ لَحَقٌّ عَلَيْنَا أَنْ نَصِلَكَ، فَأَعْطَاهُ ثَوْبًا ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا إِلَّا كَانَ فِي حِفْظٍ مِنَ اللَّهِ مَا دَامَ مِنْهُ عَلَيْهِ خِرْقَةٌ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٤٢ - باب

[المعجم ٤٢ - التحفة ١٠٧]

٢٤٨٥ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَوْفٍ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَقِيلَ: قَدِمَ

حديث عبد الله بن سلام

أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ، وَكَذَلِكَ أَصْحَابُ السُّنَنِ مِنْ طَرِيقِ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَقَوْلُهُ: (انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ) رُويَ: انْجَفَلَ النَّاسُ قَبْلَهُ، وَالْمَعْنَى

(١) (ابن ماجه) الزهد: باب في البناء والخراب. وقد مر في الجنائز: باب ما جاء في النهي عن التمني للموت.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدِيمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدِيمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لَأَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَنْثَبْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفْتُ أَنْ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَابٍ وَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: «إِنَّهَا النَّاسُ: أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعَمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامَ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

واحد وهو أنهم ذهبوا نحوه مسرعين، يقال: جفل وأجفل وانجفل، والجفلا العامة، قال طرفة:

نحن في المشتاة ندعو الجفلا لا ترى الأدب فينا ينتقر

أي: لا ندعوا بأسماء قوم خواص، ولكن ندعو الجميع، ويقال الأجفل وفيه قوله: (فنعس رسول الله ﷺ على راحلته حتى كاد ينجفل عنها) هو مطاوع جفله إذا طرحه وألقاه، أي: يتقلب عنها ويسقط، يقال: ضربه فجفله، أي: ألقاه على الأرض، ومنه قوله: (ما يلقي رجل شيئاً من أمور الناس إلا جيء به فيجفل على شفير جهنم) وقوله: (قلما استثبت وجه رسول الله ﷺ رُوي: استثبت، وهو من التبيين والكشف والإيضاح، بمعنى استثبت.

باب ما جاء في إفشاء السلام وإطعام الطعام

حديث: عبد الله بن سلم قال: (قَدِيمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لَأَنْظُرَ إِلَيْهِ فَلَمَّا اسْتَنْثَبْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفْتُ أَنْ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَابٍ وَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعَمُوا الطَّعَامَ وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ). قوله: (استثبت وجهه) يعني قصده وسمته في قول، وسحناءه الكريمة في قول آخر، وكلاهما قوي، والأول أقوى^(٢).

(١) (ابن ماجه) إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في قيام الليل. والأطعمة: باب إطعام الطعام.

(٢) كان موضع هذا الباب في الصفحة ١٥٢ ويبدو أن الشارح قد اعتمد في شرحه نسخة أخرى من الجامع الصحيح مختلفة فترتب أواخرها عن النسخة التي بين أيدينا.

٤٣ - بَسَاب

[المعجم ٤٣ - النحفة ١٠٨]

٢٤٨٦ - **هَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ الْمَدَنِيُّ الْغِفَارِيُّ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٤٤ - بَسَاب

[المعجم ٤٤ - النحفة ١٠٩]

٢٤٨٧ - **هَدَّثَنَا** الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ بِمَكَّةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ آتَاهُ الْمُهَاجِرُونَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْنَا قَوْمًا أَبْدَلُ مِنْ كَثِيرٍ وَلَا أَحْسَنَ مُوَاسَاةً مِنْ قَلِيلٍ مِنْ قَوْمٍ نَزَّلْنَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ لَقَدْ كَفَرْنَا

باب ما جاء في الطاعم الشاكر والصائم الصابر

حديث: (الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر)، قال: عن أبي هريرة، حسن غريب. وقد روي فيه بين درجتي الطاعة مع الغنى والفقر في الآخرة، وقد بينا ذلك في مواضع وأن عدم المال أسلم من وجوده، فإن الغنى بالحقيقة غنى النفس، كما صرح عنه ﷺ^(٢).

حديث مواساة الأنصار للمهاجرين

البذل: العطاء والجود، والمواساة المشاركة والمساهمة في المعاش والرزق، وأصلها المواساة بالهمز فقلت همزتها وأوا تخفيفًا. وقد جاء الحديث بهما، ففي حديث صلح الحديبية (أن المشركين واسونا الصلح) جاء على التخفيف وعلى الثاني وهو الأصل، قول الرسول ﷺ (ما أحد عندي أعظم يدا من أبي بكر آساني بنفسه وماله) وحديث علي رضي الله عنه (أس بينهم في اللحظة والنظرة) وكتاب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما (أس بين الناس في وجهك وعدلك) أي: اجعل كل واحد أسوة خصمه، وقوله: (بين أظهرهم) معناه أن

(١) (ابن ماجه) من طريق آخر عن أبي هريرة. الصيام: باب فيمن قال الطاعم الشاكر كالصائم الصابر.

(٢) كان موضع هذا الباب في الصفحة ١٥٣، وانظر الحاشية رقم ٢ صفحة ٢١٩.

الْمُؤَنَّةَ وَأَشْرَكُونَا فِي الْمَهْزِلِ حَتَّى خِفْنَا أَنْ يَذْهَبُوا بِالْأَجْرِ كُلِّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا مَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ لَهُمْ وَأَتَيْتُمْ عَلَيْهِمْ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٤٥ - باب

[المعجم ٤٥ - التحفة ١١٠]

٢٤٨٨ - **هَذَا هَذَا**. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُفْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْأَوْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَخْبِرْكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ: عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيْنَ سَهْلٍ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٢٤٨٩ - **هَذَا هَذَا**. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةٍ أَهْلُهُ فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ قَامَ فَصَلَّى^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٤٦ - باب

[المعجم ٤٦ - التحفة ١١١]

٢٤٩٠ - **هَذَا سَوِيْدٌ** بْنُ نَضْرٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ زَيْدٍ التُّغْلَبِيِّ عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ فَصَافَحَهُ لَا يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ الَّذِي يَنْزِعُ، وَلَا يَضْرِفُ وَجْهَهُ عَنْ وَجْهِهِ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَضْرِفُهُ وَلَمْ يَرِ مُقَدِّمًا رُكْبَتَيْهِ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسٍ لَهُ^(٢).

ظَهَرَ مِنْهُمْ قَدَامُهُمْ وَظَهَرَ مِنْهُمْ وَرَاءُهُمْ، فَهَمُ مَكْتَفُونَ مِنْ جَوَانِبِهِمْ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ فِي الْإِقَامَةِ بَيْنَ الْقَوْمِ مُطْلَقًا، وَالْمُؤَنَّةُ النِّفَقَةُ وَمَا يَحْتَاجُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ طَعَامٍ وَغَدَاءٍ.

(١) (البخاري) الأذان: باب مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَهْلِهِ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ. والنفقات: باب خدمة الرجل. في أهله. والأدب: باب كيف يكون الرجل في أهله.

(٢) (ابن ماجه) الأدب: باب إكرام الرجل جليسه.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

٤٧ - باب

[المعجم ٤٧ - التحفة ١١٢]

٢٤٩١ - **هَذَا** حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ كَانَ قَبْلُكُمْ فِي حُلَّةٍ لَهُ يَخْتَالُ فِيهَا، فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا»، أَوْ قَالَ: «يَتَلَجَّلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٩٢ - **هَذَا** سَوْنَدُ بْنُ تَصْرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُخْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُورِ الرِّجَالِ يَغْشَاهُمْ الذَّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَيَسَاقُونَ إِلَى سِجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّى بُولَسْ تَغْلُوهُمْ نَارُ الْأَثَارِ يُسْقَوْنَ مِنْ غُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةَ الْحَبَالِ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٤٨ - باب

[المعجم ٤٨ - التحفة ١١٣]

٢٤٩٣ - **هَذَا** حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ قَالَا. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ. حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومِ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُفْقِدَهُ دَعَاهُ اللَّهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ فِي أَيِّ الْحُورِ شَاءَ»^(٢).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٢) مَرَّ تَخْرِيجُهُ فِي الْبِرِّ وَالصَّلَةِ رَقْمَ (٢٠٢٢).

(١) (النسائي في الكبرى) الرفائق.

٢٤٩٤ - **هَذَا** سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْرَاهِيمَ الْغِفَارِيُّ الْمَدَنِيُّ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُثَكِّيرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ سَتَرُ اللَّهِ عَلَيْهِ كَتَفَهُ وَأَدْخَلَهُ جَنَّتَهُ: رَفَقَ بِالضَّعِيفِ وَشَفَقَ عَلَى الْوَالِدَيْنِ، وَإِحْسَانٌ إِلَى الْمَمْلُوكِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْمُثَكِّيرِ هُوَ آخِرُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَكِّيرِ.

٢٤٩٥ - **هَذَا** هَذَا. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ لَيْثٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا عِبَادِيَ كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَسَلُونِي الْهُدَى أَهْدِيَكُمْ، وَكُلُّكُمْ فَقِيرٌ إِلَّا مَنْ أَغْنَيْتُ فَسَلُونِي أَزْزُقْكُمْ، وَكُلُّكُمْ مُذْنِبٌ إِلَّا مَنْ عَافَيْتُ، فَمَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ أَنِّي دُو قُدْرَةٍ عَلَى الْمَغْفِرَةِ فَاسْتَغْفِرْنِي غَفَرْتُ لَهُ وَلَا أَبَالِي، وَلَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَحَيَّكُمْ وَمَيَّتَكُمْ وَرَطَّبَكُمْ وَيَابَسَكُمْ اجْتَمَعُوا عَلَى اتَّقَى قَلْبِ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَلَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَحَيَّكُمْ وَمَيَّتَكُمْ وَرَطَّبَكُمْ وَيَابَسَكُمْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَشَقَى قَلْبِ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَلَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَحَيَّكُمْ وَمَيَّتَكُمْ وَرَطَّبَكُمْ وَيَابَسَكُمْ اجْتَمَعُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَالَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْكُمْ مَا بَلَغَتْ أَمْنِيَّتُهُ فَاغَطَيْتُ كُلَّ سَائِلٍ مِنْكُمْ مَا سَالَ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي إِلَّا كَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ مَرَّ بِالْبَحْرِ فَعَمَسَ فِيهِ إِبْرَةً ثُمَّ رَفَعَهَا إِلَيْهِ ذَلِكَ بِأَنِّي جَوَادٌ مَا جِدْتُ أَفْعَلَ مَا أُرِيدُ عَطَائِي كَلَامٌ، وَعَذَابِي كَلَامٌ إِنَّمَا أَمْرِي لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْتُهُ أَنْ أَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ»^(١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ مَعْدِيكَرِبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٢٤٩٦ - **هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ** بَنُ أَصْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنْ سَعْدِ مَوْلَى طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَانَ الْكَفَلُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَتَوَرَّعُ مِنْ ذَنْبِ عَمَلِهِ، فَاتَتْهُ امْرَأَةٌ فَأَعْطَاهَا سِتْنَيْنِ دِينَارًا عَلَى أَنْ يَطَّاهَا، فَلَمَّا قَعَدَ مِنْهَا مَقْعَدَ الرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ أَرْعَدَتْ وَتَكَثَّ، فَقَالَ: مَا يُنْكِيكَ أَكْرَهْتِكَ؟ قَالَتْ: لَا وَلَكِنَّهُ عَمَلٌ مَا عَمِلْتُهُ قَطُّ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَيْهِ إِلَّا الْحَاجَةُ، فَقَالَ: تَفْعَلِينَ أَيْتَ هَذَا وَمَا فَعَلْتِهِ؟ أَذْهَبِي فَبَيْهِ لَكَ، وَقَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَغْصِي اللَّهَ بِغَدَا أَبَدًا، فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ فَاصْبَحَ مَكْتُوبًا عَلَى بَابِهِ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِلْكَفَلِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ قَدْ رَوَاهُ شَيْبَانُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ نَحْوَ هَذَا وَرَفَعُوهُ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ فَلَمْ يَرْفَعُوهُ. وَرَوَى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَعْمَشِ فَأَخْطَأَ فِيهِ. وَقَالَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ هُوَ كُوفِيٌّ وَكَانَتْ جَدُّهُ سُرَيْةَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عُبَيْدَةُ الضُّبِّيُّ وَالْحُجَّاجُ بْنُ أَرْطَاءَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ كِبَارِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

حديث الكفل

وقوله: (كان الكفل من بني إسرائيل) وذكر حديث جمعه ألف دينار^(١) ودفعها للمرأة وقموده منها مقعد الرجل وبكائها وقيامه عنها، فقال بعضهم: إنه النبي الذي ذكر الله، وكبرت كلمة، وهذا فاسد من أوجه: الأول: أن هذا الكفل وذاك ذو الكفل. الثاني: أن ذاك نبي وهذا رجل أدركته توبة بعد اقتحام ذنب. الثالث: أن هذا رجل متهم في الذنوب وهذه الأوجه تجل عندها مرتبة النبوة، فإن قيل: كانت النبوة بعد التوبة، قلنا: لا يصح سماعاً أن يكون بمثل هذه الصفة نبي. الرابع: أن هذا الحديث قد كشف القناع بقوله: (إن الله غفر للكفل) ولو كانت نبوة لكان الفضل في أن يقول بدله: إن الله قد نبأ الكفل.

(١) يلاحظ من رواية أبي عيسى أن الذي جمعه ستون دينار وكذلك رواه لإمام أحمد في سننه وأورده ابن كثير في تاريخه وشرح حديث الكفل أول حل وجدناه في أصول العارضة (م ١).

٤٩ - باب

[المعجم ٤٩ - التحفة ١١٤]

٢٤٩٧ - **هَذَا** هَذَا. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ بِحَدِيثَيْنِ أَحَدُهُمَا عَنْ نَفْسِهِ وَالْآخَرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ فِي أَصْلِ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ وَقَعَ عَلَى أَنْفِهِ، قَالَ بِهِ هَكَذَا^(١).

٢٤٩٨ - **هَذَا** فَطَارُ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَلَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ رَجُلٍ بِأَرْضٍ دَوِيَّةٍ مُهْلِكَةٍ مَعَهُ رَاجِلَتُهُ عَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ وَمَا يُصْلِحُهُ فَأَصْلَحَهَا فَخَرَجَ فِي طَلَبِهَا، حَتَّى إِذَا أَذْرَكَهُ الْمَوْتُ قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي أَصْلَلْتُهَا فِيهِ فَأَمُوتُ فِيهِ، فَرَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ فَعَلَبَتْهُ عَيْنُهُ فَاسْتَيْقَظَ فَإِذَا رَاجِلَتُهُ عِنْدَ رَأْسِهِ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ وَمَا يُصْلِحُهُ»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٤٩٩ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ»^(٣).

حديث ابن مسعود قال في حديث ابن مسعود: (الله أفرح بتوبة العبد) حديث حسن صحيح، وقد اتفقت الأئمة عليه. وقد بينا بأن كل صفة حدوث تقتضي التغير وذلك مما لا يوصف الله به كالمرض، والمشى، والضحك، والفرح، والتزول، ونحو ذلك. فإذا وصف نفسه بشيء من ذلك لا يقال فيه نمرة^(٤) كما جاء بإجماع من الأمة، ولكنه يحمل على التأويل ويعلم

(١) (البخاري) الدعوات: باب التوبة. (النسائي في الكبرى) النعوت: باب الحب والكراهية.

(٢) (ابن ماجه) الزهد: باب ذكر التوبة.

(٣) (البخاري) الأدب: باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه. (أبو داود) الأدب: باب في حق الجوار.

(٤) كذا رسم في أصول العارضة.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مَسْعَدَةَ عَنْ قَتَادَةَ.

٥٠ - بِسَاب

[المعجم ٥٠ - التحفة ١١٥]

٢٥٠٠ - **هَذَا** سُوَيْدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَضْمُتْ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وفي الباب عَنْ عَائِشَةَ وَأَنَسٍ وَأَبِي شَرِيحٍ الْعَدَوِيُّ الْكُفَيْيُّ الْخَزَاعِيُّ وَاسْمُهُ خُوَيْلِدٌ بْنُ عَمْرِو.

٢٥٠١ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو الْمُعَاوِرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَمَتَ نَجَا»^(١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهْيَعَةَ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيُّ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ.

أنه مجاز عبّر به عن السبب المتقدم للشيء أو عن الفائدة الحاصلة عنه، ومن رضي وفرح بذل
اللهي وجاد عليك بما تهوى، فعبّر الباري عن عطائه وواسع كرمه بفرح العبد في تلك الحالة
التي لو سُئِلَ شطر ما عليه لبذله طيبة به نفسه.

(١) (أبو داود) الأدب: باب في الغيبة.

٥١ - باب

[المعجم ٥١ - التحفة ١١٦]

٢٥٠٢ - **هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَكَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا فَقَالَ: «مَا يَسُرُّنِي أَنِّي حَكَيْتُ رَجُلًا وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا»، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَفِيَّةَ امْرَأَةً وَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا كَأَنَّهَا تَغْنِي قَصِيرَةً، فَقَالَ: «لَقَدْ مَزَجْتَ بِكَلِمَةٍ لَوْ مَزَجْتَ بِهَا مَاءَ الْبَحْرِ لَمَزَجَ»^(١).

٢٥٠٣ - **هَذَا هَذَا**. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحَبُّ إِلَيَّ حَكَيْتُ أَحَدًا وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا»^(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو حُدَيْفَةَ هُوَ كُوفِيٌّ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَيُقَالُ اسْمُهُ سَلَمَةُ بْنُ صُهَيْبَةَ.

كراهية الحكاية

روى أبو عيسى عن عائشة قالت: (قال رسول الله ﷺ ما أحب أني حكيت أحدا وأن لي كذا وكذا). وَزَوَّيَ أَنَّ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ صَفِيَّةَ فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا، كَأَنَّهَا قَصِيرَةٌ، فَقَالَ: (لَقَدْ قُلْتَ كَلِمَةً لَوْ مَزَجْتَ بِهَا الْبَحْرَ لَمَزَجَ). قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: الْحِكَايَةُ حَرَامٌ إِذَا كَانَتْ عَلَى طَرِيقِ السَّخَرَةِ وَالِاسْتِهْزَاءِ وَالِاحْتِقَارِ لِمَا فِيهَا مِنَ الْعَجَبِ بِالنَّفْسِ وَالِاحْتِقَارِ لِلْمَخْلُوقِ وَالِإِذَايَةِ لَهُمْ، وَهَذَا إِذَا كَانَ فِيمَا لَا كَسْبَ لَهُمْ فِيهِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، فَإِذَا كَانَ مِمَّا يَكْسِبُونَ فَإِنْ كَانَ كَانَتْ مَعْصِيَةً جَازَتْ حِكَايَتُهُمْ عَلَى طَرِيقِ الزَّجْرِ فِيمَا لَا يَذْهَبُ بِالْوَقَارِ وَالْحَشَمَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي الطَّاعَةِ جَازَتْ الْحِكَايَةُ فِيهِ، الْآثَارُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ، وَهَذَا عَقْدُ الْبَابِ فِيهِ إِلَّا أَنْ يَتَوَبَّ الْعَاصِي فَلَا يَجُوزُ ذِكْرُ الْمَعْصِيَةِ لَهُ.

(١) انظر ما قبله.

(٢) (البخاري) الإيمان: باب أي الإسلام أفضل. (مسلم) الإيمان: باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل.

٥٢ - باب

[المعجم ٥٢ - التحفة ١١٧]

٢٥٠٤ - **هَذَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه من حديث أبي موسى.

٥٣ - باب

[المعجم ٥٣ - التحفة ١١٨]

٢٥٠٥ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَيَّرَ أَخَاهُ بِلَذْنٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَفْعَلَهُ»، قَالَ أَحْمَدُ: مِنْ ذَنْبٍ قَدْ تَابَ مِنْهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديث غريب وليس إسناده بمتصل وخالد بن معدان لم يذكر معاذا بن جبل، وزوي عن خالد بن معدان أنه أدرك سبعين من أصحاب النبي ﷺ، ومات معاذا بن جبل في خلافة عمر بن الخطاب، وخالد بن معدان روى عن غير واحد من أصحاب معاذا عن معاذا بن جابر حديث.

٥٤ - باب

[المعجم ٥٤ - التحفة ١١٩]

٢٥٠٦ - **هَذَا** عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدٍ الْهَمْدَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ح قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ الْقَاسِمِ الْحَدَّاءُ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ

وروي أبو عيسى عن خالد بن معدان عن معاذا (أن النبي ﷺ قال: مَنْ غَيَّرَ أَخَاهُ بِلَذْنٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَفْعَلَهُ). قال أحمد بن منيع: يعني وهو قد تاب منه، ولم يسمع معدان من معاذا، وأغرب من هذا أنه إن غيره فأظهر الشهادة به فقد قال النبي عليه السلام في رواية وثالة: خَرَجَهُ أَبُو

عِيَاثٌ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ سَيَّانٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْمَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَيَبْتَليكَ»^(١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَمَكْحُولٌ قَدْ سَمِعَ مِنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْمَعِ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي هِنْدٍ الدَّارِيِّ، وَيُقَالُ إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَحَدٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ وَمَكْحُولٌ شَامِيٌّ يَكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَ عَبْدًا فَأَعْتَقَ وَمَكْحُولُ الْأَزْدِيُّ بَصْرِيُّ سَمِعَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَرْوِي عَنْهُ عِمَارَةُ بْنُ زَادَانَ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ عَاطِيَةَ قَالَ: كَثِيرًا مَا كُنْتُ أَسْمَعُ مَكْحُولًا يُسْتَلُّ فَيَقُولُ نَدَانُمْ.

٥٥ - باب

[المعجم ٥٥ - الصفحة ١٢٠]

٢٥٠٧ - **هَذَا** أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ إِذَا كَانَ مُخَالِطًا النَّاسَ وَيَضْبِرُّ عَلَى أَذَاهُمْ خَيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَضْبِرُّ عَلَى أَذَاهُمْ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: كَانَ شُعْبَةُ يَرَى أَنَّهُ ابْنُ عُمَرَ.

٥٦ - باب

[المعجم ٥٦ - الصفحة ١٢١]

٢٥٠٨ - **هَذَا** أَبُو يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَغْدَادِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مُنْصُورٍ.

عيسى بأثر (ولا تظهر الشماتة بأخيك فيعافيه الله ويبتليك) وفيه علم من الحديث، وهو المكمل في بيان المهمل، صنف فيه الخطيب كتابًا، قال مكحول عن وائلة، وهما مكحولان: شامي سمع وائلة وأبا هند الداراني وأنس بن مالك لا غير، ومكحول الأزدي بصري سمع عبد الله بن عمرو ونبهان فهذا فراقهما.

(١) (ابن ماجه) الفتن: باب الصبر على اللأ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُخَرَّمِيُّ هُوَ مِنْ وَلَدِ الْجَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ؛ وَمَعْنَى قَوْلِهِ: وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ إِنَّمَا يَغْنِي الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ، وَقَوْلُهُ: الْحَالِقَةُ، يَقُولُ: إِنَّهَا تَخْلُقُ الدِّينَ.

٢٥٠٩ - **هَذَا** هَذَا. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أُمِّ الدُّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدُّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «صَلَاخُ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَإِنَّ فُسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ».

حديث إياكم وسوء ذات البين فإنها الحالقة

عن أبي هريرة صحيح غريب.

غريبه: لفظة ذات تأنيث ذو وهو لفظ يعبر به عن... وأما البين فهو لفظ لم يفهمه كثير من أهل العربية، حتى قالوا: البين الوصل، فسَمَوْهُ بِضَدِّهِ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ مِنَ الْعَرَبِ وَلَا تَحْقِيقَ لِلْمَعْنَى، وَهُوَ لَفْظٌ يَقْتَضِي الْإِفْتِرَاقَ وَالْقَطْعَ وَالْمَبَاعَدَةَ، أَيْنَ مَا وَقَعَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلَحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ» [الأنفال: ١] أَيِ حَالَةِ فِرَاقِكُمْ وَبَعْدِكُمْ وَقَالَ: «لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ» [الأنعام: ٩٤] أَيِ لَقَدْ تَقَطَّعَ تَبَاعُدِكُمْ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ فِيهِ اتِّصَالٌ، وَالْإِفْتِرَاقُ عَلَى ضَرِيحَيْنِ: إِفْتِرَاقٌ فِي الْأَجْسَامِ مُحَسُّوسًا، وَإِفْتِرَاقٌ فِي الْأَشْخَاصِ مَعْقُولًا، وَاسْتَعْمَلَ فِيهِ لَفْظَ بَيْنَ الْمَعْنِيِّينَ، وَجَعَلَ أَهْلَ الصَّنَاعَةِ لَفْظَ بَيْنٍ لِلظَّرْفِ، وَهُوَ مُصَدَّرٌ فِي الْأَصْلِ، وَلَهُ نَظَائِرُ، وَقَالُوا: هُوَ مُصَدَّرٌ فِي الْمَعْنَى ظَرْفٌ فِي الْأَجْسَامِ عَلَى مَوَارِدِ الْإِسْتِعْمَالِ، وَفِي هَذَا الْبَابِ كَلَامٌ طَوِيلٌ وَهُوَ فِي رِسَالَةِ الْمُلَجَّةِ.

الفوائد: الأولى: قوله: (سوء ذات البين) السوء عبارة عن كل مكروه، ويعظم ويصغر بالإضافة، وإذا كان ما بين الناس من الائتلاف مستمرًا على الحالة المحمودة كان صلاحًا كما قال سبحانه: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلَحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ» [الأنفال: ١] وإذا كان على الحالة المذمومة كان سوءًا، كما روى أبو عيسى صحيحًا عن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ: (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بلى قال: «صلاح ذات البين فإن فساد ذات البين هي الحالقة»

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَيُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «هِيَ الْحَالِقَةُ لَا أَقُولُ تَخْلُقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَخْلُقُ الدِّينَ».

٢٥١٠ - **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّ مَوْلَى الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ ذَاةُ الْأَمَمِ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ تَخْلُقُ الشَّعْرَ وَلَكِنْ تَخْلُقُ الدِّينَ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أُبَيِّنُ لَكُمْ بِمَا يُثْبِتُ ذَاكُمْ لَكُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي رِوَايَتِهِ. عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. فَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مَوْلَى الزُّبَيْرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ.

لا أقول تخلق الشعر ولكن تخلق الدين) وفي هذا المعنى جاء قوله:

وأهل خباء صالح ذات بينهم قد احتزبوا في عاجل أنا آجله

الثانية: قوله: (هي الحالقة) مثل ضربه في استتصال الحال كما يستأصل الحلاق الشعر، وذلك لأن كل ذنب وفساد يمكن صلاحه ويتيسر استدراكه، إلا افتراق الجماعة وذهاب الاتفاق وتباين الأخلاق، فلذلك صار صلاح هذا خيراً من كل عبادة. وقد أنبأكم في غير موضع أن الصلاح والخير ليس بكثرة الصيام والصلاة، ولا بالصلاة والسكون، وإنما هو بأن تكون أقوال العبد وأفعاله على مقتضى السنة. وقد روى أبو عيسى حديثاً غريباً قال: (عن أبي سعيد عن رسول الله ﷺ مَنْ أَكَلَ طَيِّبًا وَعَمِلَ فِي سُنَّةٍ وَأَمِنَ النَّاسَ بَوَائِقَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ) الحديث. وقد روى أبو عيسى بعد هذا بيسير (عن معاذ بن أنس الجهني قال رسول الله ﷺ مَنْ أَعْطَى اللَّهُ وَمَنَعَ اللَّهُ وَأَحَبَّ اللَّهُ وَأَبْغَضَ اللَّهُ وَأَنكَحَ اللَّهُ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيمَانَهُ) وبهذا المعنى صار صلاح ذات البين أصلاً في الإيمان. قال أبو عيسى: (قال النبي عليه السلام والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا) الحديث، ومن هذا المعنى نشأت.

الفائدة الرابعة: وهي أن كل ذنب ربما أمهلت عقوبته وأرجىء صاحبه، إلا هذا الذنب أو سببه الذي نشأ عنه. قال أبو عيسى: (قال النبي عليه السلام في رواية عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه: «ما من ذنب أجدر أن تعجل عقوبته من البغي وقطيعة الرحم»)، فأما البغي فهو سبب

٥٧ - بَاب

[المعجم ٥٧ - التحفة ١٢٢]

٢٥١١ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعْجَلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَذْخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٥٨ - بَاب

[المعجم ٥٨ - التحفة ١٢٣]

٢٥١٢ - **هَذَا** سُؤدَدُ بْنُ تَصْرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَضَلَتَانِ مَنْ كَانَتْ فِيهِ كَتَبَةُ اللَّهِ شَاكِرًا صَابِرًا، وَمَنْ لَمْ تَكُنَا فِيهِ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا، مَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَاقْتَدَى بِهِ، وَنَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا فَضَّلَهُ بِهِ عَلَيْهِ كَتَبَهُ اللَّهُ شَاكِرًا صَابِرًا، وَمَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ، وَنَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَاسْتَفْ عَلَى مَا قَاتَهُ مِنْهُ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا»^(١).

إفساد الحال، وقطيعه الرحم أشد الفساد لأن سوء ذات البين دليل على أنه أفسد في الأجانب لفساد العقيدة التي تحمل على ذلك، ولذلك قال النبي عليه السلام في:

الفائدة الخامسة: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) وأصل بدء الصلاح بين الناس إفشاء السلام وإطعام الطعام، كما تقدم أيضًا في الحديث ومن قبل صحيحًا.

حديث حنظلة

قد بيناه في مواضع وأوضحنا أن القلب لا يثبت على حال، وأن العبد ليؤمن وتتواتر عنده الآيات حتى يتمكن من قلبه، ويواظب العمل الصالح حتى تتمرن عليه جوارحه، ويواصل الذكرى حتى تطمئن نفسه، ثم تعروه حالة أو تطرأ عليه غفلة. فإذا به قد زل عن هذه المرتبة

(١) (مسلم) الزهد والرقائق: في فاتحته. (ابن ماجه) الزهد: باب القناعة.

أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ جِزَامِ الرَّجُلُ الصَّالِحُ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ سُؤْيُدُ بْنُ نَضْرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ.

٢٥١٣ - **هَذَا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٥٩ - باب

[المعجم ٥٩ - التحفة ١٢٤]

٢٥١٤ - **هَذَا** بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ. قَالَ ح: وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَرَّازُ. حَدَّثَنَا سَيَّارُ. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ الْمَغْنَمِيِّ وَاحِدٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي عَنِ حَنْظَلَةَ الْأَسَدِيِّ وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يَبْكِي، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا حَنْظَلَةُ؟ قَالَ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا أَبَا بَكْرٍ، نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى الْأَزْوَاجِ وَالضُّعَفَاءِ نَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ: قَوْلَ اللَّهِ إِنَّا لَنَكْذِبُكَ، انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاَنْطَلَقْنَا، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا لَكَ يَا حَنْظَلَةُ؟» قَالَ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَكُونُ عِنْدَكَ نَذْكُرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا رَجَعْنَا عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالضُّعَفَاءَ وَنَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَدْرُمُونَ عَلَى الْحَالِ الَّذِي تَقُومُونَ بِهَا مِنْ عِنْدِي لَصَالَحَتْكُمْ الْمَلَائِكَةُ فِي مَجَالِسِكُمْ، وَفِي طُرُقِكُمْ، وَعَلَى فُرُشِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً وَسَاعَةً»^(٢).

فلا يزال يعود إلى ذكره وعمله الصالح حتى يرجع إلى ما كان عليه، ولو أطردت له هذه

(١) مَرَّ تَغْرِيجُهُ رَقْمَ (٢٤٥٤).

(٢) (البخاري) الإيمان: باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه. (مسلم) الإيمان باب الدليل

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٥١٥ - **هَذَا** سُؤْدُ بْنُ نَصْرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥١٦ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَابْنُ لَهْيَعَةَ. عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْمَغْنَمِيُّ وَاحِدٌ عَنْ حَنْسِ الصُّنْعَانِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ: اخْفِظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، اخْفِظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ. وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجُمِعَتِ الصُّحُفُ»^(١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الأحوال الجليلة لكان مكتوبًا في زمرة الملائكة الذين يسبحون الليل والنهار لا يفترون، ولو كان مثل حالها لكاشفته بأنفسها وخالطته بكلامها ورؤيتها في مشاه ومجلسه ومضجعه، كما كان جبريل يفعله مع النبي عليه السلام. وقد آنس النبي ﷺ أمته عن فوت هذه الحالة، لخبر أبي بكر حين سأله عن ذلك مع حنظلة فكان جوابه بهذا المذكور في الحديث، وزاد الخلق تأنيسا بأن قال: (إنه ليغان على قلبي فأتوب إلى الله في اليوم والليلة مائة مرة) فإذا كانت حاله المكيّة ودرجته الشريفة تتغير في اليوم بمخالطة الناس مائة مرة حتى يستدرّكها بالإنيابة والتوبة، فما حال الناس بعده إلا أن يتداركهم الله بلطفه (ولكن ساعة وساعة) يريد: وتحمل إحداهما الأخرى.

(١) سيأتي في العلل في آخر الكتاب.

٦٠ - باب

[المعجم ٦٠ - التحفة ١٢٥]

٢٥١٧ - **هَذَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ أَبِي قُرَّةٍ السُّدُوسِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْفَلُهَا وَأَتَوَكَّلُ، أَوْ أَطْلِقُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: «اغْفَلُهَا وَتَوَكَّلْ»^(١).

قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: قَالَ يَحْيَى: وَهَذَا عِنْدِي حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رَوَى عَنْ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمَرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

٢٥١٨ - **هَذَا** أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي الْحَوَازِ السَّعْدِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: مَا حَفِظْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ، فَإِنَّ الصُّدُقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رَيْبَةٌ». وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ. قَالَ: وَأَبُو الْحَوَازِ السَّعْدِيُّ اسْمُهُ رَيْبَةُ بْنُ شَيْبَانَ.

قَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُخَرَّمِيُّ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُرَيْدٍ قَدْ كَرَّ نَحْوَهُ.

باب ما جاء في التوكل على الله

أنس عن النبي عليه السلام: (قال رجل أعقلها يا رسول الله وأتوكل أو أطلقها وأتوكل قال أعقلها وتوكل) حديث منكر. قال ابن العربي: قد ورد صحيحًا بقریب من هذا المعنى صحيح، وذلك أن حقيقة التوكل لا ينافية النظر في الأسباب بعد المعرفة بمقادير وإنزال منزلتها، فأما التفويض فقطع الأسباب فلا يقدر عليه البشر، وإنما هو لأحاد من الخلق وقليل ما هم، وقد كان النبي عليه السلام يعمل بالأسباب سنة للخلق وتطبييًا لنفوسهم، وإلا فمزلته أعظم من منزلة مريم ولكنه ﷺ بعث صلاحًا للدين والدنيا، ومقيمًا لقانونيهما، وقد بينا ذلك في كتاب السراج وغيره.

٢٥١٩ - **هَذَا** زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِي الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُخَرَّمِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ نَبِيِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: ذَكَرَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِعِبَادَةٍ وَاجْتِهَادٍ، وَذَكَرَ عِنْدَهُ آخَرَ بِرِعَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَعْدِلْ بِالرَّعَةِ».

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ هُوَ مِنْ وَلَدِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَهُوَ مَدَنِيٌّ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٥٢٠ - **هَذَا** هَنَادُ وَأَبُو زُرْعَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: أَخْبَرَنَا قَبِيصَةُ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ هَلَالِ بْنِ مِفْلَاحٍ الصَّنِيعِيِّ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ طَيِّبًا، وَعَمِلَ فِي سُنَّةٍ، وَأَمِنَ النَّاسَ بِوَأَثْقَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ فِي النَّاسِ لَكَثِيرٌ، قَالَ: «وَسَيَكُونُ فِي قُرُونٍ بَعْدِي».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ.

حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الدُّورِيِّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ. وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ وَلَمْ يَعْرِفْ اسْمَ أَبِي بَشِيرٍ.

٢٥١١ - **هَذَا** عَبَّاسُ الدُّورِيِّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي مَرْحُومٍ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْطَى لِلَّهِ، وَمَتَعَ لِلَّهِ، وَاحَبَّ لِلَّهِ، وَابْغَضَ لِلَّهِ، وَاتَّكَحَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيْمَانَهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

حديث: عن جابر (ذكر رجل عند النبي عليه السلام بعبادة واجتهاد وذكر عنه آخر بالدعة فقال النبي عليه السلام لا يعدل بالدعة). قال ابن العربي: رُوِيَ عن ابن عباس نحو من هذا فقال: (لا أعدل بالسلامة شيئاً). قال ابن العربي: في هذا المعنى: صحيح، فإن حال العبد في الدعة حال صلاح واستقامة، وهم الذين تنزل عليهم الملائكة ألا تخافوا ولا تحزنوا، يعني: عند

٢٥٢٢ - **هَذَا** الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَنْ
فَرَّاسٍ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى
صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةً الْبَذَرِ وَالثَّانِيَةُ عَلَى لَوْنٍ أَحْسَنَ كَوَكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ
زَوْجَتَانِ عَلَى كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُونَ حُلَّةً يَبْدُو مِثْلُ سَاقِهَا مِنْ وَرَائِهَا»^(١) .
قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الموت، وأما مَنْ كانت عنده عبادة واجتهاد وربما فارق فحاله موقوفة حتى ينظر في تقابل
أعماله، والحالة الصحيحة الماضية، فلا خلاف ولا إشكال أحسن من الحالة الموقوفة .

تم كتاب صفة القيامة

ويليه كتاب صفة الجنة

(١) (مسلم) الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا
يقطعها . (النسائي في

فهرس محتويات الجزء التاسع
من
عارضة الأحوذى بشرح صحبح الترمذى

فهرس المحتويات

٣٤ - كتاب الفتن

- ١ - باب مَا جَاءَ لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَخْدَى ثَلَاثٍ ٣
- ٢ - باب مَا جَاءَ دِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ٤
- ٣ - باب مَا جَاءَ لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَرَوْعَ مُسْلِمًا ٥
- ٤ - باب مَا جَاءَ فِي إِشَارَةِ الْمُسْلِمِ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ ٦
- ٥ - باب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ تَعَاطِي السَّيْفِ مَسْلُورًا ٧
- ٦ - باب مَا جَاءَ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ٧
- ٧ - باب مَا جَاءَ فِي لُزُومِ الْجَمَاعَةِ ٨
- ٨ - باب مَا جَاءَ فِي نُزُولِ الْعَذَابِ إِذَا لَمْ يُغَيَّرِ الْمُتَنَكِّرُ ١١
- ٩ - باب مَا جَاءَ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُتَنَكِّرِ ١٣
- ١٠ - باب ١٤
- ١١ - باب مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الْمُتَنَكِّرِ بِالْيَدِ أَوْ بِاللِّسَانِ أَوْ بِالْقَلْبِ ١٤
- ١٢ - باب مِنْهُ ١٥
- ١٣ - باب مَا جَاءَ أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ ١٥
- ١٤ - باب مَا جَاءَ فِي سَوَالِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثًا فِي أُمْتِهِ ١٦
- ١٥ - باب مَا جَاءَ كَيْفَ يَكُونُ الرَّجُلُ فِي الْفِتْنَةِ ١٨
- ١٦ - باب ١٩

- ١٧ - باب مَا جَاءَ فِي رَفْعِ الْأَمَانَةِ ١٩
- ١٨ - باب مَا جَاءَ لَتَرْكَبُنَّ سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ٢١
- ١٩ - باب مَا جَاءَ فِي كَلَامِ السَّبَاعِ ٢٢
- ٢٠ - باب مَا جَاءَ فِي انْشِقَاقِ الْقَمَرِ ٢٣
- ٢١ - باب مَا جَاءَ فِي الْخَسْفِ ٢٣
- ٢٢ - باب مَا جَاءَ فِي طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ٢٥
- ٢٣ - باب مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ٢٦
- ٢٤ - باب فِي صِفَةِ الْمَارِقَةِ ٢٨
- ٢٥ - باب فِي الْآثَرَةِ وَمَا جَاءَ فِيهِ ٢٩
- ٢٦ - باب مَا جَاءَ مَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ٣٠
- ٢٧ - باب مَا جَاءَ فِي الشَّامِ ٣٣
- ٢٨ - باب مَا جَاءَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ٣٤
- ٢٩ - باب مَا جَاءَ تَكُونُ فِتْنَةٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ٣٥
- ٣٠ - باب مَا جَاءَ سَتَكُونُ فِتْنٌ كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ٣٦
- ٣١ - باب مَا جَاءَ فِي الْهَزَجِ وَالْعِبَادَةِ فِيهِ ٣٨
- ٣٢ - باب ٣٩
- ٣٣ - باب مَا جَاءَ فِي اتِّخَاذِ سَيْفٍ مِنْ حَسَبٍ فِي الْفِتْنَةِ ٤٠
- ٣٤ - باب مَا جَاءَ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ٤١
- ٣٥ - باب مِنْهُ ٤١
- ٣٦ - باب مِنْهُ ٤٢
- ٣٧ - باب مِنْهُ ٤٢
- ٣٨ - باب مَا جَاءَ فِي عَلَامَةِ حُلُولِ الْمَسِيحِ وَالْخَسْفِ ٤٣
- ٣٩ - باب مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، يَغْنِي السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى ٤٤
- ٤٠ - باب مَا جَاءَ فِي قِتَالِ التُّرْكِ ٤٥
- ٤١ - باب مَا جَاءَ إِذَا دَهَبَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ٤٥
- ٤٢ - باب مَا جَاءَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ قِبَلِ الْحِجَازِ ٤٦

- ٤٣ - باب مَا جَاءَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ كَذَّابُونَ ٤٦
- ٤٤ - باب مَا جَاءَ فِي تَقْيِيفِ كَذَّابٍ وَمُبِيرٍ ٤٧
- ٤٥ - باب مَا جَاءَ فِي الْقَرْنِ الثَّالِثِ ٤٨
- ٤٦ - باب مَا جَاءَ فِي الْخُلَفَاءِ ٤٩
- ٤٧ - باب ٥٠
- ٤٨ - باب مَا جَاءَ فِي الْخِلَافَةِ ٥١
- ٤٩ - باب مَا جَاءَ أَنَّ الْخُلَفَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ ٥٢
- ٥٠ - باب ٥٣
- ٥١ - باب مَا جَاءَ فِي الْأَيْمَةِ الْمُضِلِّينَ ٥٤
- ٥٢ - باب مَا جَاءَ فِي الْمَهْدِيِّ ٥٤
- ٥٣ - باب ٥٥
- ٥٤ - باب مَا جَاءَ فِي نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ٥٥
- ٥٥ - باب مَا جَاءَ فِي الدُّجَالِ ٥٨
- ٥٦ - باب مَا جَاءَ فِي عَلَامَةِ الدُّجَالِ ٥٩
- ٥٧ - باب مَا جَاءَ مِنْ أَيْنَ يَخْرُجُ الدُّجَالُ ٦٠
- ٥٨ - باب مَا جَاءَ فِي عَلَامَاتِ خُرُوجِ الدُّجَالِ ٦٠
- ٥٩ - باب مَا جَاءَ فِي فِتْنَةِ الدُّجَالِ ٦١
- ٦٠ - باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الدُّجَالِ ٦٨
- ٦١ - باب مَا جَاءَ فِي الدُّجَالِ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ ٦٩
- ٦٢ - باب مَا جَاءَ فِي قَتْلِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ الدُّجَالِ ٧٠
- ٦٣ - باب مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ ابْنِ صَالِدٍ ٧١
- ٦٤ - باب ٧٤
- ٦٥ - باب مَا جَاءَ فِي التَّهْمِ عَنْ سَبِّ الرِّيَّاحِ ٧٧
- ٦٦ - باب ٧٨
- ٦٧ - باب ٧٩
- ٦٨ - باب ٨٠
- ٦٩ - باب ٨٠

٧٠ - باب:	٨١
٧١ - باب	٨٢
٧٢ - باب	٨٣
٧٣ - باب	٨٤
٧٤ - باب	٨٤
٧٥ - باب	٨٥
٧٦ - باب	٨٥
٧٧ - باب	٨٦
٧٨ - باب	٨٦
٧٩ - باب	٨٧

٣٥ - كتاب الرؤيا

١ - باب أَنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ	٨٩
٢ - باب ذَهَبَتِ النَّبُوءَةُ وَبَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ	٩١
٣ - باب قَوْلُهُ: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾	٩٢
٤ - باب مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى»	٩٤
٥ - باب إِذَا رَأَى فِي الْمَنَامِ مَا يُكْرَهُ مَا يَصْنَعُ	٩٥
٦ - باب مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الرُّؤْيَا	٩٥
٧ - باب فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا مَا يُسْتَحَبُّ مِنْهَا وَمَا يُكْرَهُ	٩٦
٨ - باب فِي الَّذِي يَتَخَذُ فِي حُلْمِهِ	٩٧
٩ - باب فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ اللَّبَنَ وَالْقَمْصَ	٩٨
١٠ - باب مَا جَاءَ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ الْمِيزَانَ وَالذَّلْوَر	١٠٠

٣٦ - كتاب الشهادات

١ - باب مَا جَاءَ فِي الشَّهَادَةِ أَيُّهُمْ خَيْرٌ	١٢١
٢ - باب مَا جَاءَ فِيْمَنْ لَا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ	١٢٢
٣ - باب مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ	١٢٥
٤ - باب مِنْهُ	١٢٧

٣٧ - كتاب الزهد

- ١ - باب الصُّحَّةُ وَالْفَرَاغُ نِعْمَتَانِ مَغْبُوتٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ١٢٩
- ٢ - باب مَنِ اتَّقَى الْمَحَارِمَ فَهُوَ أَعْبَدُ النَّاسِ ١٣٠
- ٣ - باب مَا جَاءَ فِي الْمُبَادَرَةِ بِالْعَمَلِ ١٣٢
- ٤ - باب مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ الْمَوْتِ ١٣٣
- ٥ - باب ١٣٣
- ٦ - باب مَا جَاءَ مِنْ أَحَبِّ لِقَاءِ اللَّهِ أَحَبُّ اللَّهِ لِقَاءَهُ ١٣٤
- ٧ - باب مَا جَاءَ فِي إِنْذَارِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْمَهُ ١٣٥
- ٨ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ١٣٧
- ٩ - باب فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَغْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا» ١٣٨
- ١٠ - باب فِيمَنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ يُضْحِكُ بِهَا النَّاسَ ١٣٩
- ١١ - باب ١٣٩
- ١٢ - باب فِي قِلَّةِ الْكَلَامِ ١٤٠
- ١٣ - باب مَا جَاءَ فِي هَوَانِ الدُّنْيَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ١٤١
- ١٤ - باب مِنْهُ ١٤١
- ١٥ - باب مِنْهُ ١٤٢
- ١٦ - باب مَا جَاءَ أَنَّ الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ ١٤٢
- ١٧ - باب مَا جَاءَ مَثَلُ الدُّنْيَا مَثَلُ أَرْبَعَةِ نَقَرٍ ١٤٢
- ١٨ - باب مَا جَاءَ فِي الْهَمِّ فِي الدُّنْيَا وَحُبِّهَا ١٤٣
- ١٩ - باب ١٤٣
- ٢٠ - باب مِنْهُ ١٤٤
- ٢١ - باب مَا جَاءَ فِي طَوْلِ الْعُمُرِ لِلْمُؤْمِنِ ١٤٤
- ٢٢ - باب مِنْهُ ١٤٥
- ٢٣ - باب مَا جَاءَ فِي فَنَاءِ أَعْمَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَا بَيْنَ السَّتِينَ إِلَى السَّبْعِينَ ١٤٥
- ٢٤ - باب مَا جَاءَ فِي تَقَارُبِ الزَّمَانِ وَقَصْرِ الْأَمَلِ ١٤٥
- ٢٥ - باب مَا جَاءَ فِي قَصْرِ الْأَمَلِ ١٤٦
- ٢٦ - باب مَا جَاءَ أَنَّ فِتْنَةَ هَذَا الزَّمَانِ ١٤٧

- ٢٧ - باب مَا جَاءَ لَوْ كَانَ لَأَيْنِ آدَمَ وَإِدِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغَى ثَالِثًا ١٤٧
- ٢٨ - باب مَا جَاءَ فِي : قَلْبُ الشَّيْخِ شَابَ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ ١٤٨
- ٢٩ - باب مَا جَاءَ فِي الزَّمَادَةِ فِي الدُّنْيَا ١٤٨
- ٣٠ - باب مِنْهُ ١٤٩
- ٣١ - باب مِنْهُ ١٤٩
- ٣٢ - باب مِنْهُ ١٥٠
- ٣٣ - باب فِي التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ ١٥٠
- ٣٤ - باب ١٥١
- ٣٥ - باب مَا جَاءَ فِي الْكَفَافِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ ١٥١
- ٣٦ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْفَقْرِ ١٥٣
- ٣٧ - باب مَا جَاءَ أَنَّ فَقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ ١٥٣
- ٣٨ - باب مَا جَاءَ فِي مَعِيشَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَهْلِهِ ١٥٤
- ٣٩ - باب مَا جَاءَ فِي مَعِيشَةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ١٥٧
- ٤٠ - باب مَا جَاءَ أَنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ ١٦٠
- ٤١ - باب مَا جَاءَ فِي اخْتِذِ الْمَالِ ١٦٠
- ٤٢ - باب ١٦٠
- ٤٣ - باب ١٦١
- ٤٤ - باب ١٦١
- ٤٥ - باب ١٦٢
- ٤٦ - باب مَا جَاءَ مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ وَعَمَلِهِ ١٦٢
- ٤٧ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ كَثْرَةِ الْأَكْلِ ١٦٢
- ٤٨ - باب مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ ١٦٣
- ٤٩ - باب عَمَلُ السَّرِّ ١٦٧
- ٥٠ - باب مَا جَاءَ أَنَّ الْمَرْءَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ ١٦٧
- ٥١ - باب مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ ١٦٨
- ٥٢ - باب مَا جَاءَ فِي الْبِرِّ وَالْإِثْمِ ١٦٩
- ٥٣ - باب مَا جَاءَ فِي الْحُبِّ فِي اللَّهِ ١٧٠

١٧٣	٥٣ مكرر - باب مَا جَاءَ فِي إِغْلَامِ الْحَبِّ
١٧٤	٥٤ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْمُذَخَّةِ وَالْمَذَاحِينِ
١٧٥	٥٥ - باب مَا جَاءَ فِي صُحْبَةِ الْمُؤْمِنِ
١٧٥	٥٦ - باب مَا جَاءَ فِي الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ
١٧٧	٥٧ - باب مَا جَاءَ فِي دَهَابِ الْبَصَرِ
١٧٧	٥٨ - باب
١٧٨	٥٩ - باب
١٧٩	٦٠ - باب مَا جَاءَ فِي حِفْظِ اللِّسَانِ
١٨٠	٦١ - باب مِنْهُ
١٨١	٦٢ - باب مِنْهُ
١٨١	٦٣ - باب
١٨٢	٦٤ - باب مِنْهُ

٣٨ - كتاب صفة القيامة والرقائق والورع

١٨٣	١ - باب فِي الْقِيَامَةِ
١٨٥	٢ - باب مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الْحِسَابِ وَالْقَصَاصِ
١٨٧	٣ - باب مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الْحَشْرِ
١٨٨	٤ - باب مَا جَاءَ فِي الْعَرْضِ
١٨٩	٥ - باب مِنْهُ
١٨٩	٦ - باب مِنْهُ
١٩٠	٧ - باب مِنْهُ
١٩١	٨ - باب مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الصُّورِ
١٩٢	٩ - باب مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الصُّرَاطِ
١٩٢	١٠ - باب مَا جَاءَ فِي الشَّفَاعَةِ
١٩٤	١١ - باب مِنْهُ
١٩٥	١٢ - باب مِنْهُ
١٩٦	١٣ - باب مِنْهُ

١٩٧	١٤ - باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْحَوْضِ
١٩٧	١٥ - باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَوَانِي الْحَوْضِ
١٩٩	١٦ - باب
٢٠٠	١٧ - باب
٢٠١	١٨ - باب
٢٠٢	١٩ - باب
٢٠٣	٢٠ - باب
٢٠٤	٢١ - باب مِثْلُهُ
٢٠٤	٢٢ - باب
٢٠٥	٢٣ - باب
٢٠٦	٢٤ - باب
٢٠٦	٢٥ - باب
٢٠٧	٢٦ - باب
٢٠٨	٢٧ - باب
٢٠٨	٢٨ - باب
٢٠٩	٢٩ - باب
٢١٠	٣٠ - باب
٢١٠	٣١ - باب
٢١١	٣٢ - باب
٢١١	٣٣ - باب
٢١٢	٣٤ - باب
٢١٤	٣٥ - باب
٢١٥	٣٦ - باب
٢١٦	٣٧ - باب
٢١٦	٣٨ - باب
٢١٧	٣٩ - باب
٢١٧	٤٠ - باب

٢١٨	٤١ - باب
٢١٨	٤٢ - باب
٢٢٠	٤٣ - باب
٢٢٠	٤٤ - باب
٢٢١	٤٥ - باب
٢٢١	٤٦ - باب
٢٢٢	٤٧ - باب
٢٢٢	٤٨ - باب
٢٢٥	٤٩ - باب
٢٢٦	٥٠ - باب
٢٢٧	٥١ - باب
٢٢٨	٥٢ - باب
٢٢٨	٥٣ - باب
٢٢٨	٥٤ - باب
٢٢٩	٥٥ - باب
٢٢٩	٥٦ - باب
٢٣٢	٥٧ - باب
٢٣٢	٥٨ - باب
٢٣٣	٥٩ - باب
٢٣٥	٦٠ - باب